التخطيط لأمن المنشئات والشخصيات الهامة

لواء

مصطفى محمد أبو الفتوح

القاهرة فى 2010

أعوذ با لله من الشيطان الرجيم

{ لا يكلف اللهُ نفساً إلا وسعها لها ماكسبت وعليها ما أكتسبت ربنا لا تؤاخذنا إ ن نسينا أو أخطأنا ربنا ولاتحمل علينا إصراً كما حملته على الذين
من قبلنا ربنا ولا تُحملنا ما لا طاقة لنا بِه وأعف عنا وأغفر لنا وأرحمنا أنت مولانا فانصرنا على القوم الكافرين }

صدق الله العظيم
سورة البقرة آية رقم (286)

مقدمة

يشمل الامن بمفهومه الواسع الاطمئنان والسكينة في مجالات الحياة الخاصة والعامة على النفس والمال والعرض، وهذا يتحقق

باستقرار الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية فينصرف الناس امنين الى مجالات العمل المختلفة والمساهمة في عمليات البناء والتشييد.
والمنشأة مكان العمل، سواء اكان ادارة ام مصنعا وما يحتويه من الات ومباني، سواء اكانت ملكية المنشأة حكومية ام اهلية او مشتركة، ويخضع امن المنشآت للتنظيم الامني اي الشكل الذي تبدو فيه اي جماعة انسانية لتحقيق هدف مشترك للجماعة، ولما كان التنظيم الامني يهدف الى الطمأنينة ضد اي خطر يمكن ان يقع على الارواح والممتلكات والى وقاية المجتمع من شرور الجريمة ويسعى في ذات الوقت الى جلب السكينة والهدوء فان ذلك لا يتحقق إلاّ من خلال المنع والاخذ باساليب الوقاية الفعالة التي تحد من اسلوب الاخلال بالامن فقد عمدت الجهات المسؤولة عن الامن الى اتخاذ كل ما من شانه مواكبة التطور المذهل الذي يشهده العالم بشتى ابعاده وفي مختلف مجالات الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية والصناعية.
امن المنشآت الخاصة:
في ظل التطور العلمي الذي يعيشه العالم انتشرت المنشآت العامة والخاصة التي يزيد من اهميتها ما تقدمه واصبحت تلك المنشآت هدفا للتخريب من قبل بعض الافراد او الجماعات استهدفت باعمالها القضاء على مقدرات الشعوب وتسعى الى نشر الخوف وزعزعة الامن والطمانينة في المجتمع.
ولمواجهة ذلك عمل المخططون في الاجهزة الامنية على انتشار وحدات امنية متخصصة في الجوانب الهامة فانشئت قوات متخصصة في مشاكل المخدرات وطرق تهريبها تعمل من اجل القضاء على تلك الآفة بما يناسبها من الوسائل الفعالة وقوات اخرى تقوم بامن وحماية الشخصيات الهامة في الدولة، وقوات اخرى لامن الطرق الطويلة وقوات اخرى لمواجهة الارهاب وتخليص الرهائن وخطف الطائرات.
واملت الضرورة قيام وحدات من في البنوك المركزية والمصارف الهامة لما للاعتداء عليها من تاثير بالغ في اقتصاد الدولة وتشعبت التخصصات الامنية بقدر ما يتطلبه المجتمع من من واستقرار وكانت المنشآت الهامة في الاماكن المستهدفة، مما دفع المخططون للامن الى انشاء وحدات متخصصة في امن وحماية المنشآت الهامة. لا يقف تاهيلها عند فهم

إساسيات الامن والتدريب عليه فتنوع المنشآت الهامة وتعدد مصادر الخطر يفرض بلوغ مستوى من التدريب المتقدم في امن وحماية المنشآت بشكل عام ثم حماية المنشاة الهامة من واقع التخصص الدقيق في الامن الذي تتطلبه المنشآة وتنفرد به حسب اهميتها عن بقية المنشآت. فالامن الذي تتطلبه منشآة هامة يحتفظ فيها بالمعلومات يختلف عن الامن الذي تتطلب مصلحة اخرى، لان مصادر الاخطار التي تهدد امن المعلومات دقيقة ولا بد ان يكون امن المنشاة منتبها ومدركا لتلك الاخطار وبعي كيفية ضبط الوسائل ذات التاثير على امن المعلومات.
فلا بد من تدريب رجال امن المنشآة على احدث الاجهزة الفعالة في مواجهة الاخطار التي تهدد الامن في تلك المنشاة وتزويدهم بالمستجدات في العالم من وسائل واساليب في امن المنشآت المماثلة، ومهما كانت التجهيزات التي تستعمل في الامن حديثة فإنه لا يستغني عن العنصر البشري الذي يكون له دور واضح من حيث حسه الامني وقدرته على التنبؤ بالحالة الامنية في ظل ما يحيط به من متغيرات واستشعاره للامور غير العادية وتخوفه من الامور الخطيرة فيحتاط تحسبا لظهور الخطر او يشك في ظهور امر يدعو الى الريبة فيسعى الى اخذ الحيطة بالوسائل اللازمة. وقد يعمد رجل الامن بملاحظاته الى رصد حركة او ظاهرة فيكشف مصدر خطر يهدد المنشاة اذ يتميز الانسان بقدرته على التحليل فيستطيع التأمل والربط بين عدة ظواهر ويفسر ما تعنيه من دلالات وتشير اليه من احتمالات تسهم في النهاية في التصدي لمنع الجريمة. هذا كله يجعل من الانسان الركيزة الاولى في امن وحماية المنشآت الهامة، ولا بد من اختياره حسب المؤهل العلمي المطلوب وتمتعه بالصفات الشخصية المناسبة واجتيازه اختبار الذكاء واللياقة والكشف الطبي. ثم ياتي دور الاعداد والتدريب على امن المنشاة التي يقوم بحمايتها وتعليمه على مواجهة الاخطار التي تهدد امن ذلك النوع من المنشآت واطلاعه على الاحصائيات لمعرفة ما يهدد المنشاة من اخطار والسعي لتزويده بالجديد في العالم سواء في مجالات الاجهزة الحديثة التي تعين على مواجهة الاخطار المحتملة وتدريبه على كيفية استخدامها او في مجالات التدريب المتطور على مواجهة حالات الطوارئ سواء اكانت طبيعية ام

من فعل الانسان.
ويعتقد خطأً من يظن ان امن المنشآت الهامة يقتصر على حارس وسلاح ووجود مستمر فقط، بل لا بد من التخصص في الوقت الذي تتطور فيه اساليب الجريمة وتدرس قبل تنفيذها من كافة الجوانب وربما كان من عوامل نجاح المجرم في تنفيذ الجريمة دراسته المتمعنة لحالة الامن في المنشاة الهامة ومعرفة نقاط الضعف التي يمكن استغلالها فيجد الاختراق سهلا ويتحقق له بلوغ هدفه المقصود.

خطة الدراسة :
بناء على ماتقدم فإن خطة هذا المؤلف تتمثل فيما يلى :
الكتاب الأول
تأمين المنشآ ت الحيو ية

الباب الأول
مفهوم الأمن والمنشئات الهامة
الفصل الأول : تعريف الأمن وتقسيماته .
الفصل الثانى : ماهية المنشأة الهامة والأخطار التى تهددها .
المبحث الأول : اخطار نتيجة العوامل الطبيعية
المبحث الثانى : اخطار نتيجة العوامل البشرية
الفصل الثالث : مفهوم الأمن الصناعى .

الباب الأول
مفهوم الأمن والمنشئات الهامة
الفصل الأول
تعريف الأمن وتقسيما ته

1-تعريف الأمن definition of security :

الأمن فى تعريفه اللغوى المجرد هو نقيض الخوف , قال تعالى " فليعبدوا رَبَّ هذا البيتِ الذى أطعَمَهُم من جُوعٍ وأمَنَهُم من خَوفِ "(سورة قريش آية 4,3[1]).

[1] سورة قريش آية 3,4

وقد إختلفت اتجاهات المفكرين والباحثين فى مجال الدراسات الأمنية فى وضع تعريف شامل للأمن لتأثير موقع كلا منهم وإختلاف زاوية نظره إليه :

- فقد عرفه البعض بأنه (شعور وإجراء) أو هو (المنع والضبط) فالمنع وثيق الصلة بالشعور وهو وإن كان اجراء إلا إنه موجه بالدرجة الأولى لإحداث الشعور بالأمن بل وحصاده الأول إحساس با لطمأنينة , والضبط لاحق لإهتزاز الشعور بالأمن فهو بالدرجة الأولى إجراء موجه إلى فعل ضار بالمجتمع أكثر من توجهيهه لإحداث شعور بالأمن لأنه فى كثير من الظروف قد يتم الضبط ويبقى الشعور فى تأرجحه فاقدا للإتزان الأمنى حتى يأتى إجراء المنع [1] .

- كذلك يذهب البعض إلى أن الأمن هو " كل مايطمأن الفرد على ماله ونفسه " وتحقيقاً لذلك يتعين على الإدارة أن تعمل على صون الأمن فى الدولة بمنع الجريمة قبل وقوعها وحفظ النظام بإتخاذ التدابير التى تحول دون الإخلال بسير الحياة العامة وإضطرابها . وبدرء الكوارث العامة سواء كانت من صنع الطبيعة أم من صنع الإنسان . [2]

- كما عرفه البعض بأنه : الأمن (security) هو الحالة التى يكون فيها الإنسان محميا ضد – أو بعيداً عن خطر يتهدده . والواقع أن الأمن قبل أن يكون تلك الحالة فهو إحساس يتملك الإنسان , هو الإحساس بالتحرر من الخوف , الخوف من أى خطر يواجهه " [3]

- وعرفه البعض بأنه الشعور بالطمأنينة الذى يتحقق من خلال رعاية الفرد والجماعة ووقايتهما من الخروج علي قواعد الضبط الإجتماعى من خلال ممارسة الدور الوقائى والقمعى والعلاجى الكفيل بتحقيق هذه المشاعر . [4]

1- <u>تقسيمات الأمن وفروعه</u>: Divisions and Branches of security

تتعدد تقسيات الأمن بتعدد نطاقاته , وأهدافه , ومجالات تأثيره , فمنها الجغرافية والموضوعية ومنها , النفسية والإجتماعية :

2- <u>التقسيم الجغرافى</u> :

إذا نظرنا إلى الأمن من منظور جغرافى نراه يتضمن :

---

[1] **محمد عبد الكريم نافع . فلسفة الأمن والأمن القومى .أكاديمية الشرطة , القاهرة 1984 , ص27.**

[2] صلاح مجاهد . المدخل لإدارة الشرطة .أكاديمية الشرطة ,1981,8,9 .

[3] نشأت عثمان الهلالى ,الأمن الجماعى الدولى .رسالة لنيل درجة الدكتوراة, كلية الحقوق ,جامعة عين شمس ,القاهرة ,1985,ص155 .

[4] عماد حسين عبدالله ,إدارة الأمن فى المدن الكبرى .المركز العربى للدراسات الأمنية والتدريب , الرياض1991,ص32 .

*** الأمن القومى : والذى يمكن تعريفه بأنه" حماية كيان الدولة من التهديدات فى الداخل أو من الخارج , لإيجاد الظروف الملائمة لكى تتمكن الدولة من تحقيق اهدافها القومية . وهو فى نفس الوقت تأمين الدولة داخلياً ودفع التهديدات الخارجية عنها , بما يكفل لشعبها التقدم والإزدهار , وهو أيضاً مجموعة التدابير التى تتخذها الدولة لدعم أنشطتها الرئيسية وقدراتها على حماية مصالحها المشروعة وقيمها**
. وهو بذلك المفهوم تتعدد جوانبه وتختلط فيه الجوانب الإجرائية للأمن بالجوانب الموضوعية له , وتتدخل فيه عوامل مختلفة من سياسية وإقتصادية وعسكرية وإجتماعية وغير ذلك "[1]

تعريف الأمن وتقسيما ته

كما يعرف بأنه " الجهد اليومى الذى يصدر من الدولة لتنمية أنشطتها الرئيسية السياسية والعسكرية والإقتصادية – والإجتماعية ودفع أى تهديد أو تعويق أو إضرار بتلك الأنشطة "[2]

***- الأمن الإقليمى : وهو الذى يعنى بالأمن المشترك لمجموعة من الدول تشترك بالجوار والمصالح والتاريخ فى نطاق جغرافى واحد .**

***- الأمن الدولى : وهو الذى يعنى بأمن مجموعة من دول العالم المكونة للجماعة البشرية على ظهر هذا الكون فى كل مايتعلق بمصالحها الإنسانية المشتركة وركائز إستقرارها ونمائها وتطورها .**

***- ويعرف الأمن الجماعى : بأنه " ذلك النظام الذى يهدف إلى تحقيق السلم والأمن الدولى عن طريق تكاتف الدول المحبة للسلام وذلك فى إطار تنظيم دولى – للوقوف فى وجه أى دولة تلجأ إلى إنتهاك هذا السلم أو تعمل على تهديد ه وإتخاذ التدابير الجماعية التى تؤدى إلى الحد من هذه الإنتهاكات .[3]**

ب-التقسيم الموضوعى :و إ ذ ا نظرنا للأمن من منظور موضوعى , فسوف نراه يتضمن قسمين رئيسيين :
*** الأمن العام .* الأمن الخاص .**

أما الأمن العام ؛ فهو ذلك الفرع من فروع الأمن الذى يهتم بالجوانب الموضوعية فى نشاطات الدولة أو

---

[1] ممدوح شوقى .الأمن القومى والأمن الجماعى الدولى . دار النهضة العربية القاهلرة , 1985,ص67 .
[2] محمد عبد الكريم نافع , مرجع سابق ,ص65 .
[3] نشأت عثمان الهلالى ,مرجع سابق,ص165 .

الأفراد أو المؤسسات أو الجماعات الإنسانية على إطلاقها .
وينقسم إلى عدة أقسام :

- الأمن الإقتصادى : يعنى النظم والخطط والإجراءات التى تدفع الجماعة الإنسانية (الدولة –الشركة – المؤسسة - ... إلخ) إلى تحقيق وحماية أهدافها الإقتصادية وبحسن إدارتها لمواردها وإستثماراتها المادية والبشرية وإدارة إتفاقاتها من أجل متابعة نموها وتطورها وتلبية إحتياجاتها وحماية كيانها الإقتصادى والمالى .

- الأمن السياسى : هو النظم والخطط والإجراءات التى تحمى الكيان السياسى للدولة ونظم الحكم بها , والمحافظة على ثبات شرعية النظام والحكم .

- الأمن الجنائى : هو النظم والخطط والإجراءات التى تدعم وتؤكد وتحافظ على تنفيذ القوانين المطبقة فى الدولة بفاعلية وتأثير , والتى تتضمن تحديد الجرائم ووضع العقوبات وضبط حركة النشاط الإنسانى فى المجتمع .
- الأمن الإجتماعى : هو النظم والخطط والإجراءات التى تحمى البنيان الإجتماعى والدينى والعقائدى للمجتمع .
أما الأمن الخاص : فهو لك الفرع من فروع الأمن الذى يهتم بوضع القواعد والنظم لنوعيات متخصصة من علوم الأمن مثل ؛ أمن الأفراد – أمن المنشئات – أمن المعلومات – الأمن الصناعى

ج – التقسيم النفسى والإجتماعى : كما يمكن تقسيم الأمن من مفهوم نفسى أجتماعى إلى* أمن شعورى , *وأمن إجرائى .[1]
الأمن الشعورى : المقصود به هو إحساس الفرد والجماعة البشرية بإشباع دوافعها المادية والمعنوية ويأتى على قمة هذه الدوافع الدافع للأمن .

1- خصائصه :
- التطور : فا لأمن والإحساس به يتطور من زمان إلى آخر ومن مكان إلى مكان آخر فى نفس الزمان فما يخاف منه الفرد فى الطفولة يختلف عما يحس به فى شبابه أو شيخوخته .

- الذاتية : عند إقتراب الخطر الذى يولد الشعور بعدم الإحساس بالأمن من إنسان معين بذاته تلاحظ إختلاف سلوك الفرد عما إذا كان ها الخطر بعيداً عنه .

---
[1] محمد عبد الكريم نافع ,مرجع سابق ,ص29

- **النسبية** : الإحساس بالخوف نسبى فإن مايثير الخوف لدى فرد قد لايثيره فى أى فرد آخر بنفس الدرجة .

الفطرية : الأمن والخوف إحساس فطرى يولد مع الإنسان وذلك لأنه يكون دائما إشباع لدوافعه العضوية والنفسية المخلوقة فيه بالفطرة .

2- مظاهره :الأمن الشعورى هو إحساس لذا فإنه من الصعب القياس والإمساك به إلا أن هناك ظواهر مادية ملموسة تدل على الإحساس بالأمن فيمكن عن طريق الإحصاءات الجنائية الموجودة فى زمن محدد وفى مكان محدد معرفة ماإذا كان الشعور بالأمن متوافر فى هذا المكان وفى هذا الزمان المحدد ام لا وبأى نسبة .

- الأمن الإجرائى :

المقصود به : مجموعة من الإجراءات والقواعد التى تُتَخَذ لتحقيق الأمن أو هو الجهد المنظم الذى يصدر عن المجتمع لإشباع دوافع الأفراد به أو لرد العدوان عنهم أو عن كيان الجماعة كلها وتضطلع به قيا دة الجماعة .

خصائصه :

- **الموضوعية** : ويعنى ذلك أن القواعد والإجراءات الأمنية أشياء موضوعية تطبق على جميع الأفراد داخل المجتمع دون إستثناء .
- **الثبات النسبى**: القواعد والإجراءات الأمنية التى تحقق الشعور بالأمن تتميز بالثبات النسبى فهى موضوعة منذ أزمنة بعيدة والتغير الذى يحدث فيها يحدث على فترات متباعدة نتيجة التطور لذا فهى ثابتة ثبات نسبى .
- **الإكتساب** : فالقواعد والأجراءات الأمنية تكون دائما مكتسبة من داخل المجتمع .

مظاهره : الأمن الإجرائى كما سبق أن أوضحنا مجموعة من القواعد والإجراءات المادية الملموسة التى تحقق الشعور بالأمن لذا فإنه من السهل جداً قياس تواجد الأمن الإجرائى داخل مجتمع معين ويكون ذلك بتتبع الإحصائيات الجنائية فى مكان محدد فى زمن محدد فإذا زادت الجرائم دل ذلك على ضعف الإجراءات والقواعد الأمنية وبالتالى أصبح الأمن الإجرائى مهتز والعكس صحيح .

العلاقة بين الأمن الشعورى والأمن الإجرائى : يمكن التعبير عنها بأنها علاقة تلازم وتكامل فلا يتصور احدهما دون الآخر .

تابع
مفهوم الأمن والمنشئات الهامة

3- الأمن والحراسة Security&Guarding

تعتبر الحراسة أحد الإجراءات المتبعة لتحقيق الأمن وتوفير الحماية من الأخطار التى يمكن أن تلحق بالشخص او المكان أو النشاط المطلوب تأمينه وهى تختلف فى قواعدها وإجراءاتها وأهدافها بإختلاف النظام الأمنى القائم
والذى يختلف بإختلاف نوع النشاط وحجمه ومكانه والإعتبارات الخاصة بالشخص أو المكان أو المنشأة أو النشاط المحروس
وبإختلاف نوع وحجم وإتجاه الخطر المتوقع وبإختلاف الظروف والمتغيرات السياسية والإقتصادية والإجتماعية المحيطة .
كما أنه وفقاً لكل ذلك تختلف الوسائل والمعدات والأجهزة المستخدمة فى الحراسة وعددها وحجمها ودرجة التقنية العلمية المستخدمة فى هذا السبيل .
فالحراسة هى إحدى محاور النظم الأمنية وهى وحدها – مهما إتسع نطاقها وتعددت وسائلها – لا تحقق أمناً فعالاً إلا إذا تكاملت مع كافة المحاور الأمنية الأخرى التى تشكل فى النهاية نطاقاً أمنياً قادراً وفعالاً ومؤثراً .
وللحراسة دعائم ثلاثة لابد أن تتوافر لها فى إطار نظام أمنى متكامل :
- الفرد .
- المعدات والأجهزة .
- المعلومات .
وبقدر ما تتوافر فى هذه الدعائم الثلاث الأسس والمعايير الصحيحة , بقدر ما يتكامل النظام الأمنى المحيط بهذه العناصر , بقدر ما تحقق الحراسة الهدف المرجو منها .

1- الفرد :

يعتبر الفرد هو عصب نظم الحراسة , والإعتماد عليه فى هذه النظم لا يكفى فيه فقط التركيز على الكيف المؤهل , وإنما يجب أن يوضع هذا الكيف المؤهل فى إطار نظام علمى دقيق , تحدد فيه الواجبات والمسؤليات داخل نطاق التمكن والسيطرة , وفى إطار ملائمة من خطوط السلطة ووفق تحديد دقيق لقواعد التفويض , وتوازن فعال بين السلطة والمسؤلية مع الأخذ فى الإعتبار أن التحديد المفصل الواضح لقواعد وخطوط القيادة التنفيذية والقيادة الإشرافية لجميع أفراد الحراسة فى إطار من مركزية القيادة , ضرورة علمية وعملية لفاعلية نظم الحراسة وتأثيرها .

كما أن الواجبات الموكلة إلى أفراد الحراسة يجب أن تراعى الملائمة للنطاقات الزمانية والمكانية للمهمة , وأن تكون متسقة مع التنظيم العام للبناء الإدارى والفنى للهدف المطلوب حراسته , متسقاً فى نفس الوقت مع باقى التنظيمات الأمنية المشاركة فى عملية التأمين وذلك فى دوائرها المتداخلة خارجياً وداخلياً .

2- المعدات والأجهزة : تعتبر إحدى العنار الداعمة فى نظم الحراسة ويقصد بها :
- المعدات والجهزة التى تساعد على فاعلية نظم الحراسة وكفايتها فى توفير الحماية للهدف المراد حراسته وسد الفجوة بين الأداء البشرى والقصور أو العجز البشرى .
- المعدات والأجهزة التى تتلائم مع مواجهة الأخطار المتوقعة وإفشال أثرها أو الحد منه .
- المعدات والأجهزة التى تساهم فى حفظ وإسترجاع وتحديث قاعدة معلوماتية كاملة لنظم الحراسة وتحليل هذه المعلومات وإسترجاعها وطرح البدائل والحلول والخطط الملائمة فى كافة الظروف بالإضافة إلى تنفيذ نظم دقيقة للصيانة المستمرة لهذه الأجهزة .
- المعدات والأجهزة التى تحقق إتصالات فعالة داخل نظم الحراسة , وبينها وبين مختلف الحلقات الأمنية المحيطة .

ولإستخدام الأجهزة والمعدات فى نظم الحراسة قواعد أساسية :

- أن يكون إستخدام الأجهزة والمعدات فى إطار نظام أمنى موضوع يحدد أوجه إستخدامها ونطاقات هذا الإستخدام زمانياً ومكانياً وموضوعياً , والملائمة الواجبة مع البيئة المحيطة .

- أن يكون لإستخدامها مُرشّداً , أى أن يراعى تلبيتها للحد الضرورى الحالى والمستقبلى لمواجهة نوع وحجم وإتجته الخطر المتوقع داخلياً وخارجياً وفى نفس الوقت أن يكون حجم إستخدامها من حيث الكم والكيف متلائماً مع القيمة الحقيقية للشئ أو المكان أو الفرد أو النشاط المستهدف حمايته أى أن يتم تحقيق نوع من التوازن , بين وسيلة التأمين والهدف المؤمن .
- أن يراعى فى إختيارها مستلزمات الصيانة والتجديد والإحلال والتوسعة .

ج- المعلومات :
تشكل المعلومات العصب الفاعل فى أى نظام حراسة إذ أنه فى ضوء وجود بنية معلوماتية كاملة عن :

- نوع الخطر المتوقع وحجمه وإتجاهه ونطاقات توقعه الزمانية والمكانية .
- البيئة الداخلية والخارجية للهدف المطلوب حمايته , وتفصيلات البناء الإدارى والفنى والمعمارى والتاريخى للشئ أو المبنى أو الفرد المطلوب حمايته .
- النظم الأمنية المحيطة داخلياً وخارجياً (دوائر الحماية) .
- العناصر الخاصة بعملية الحراسة من أفراد ومعدات ودرجة كفايتها وكفاءتها .
وفى ضوء هذه البنية المعلوماتية الكاملة – يكون وضع خطط الحراسة وتنفيذها بشكل علمى وداخل إطارات مرنة تتلائم مع مختلف المتغيرات والظروف – هو التنفيذ الأمثل لنظم الحراسة بصفة عامة وحراسة وتامين المنشئات بصفة خاصة .

الفصل الثانى

ماهية المنشأة الهامة والأخطار التى تتهددها

1- تعريف المنشأة الهامة أو الحيوية وأنواعها :
- هى كل منشأة , عقارات أو أراضى وما يلحق بها من الآت ومعدات ووثائق مخصصة للخدمات العامة بكافة صورها الإقتصادية أو الإجتماعية أو السياسية أو الإعلامية أو ذات التأثير الدولى ,
وسواء أكانت هذه المنشئات مملوكة للدولة أو للقطاع الخاص أو لدولة أجنبية أو لمنظمة دولية .
ويمكن تصنيف هذه المنشئات إلى عدة أنواع : من حيث أهميتها – من حيث الجهة المكلفة بحمايتها – من حيث الخدمة التى تؤديها .

أ- من حيث أهميتها : تختلف مدى أهمية المنشئات عن بعضها تبعاً لما تقدمه لجماهير المواطنين وللدولة عموماً من خدمات , وتتناسب أهمية المنشأة مع حجمها أو مع ما تحتويه من أسرار سياسية أو عسكرية أو إقتصادية تتعلق بالدولة نفسها ولذا تقسم المنئات تبعاً لهذا المنطق إلى منشئات حيوية ومنشئات غير حيوية .

***- المنشئات الحيوية** : وهى التى تقدم لجماهير المواطنين والدولة عموماً خدمات هامة ويؤثر توقف نشاطها على إستقرار البلاد إقتصادياً وسياسياً وإجتماعياً ويندرج تحت هذا النوع من المنشئات مبانى الوزارات والمطارات والموانى ودور الحكومة ومحطات توليد الكهرباء ومحولات الكهرباء ومحطات السكك الحديدية ومترو الأنفاق ومحطات تنقية الميته ومحطات الإرسال الإذاعى والتليفزيونى والسنترالات ودور الصحف وأجهزة الإعلام ومستودعات البترول ومعامل التكرير والسدود والقناطر والكبارى وإنفاق ومراكز البحث العلمى والمفاعلات الذرية

***- المنشئات غير الحيوية** :وهى جميع المنشئات التى لاتندرج تحت النوع السابق وذلك لقلة ما تقدمه من خدمة عامة أو عدم أهمية ماتنتجه .

ب-من حيث الجهة المكلفة بحمايتها :

- منشئات أو أهداف عسكرية وهى ذات صفة أو أهمية إستراتيجية ويتولى الدفاع عنها القوات المسلحة "قواعد عسكرية بحرية – جوية – مطارات عسكرية – معسكرات "

- منشئات أو أهداف حيوية تتولى الدفاع عنها القوات المسلحة وهى التى لها إرتباط , وتأثير كبير على الإقتصاد القومى " المصانع الحربية – الخزانات والسدود على الأنهار " .

- منشئات الحراسات المشددة وهى نوعان :
- منشئات تتولى حمايتها قوات أمن خاصة لإحتياجها إلى أفراد مدربين على درجة عالية من اللياقة والكفاءة فى التدريب " المطارات الدولية – مقار البعثات الدبلوماسية والقنصليات ... " .
- منشئات تتولى حمايتها قوات الأمن المحلى وتمثل معظمها مرافق الخدمة العامة " الكبارى – الأنفاق – محطات المياه والكهرباء – السنترالات الرئيسية ...".

- منشئات يتولى حمايتها أصحابها أو حراستها على نفقاتهم الخاصة عن طريق الأمن الخاص وهى أقل من أهمية من المنشئات السابقة .

ج- من حيث الخدمة التى تؤديها :
يمكن تقسيم المنشئات الهامة من حيث الغرض أو الخدمة المخصصة من أجلها إلى :
- منشئات مخصصة للخدمات العامة :
وهى تلك المنشئات التى تقدم خدمة عامة ومنفعة لجماهير المواطنين مثل " محطات الكهرباء وشبكات المياه والصرف والغاز والقناطر والسدود والخزانات والأنفاق والسكك الحديدية " .

- منشئات تخدم الإقتصاد القومى : وهى التى تملكها الوحدات الإنتاجية بالدولة وتؤثر تأثيراً مباشراً على إيرادات وإقتصاديات البلاد كالمصانع الهامة والمنشئات البترولية ومراكز الأبحاث .
- منشئات إعلامية : مثل محطات الإذاعة والتليفزيون ودور الصحف والإعلام .

- مبانى الوزارات والأجهزة الحكومية التابعة لها : مديريات الأمن – الأقسام المحاكم .

- منشئات ذات طابع خاص من حيث الغرض منها مثل دور العبادة – السفارات – القنصليات – المنظمات الدولية .

- منشئات عادية تكتسب صفة الأهمية نظراً للظروف المحيطة بها : مستشفيات فى حالة وجود مريض ذو وضع خاص – المحاكم وقت إجراء محاكمة أشخاص معينين بها – المنشئات الشرطية فى بعض الظروف السياسية والأحداث الهامة .

الأخطار التى تهدد المنشأ ة الهامة

المبحث الأول: اخطار نتيجة عوامل طبيعية : التى لادخل للبشر فيها

الزلازل – الفيضانات –العواصف .
من اهم الاجراءات الفعالة لمواجهتها : اعداد الخطط اللازمة مقدما لمواجهتها بناء على الد راسات الدقيقة التى تعتمد على احصائيات السنوات السابقة .ونوع

ومدى ودرجة الاخطار الطبيعية المحتمل وقوعها فى المنطقة .

المبحث الثانى :اخطار نتيجة العوامل البشرية :
السرقة – الحريق – التخريب – التجسس – النشاط الهدام –الغارات الجوية – رجال المظلات .

الأخطار التى تهدد المنشأة نتيجة العوامل البشرية
من اهم العوامل : السرقة : هى جريمة شائعة الحدوث فى المنشآت والقصد منها هو اثراء السارق عن طريق الحصول على اشياء مملوكة للمنشا ة والتصرف فيها للحصول على مقابل ما دى .ومن طرق منعها :- ارشاد العاملين عن الاخطار التى يتعرضون لها هم والمنشأة نتيجة السرقات .
- التحرى بدقة عن العاملين بالمنشأة للتا كد من سلامة ماضيهم .
- الدقة فى الرقابة على الانتاج وحصر الالا ت والمواد على اوقات متقاربة بما يكشف اى عجز فيها واخطار امن المنشاة بما يظهر فورا لسرعة ضبط الجناة والمسروقات .
- حراسة حدود ومداخل المنشاة وفرض الرقابة الصارمة على الاشخاص والاشياء والمركبات الداخلة والخارجة من المنشا ة وعلى العمال الموجودين بالمنشاة بعد مواعيد العمل .
- استعمال نظام دقيق للرقابة على المفاتيح والاقفال .

الحريق : يعد الحريق ايا كان سببه – عمدى او نتيجة اهمال – من اكبر الاخطار التى تهدد المنشأ ة كلها . وعدم الاسراع فى السيطرة عليه قد يؤدى الى تخريب المنشأ ة كلها .وتنقسم اجراءات الوقاية منه الى : 1- منع الاسباب المؤدية اليه والتقليل من احتمال وقوعه نتيجة الخطأ او الإهمال 2- الاستعداد بالافراد المدربين والمعدات لمكافحته والسيطرة عليه للتقليل من الخسائر التى تحدث بقدر الإمكان .

ويجب ان نقدر ما لسرعة مقاومة الحريق فور اشتعاله من اثر فى تقليل الخسائر لذا يجب :
- ان يكون فى كل منشاة عدد من الافراد المتخصصين والمخصصين لاعمال مقاومة الحريق بصفة خاصة .
- تدريب جميع العاملين بالمنشاة على اعمال الاطفاء .
- توزيع اجهزة الاطفاء بالاماكن الحيوية بالمنشاة مع بيان طريقة استعمالها و التاكد من صلاحيتها بصفة مستمرة .
- اعداد وسائل الاتصال اللا زمة لابلاغ مركز الاطفاء بالمنشا ة او اقرب مركز اطفاء فور وقوع الحريق

- تزويد الاماكن الحيوية بالمنشأ ة باجهزة انذار يدوية او الية عن الحرائق .
- اعداد ابواب احتياطية لاستخدامها فى حالة سد الابواب الاصلية نتيجة الحريق لتسهيل خروج العاملين وقت وقوع الحريق .

الحرائق وطفايات الحريق FIRE SAFETY

المقدمة:

تشرح هذه المحاضرة بإختصار ما هى الحرائق وما هى أسبابها ، كذلك أنواع الحرائق المختلفة. كما تتحدث عن طفايات الحريق المختلفة وطرق إستعمالها.

ما هو الحريق؟

ببساطة شديدة الحريق هو عبارة عن تفاعل كيميائى يشمل الأكسدة السريعة للمواد القابلة للإشتعال. فى الماضى كنا نعرف ما يسمى بمثلث الإشتعال الذى يتكون من : المادة ، الأوكسيجين ، مصدر الإشتعال ، ولكن حديثا تغير هذا المفهوم لتصبح عناصر الإشتعال أربعة عناصر بدلا من ثلاثة ، وتم إضافة العنصر الرابع : التفاعل الكيميائى المتسلسل للحريق (Chemical Chain Reaction) الأمر الذى أدى لتكوين هرم الإشتعال (Fire Tetrahedron) بدلا من مثلث الإشتعال كما هو موضح بالشكل رقم 1

لذلك فإن عناصر الإشتعال الأربعة هى:

1- المادة القابلة للإشتعال Fuel (Combustible Substances)
2- الهواء (الأوكسيجين) Air (Oxygen)
3- الحرارة (مصادر الإشتعال) Heat (Sources of Ignition)
4- التفاعل الكيميائى المتسلسل Chain Chemical Reaction

أنواع الحرائق Fire Classes:

يتم تقسيم الحرائق إلى أنواع حسب نوع الوقود المشتعل ، وتوجد خمسة أنواع للحرائق حسب النظام الأمريكى هى:

1- حرائق النوع (A):

هى الحرائق التى تحدث فى المواد الصلبة كالأخشاب والأوراق والملابس والمطاط وبعض أنواع البلاستيك ومن أفضل مواد الإطفاء التى تستخدم لإطفاء هذا النوع من الحرائق هى الماء ، كذلك بعض طفايات البودرة الجافة نوع (ABC) .

2- حرائق النوع (B) :

هى الحرائق التى تحدث فى المواد السائلة والغازية الملتهبة مثل بنزين السيارات ، الكيروسين ، المذيبات ، الكحولات. ومن أفضل مواد الإطفاء المستخدمة لإطفاء هذا النوع من الحرائق هى : الرغاوى ، ثانى أوكسيد الكربون ، الهالون ، البودرة . ولا يفضل إستخدام الماء لمكافحة هذا النوع من الحرائق حيث يتسبب فى زيادة إنتشار الحريق.

3- حرائق النوع (C) :

هى الحرائق التى تنشأ فى المعدات والأجهزة والتجهيزات الكهربائية ، ويستخدم ثانى أوكسيد الكربون والهالون والبودرة نوع (ABC) لإطفاء هذه الحرائق.
ولا يستخدم الماء أو أية مواد إطفاء أخرى تحتوى على الماء مثل الرغاوى على الإطلاق لإطفاء هذا النوع من الحرائق ، حيث أن الماء موصل جيد للكهرباء لذلك من الممكن أن يتسبب فى صعق الشخص المستعمل للطفاية.

4- حرائق النوع (D) :
هى الحرائق التى تنشأ فى المعادن مثل الصوديوم والبوتاسيوم والماغنيسيوم.
ويستعمل نوع خاص من البودرة الجافة لإطفاء هذا النوع من الحرائق.

5- حرائق النوع (K)
هو نوع حديث من الحرائق تم إضافته حديثا لأنواع الحرائق ويختص بالحرائق التى تحدث بالزيوت النباتية بالمطابخ.

بعد التعرف على أنواع الحرائق المختلفة ، سوف نتعرف على أنواع طفايات الحريق المختلفة.
أنواع طفايات الحريق:
يوجد ستة أنواع لطفايات الحريق هى:
- طفايات الماء
- طفايات الرغاوى
- طفايات البودرة الجافة
- طفايات ثانى أوكسيد الكربون
- طفايات الهالون
- طفايات البودرة السائلة (للمطابخ)

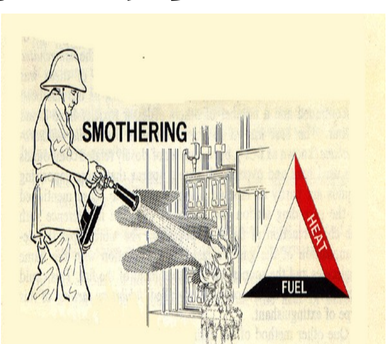
إطفاء الحرائق:
لإطفاء أى نوع من أنواع الحرائق يجب إزالة عامل من العوامل الأربعة التى تسبب الحريق وهى: الوقود ، الأوكسيجين ، الحرارة ، التفاعل الكيميائى المتسلسل

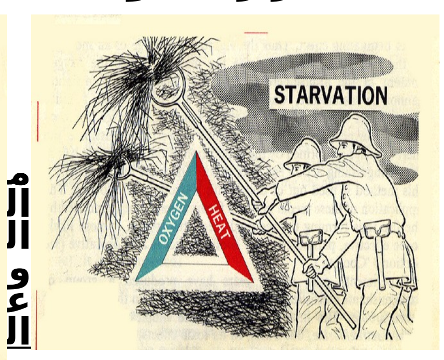
والتى تكون الهرم الرباعى للحريق ويتم ذلك بإتباع إحدى الطرق الأربعة الآتية:

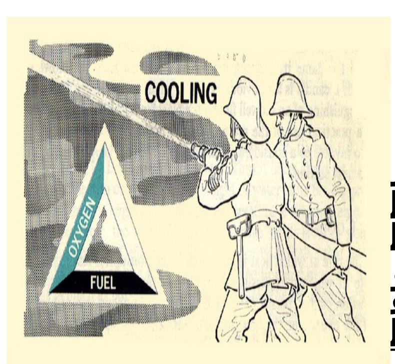
<u>1- تجويع الحريق:</u>
تجويع الحريق بحرمانه من المواد القابلة للإشتعال التى تعتبر وقودا مغذيا للحريق وذلك بنقل البضائع والمواد المتوفرة بمكان الحريق بعيدا عن تأثير الحرارة واللهب. كما يمكن سحب السوائل القابلة للإشتعال من الصهاريج الموجود بها الحريق .
<u>2- خنق الحريق:</u>
خنق الحريق لكتم النيران ومنع وصول الأوكسيجين لها ، ويتم ذلك إما بتغطية الحريق بالرغاوى أو إستعمال غاز ثانى أوكسيد الكربون الذى يحل محل الأوكسيجين. كذلك بإستخدام الهالون أو البودرة.

<u>3-تبريد الحريق:</u>

تبريد الحريق لتخفيض درجة الحرارة وتعتبر هذه الطريقة الأكثر شيوعا فى إطفاء الحرائق وذلك بإستخدام المياه وتعتمد هذه الطريقة أساسا على قدرة إمتصاص الماء لحرارة المواد المشتعلة







<u>مسالك الهروب Subpart E: Means of Egress</u>

<u>المقدمة:</u>
يختص هذا الجزء من المواصفات بوسائل ومسالك الهروب من أى مبنى فى حالة حدوث حالات طارئة ، وضرورة توفير وسائل ومسالك للهروب والتى تضمن سرعة إخلاء المبنى من شاغليه فى أسرع وقت ممكن وبدون حدوث أية خسائر.
هذا الجزء من المواصفات يعتمد إعتمادا كليا على مواصفات الجمعية الوطنية الأمريكية لمكافحة الحرائق

رقم NFPA 101 وهى المواصفات الخاصة بإنقاذ الأرواح Life Safety Code.

مسالك الهروب Means of Egress :

هى الطريق الآمن الذى يسلكه الشخص للهروب من المبنى لمكان يجد فيه الأمان والسلامة ، وهى مسارات الإنتقال التى يسلكها شاغلو المبنى للإنتقال من أية نقطة فيه حتى الوصول إلى الهواء الطلق خارج المبنى أو إلى أى مكان آمن وقد تتضمن مسالك الهروب مسارات أفقية ورأسية ومائلة وتتكون من ثلاثة أجزاء هى:

1- مسار الوصول إلى المخرج Exit Access
2-المخرج Exit
3-منفذ صرف المخرج Exit Discharge

مسار الوصول إلى المخرج Exit Access:

هو ذلك الجزء من مسلك الهروب الذى يؤدى إلى مدخل المخرج

المخرج Exit:

هو ذلك الجزء من مسلك الهروب الذى يؤدى من الطابق الذى يخدمه هذا المخرج إلى طريق عام أو إلى مساحة آمنة توافق عليها السلطة المختصة. ويكون مفصولا عن باقى مساحة المبنى بحوائط فاصلة للحريق تتوافر فيها متطلبات مقاومة الحريق من أجل توفير مسار إنتقال آمن إلى الخارج أو إلى منفذ صرف المخرج.

منفذ صرف المخرج Exit Discharge :

هو ذلك الجزء من مسلك الهروب الذى يبدأ من نهاية المخرج وحتى الطريق العام أو المساحة الآمنة التى توافق عليها السلطة المختصة.

المتطلبات العامة الأساسية:

1-يجب توفر مخارج كافية ومناسبة لإخلاء وهروب جميع شاغلى المبنى منه فى حالات الطوارىء.
2-يجب أن تكون المواد المستخدمة فى إنشاء المبنى لا تشكل خطورة على شاغلى المبنى فى حالة هروبهم..
3-غير مسموح بوجود أقفال أو أية أجهزة تمنع الهروب فى حالات الطوارىء فيما عدا بعض الحالات الخاصة (السجون ، مستشفيات الأمراض النفسية)
4-يجب أن تكون مسالك الهروب واضحة ومعروفة لدى شاغلى المبنى.
5-يجب ألا يقل عرض مسار الهروب عن 28 بوصة (70 سم).
6-يجب ألا يقل الإرتفاع الخالص لأى جزء من مسالك الهروب عن 7 قدم ، 6 بوصة (215 سم).
7-يجب ألا يقل الإرتفاع الخالص من الأرضية إلى أية بروزات أو معلقات أسفل السقف (كشافات الإضاءة) عن 6 قدم ، 8 بوصة (2 متر).
8-أية أبواب أو طريق لا يكون من ضمن مسالك الهروب يجب أن يتم تثبيت لافتة عليه يكتب عليها (هذا الباب لا يستخدم فى الهروب) (Not an Exit) .
9-يجب توفير إضاءة كافية بالقرب من مخارج الهروب وتكون مزودة بمصدر آخر للطاقة بالإضافة للكهرباء أو تكون موصلة بالمولد الكهربائى الإحتياطى بحيث لا تقل شدة الإضاءة فى الأرضية بالقرب من المخرج عن 5 قدم/شمعة.
10-يجب تثبيت لافتات واضحة على مخارج الهروب EXIT بحيث لا يقل إرتفاع الحرف الواحد عن 6 بوصة (15 سم).
11-فى حالة ما يكون الوصول للمخرج عبر طرق غير مستقيمة أو أن يكون المخرج غير واضح يتم تثبيت لافتات إرشادية (أسهم) للإرشاد للوصول إلى المخرج.
12-غير مسموح بتثبيت مرآيات بالقرب من مخارج الطوارىء.

مكونات مسالك الهروب :

حماية مخارج الطوارىء:
تكون مخارج الطوارىء منفصلة عن بقية المبنى وذلك بتوفير حماية ضد خطر الحريق للمخرج على النحو الآتى:
-المبانى المكونة من ثلاثة طوابف أو أقل تكون مواد الإنشاء بها مقاومة للحريق لمدة ساعة واحدة على الأقل.
- المبانى المكونة من أربعة طوابق أو أكثر تكون المواد مقاومة للحريق لمدة ساعتان على الأقل.
- تكون جميع الأبواب من المواد المقاومة للحريق (Fire Doors) وتغلق أوتوماتيكيا.
- سلالم الهروب تكون ذات ضغط موجب بالنسبة لبقية المبنة لمنع دخول الدخان فى حالات وجود حريق.

عرض مسالك الهروب:
- تحسب مسالك الهروب بالوحدات ويبلغ عرض كل وحدة 22 بوصة (56سم).
- عدد الأشخاص المسموح بخروجهم من كل وحدة مخرج يكون 100 شخص/وحدة للطرق المستقيمة ويكون 60 شخص/وحدة للطرق المنحدرة.
- الطرق المنحدرة تكون نوعان ، النوع ا Class A Ramps بحيث لا يزيد الميلان بها عن 1.1875 بوصة لكل 12 بوصة طول ، وعرضها لا يقل عن 44 بوصة (112 سم).
- النوع ب Class B Ramps يكون الميلان بها ما بين 1.1875 – 2 بوصة لكل 12 بوصة طول وعرضها يكون ما بين 30 – 44 بوصة.

سعة المخرج وحمل الإشغال Egress Capacity and Occupant Load :
حمل الإشغال:
حمل الإشغال الكلى لمبنى أو لطابق ما فى المبنى أو لمساحة معينة فى الطابق هو أقصى عدد من الأشخاص متوقع فى هذا المبنى أو هذا الطابق أو فى هذه المساحة.
وتقدير حمل الإشغال الكلى هام وضرورى لإجراء الحسابات التصميمية اللازمة لتحقيق متطلبات مسالك الهروب.
ويقدر حمل الإشغال الكلى للمبنى أو الطابق على أساس توقعى بقسمة المساحة الكلية للمبنى أو الطابق
على المساحة المتوقعة للشخص الواحد (الجدول الأتى يبين بعض معامل الإشغال)
- الفصول الدراسية 20 قدم مربع 1.9 متر مربع

- معامل الأبحاث 50 قدم مربع 4.6 متر مربع
- المكاتب 100 قدم مربع 9.3 متر مربع

عدد مخارج الطوارىء:

- الحد الأدنى لعدد المخارج هو مخرجان (من 50 – أقل من 500 شخص)
- من 501 إلى أقل من 1000 شخص : 3 مخارج
- أكثر من 1000 شخص : 4 مخارج

أماكن مخارج الطوارىء:

يجب أن تكون المسافة بين مخرجين من مخارج الطوارىء بأى مبنى أو طابق لا تقل عن ½ القطر الأكبر للمبنى أو الطابق.

المسافة المقطوعة للوصول للمخرج Travel Distance:

- هى طول مسار الوصول من أى نقطة فى المبنى إلى مدخل المخرج.
- فى حالة المبانى غير المحمية بواسطة مرشات المياه Sprinkler System يجب ألا تزيد هذه المسافة عن 200 قدم (60 متراً).
- فى حالة المبانى المحمية بواسطة مرشات المياه Sprinkler System يجب ألا تزيد هذه المسافة عن 250 قدم (76 متراً).

خطط الطوارىء وخطط مكافحة الحرائق :

- يجب توفر خطة للطوارىء تكون مكتوبة ، ويجب أن تحتوى هذه الخطة على العناصر الآتية كحد أدنى:
1- طريقة للهروب من المبنى وطرق الهروب .
2-طريقة إغلاق وإيقاف العمليات الخطرة .
3-طريقة لحساب أعداد الأشخاص الذين يخلون المبنى للتأكد من عدم وجود أشخاص داخل المبنى فى حالات الطوارىء .
4-طرق الإنقاذ وتقديم الخدمات الطبية .
5-طرق الإبلاغ عن الحرائق والحالات الطارئة .
6-تحديد الأشخاص المسئولين عن الإخلاء.
- ضرورة توفر نظام للإنذار ضد الحريق.
- خطة للإخلاء فى حالات الطوارىء مع التدريب عليها بصفة دورية .
- التدريب المستمر.
- توفير مهمات الوقاية الشخصية المستخدمة فى حالات الطوارىء .
- صيانة دورية لمعدات مكافحة الحرائق .

تابع الأخطار البشرية

- التخريب : هو اى فعل قد يعرقل او يمنع المنشأ ة من اداء عملها وهو من اهم المشاكل التى تتصل بحماية المنشآ ت ومن وسائل المجرمين :

- التخريب الميكانيكى :

- اضافة مواد غريبة الى السوائل التى توضع فى الالات كا لزيوت والشحوم والوقود والمياه .

- تكسير اجزاء من الماكينات . ويوجه عادة الى الاجزاء الهامة التى يصعب الحصول عليها او بديل لها اويتأ خر اكتشاف اعطالها وتؤدى الى توقف او فساد الانتاج .

- امتناع العامل عن القيام بواجبه كعدم التبليغ عن عطل فى حينه او عدم ادارة صمام معين فى وقت محدد بهدف التخريب .

- تعطيل الانتاج او تعطيل الاستفادة من النتج بأ ضافة نسب غير مضبوطة او ارسال الكمية المطلوبة من المنتج الى الجهة التى تحتاج اليها ولكن بالمواصفات غير المطلوبة .

ويلاحظ فى هذه الانواع من التخريب سهولة احداثها فضلا عن احتمال تأ خر امتشافها قبل حدوث الاثار الضارة المقصودة كما تتشابه غالبا مع حالات الاتلاف بالاهمال ولايسهل اقامة الدليل عليها .

- التخريب بالحريق :

يعتبر الحريق من اكثر الطرق التى يلجأ اليها المخربون نظرا اسهولة احداثه فوسائل ذلك موجودة فى كل مكان . ويأتى الحريق عادة على جميع الادلة التى قد ترشد الى الفاعل .كما ان الحريق الذى يبدأ فى المنشأ ة فى وقت خلوها من العاملين يؤدى غالبا الى اضرار بالغة نتيجة تأ خر اكتشافه . ويلجأ الجناة احيانا الى وسائل تأ خير تمكنهم من الابتعاد عن المنشأ ة قبل حدوث الحريق .

- التخريب بالمفرقعات :

يلجأ المجرم لاستخدام المفرقعات للتخريب لاصابة المنشأة بأضار يصعب او يستحيل اصلاحها بقصد تعطيل عملية الانتاج . وتوجد انواع كثيرة من المفرقعات يختار المجرم منها ما يمكنه من تنفيذ هدفه ويلاحظ ان المجرم يستعمل عادة وسيلة تأ خير تمكنه من الابتعاد عن مكان الحادث قبل حدوث الانفجار ليتمكن من الهرب , وقد يلجأ المجرم لاحداث عدة انفجارات بسيطة بالمنشأة على فترات متقاربة وفى اماكن غير حيوية لاحداث الذعر بين العاملين بها حتى ينقطعوا عن العمل ويتعطل الانتاج .

<u>التخريب المعنوى</u> :
ويقصد به التأ ثير الضار على معنويات العاملين فى المنشأ ة للتأثير على قدرتهم على الانتاج او دفعهم الى ارتكاب جريمة التجسس او التخريب ومن الوسائل المستخدمة لذلك :
- نشر السخط واليأ س بين العاملين
- اثارة الخلافات وتحريك العداوات بين فئاتهم المختلفة .
- اطلاق وترويج الشائعات الهدامة .
- الارهاب والتهديد (بالخطف – اونشر الفضائح)
ويجب العمل على مقاومة التخريب المعنوى ومنع وقوع اثاره الضارة
بالتحرى عن العاملين بالمنشأ ة ومراقبة سلوكهم وعلاقاتهم وتصرفاتهم داخل وخارج المنشأ ة .
التعرف على الشائعات التى تروج بينهم ومواجهتها .
الحصول على رضا العاملين بالمنشأ ة عن العمل وتوثيق العلاقة بينهم وبين الادارة وحمايتهم من اى تهديد او ارهاب .
ويجب ان يحاط العاملون بالمنشاة بارساليب التى قد يلجأ اليها المخربون حتيسهل عليهم اكتشافها وبالعقوبات المقررة لجرائم التخريب حتى يقدروا خطورتها .

- <u>التجسس :</u> ومن صوره استلام او تسليم او توصيل او ترك معلومة عمدا تتعلق بسلامة الدولة بقصد استخدامها للاضرار بالدولة او لنفع دولة اخرى .
وقد تتصل هذه المعلومة بمكنة – حجم - مكان – تجهيز –قدرة – انتاج منشأ ة من المنشآ ت او عن تفاصيل اوامر العمليات الحربية او عن معلومات وسائل التخريب او التجسس الممكنة او عن العناصر التى يمكن استخدامها فى ذلك .
ويلاحظ دائما أن الاشخاص الذين يكلفون بالتجسس يكونون على مستوى عال من الذكاء و التدريب ويستخدمون جميع الا ساليب واحدث الامكانات لتحقيق اهدافهم . ومن <u>وسائلهم</u> :

- الحصول على تصريح بدخول المنشأ ة كعامل مستديم او مؤقت او رجل اعمال او وكيل بمكتب معين مثل مكاتب العمل او التأ مين او عامل بشركة المياه او الكهرباء او عامل صيانة .

- الحصول على معلومات من العاملين بالمنشأ ة عن طريق الرشوة او استغلال نقاط الضعف فيهم او تهديدهم بأ لحاق الاذى بهم او بعائلاتهم او التهديد بنشر فضائح تسئ الى سمعتهم او مركزهم .

- التقاط المعلومات من الاحاديث التى تتم بين العاملين بالمنشأة والتى لا يراعى فيها الحرص . خاصة فى المطاعم والمقاهى او المناسبات الاجتماعية .

- محاولة تشجيع العاملين بالمنشأ ة او عائلاتهم على التحدث او استخدام المناورة فى الحديث .

- الحصول على المعلومات عن طريق سرقة الخرائط او السجلات او الوثائق او عينات من الانتاج من داخل المنشأ ة او فى اثناء نقلها من مكان لاخر .

- الحصول على المعلومات من وكالات التأ مين او المتعهدين او شركات النقل ومحاولة تجميعها واستخلاص النتائج منها .
استخدام اجهزة الاستماع الدقيقة بوضعها فى اماكن الاجتماعات او مكاتب المديرين واستخدامها فى التقاط الاحاديث التليفونية .
ويجب تحذير العاملين من الوقوع فريسة لهؤلاء الجواسيس ومداومة الاتصال بالعاملين للتعرف على اتجاهاتهم او تأ ثير قد يقع عليهم ومداومة التحرى عن ولائهم مع احاطتهم علما بالاساليب التى يلجأ اليها الجواسيس والعقوبات المقررة لجريمة التجسس

- <u>النشاط الهدام (المظاهرات – الاعتصامات</u>):وقد يأخذ صورة التظاهر او الاعتصام وتتخذ جميعها صور تجمع غير مشروع لعدد من العاملين بالمنشا ةبقصد الاخلال بالامن او تعطيل العمل لاى سبب كالاحتجاج على امر او المطالبة بشئ .
ووجود جمع من الافراد المتذمرين فى حد ذاته مصدر خطر على المنشا ةويمكن تمثيله بوجود عبوة من المواد المتفجرة قد تؤدى اى معاملة غير صحيحة لها الى الانفجار .
وسائل الوقاية من النشاط الهدام :
- التحرى لمعرفة مايدور بين العاملين فى المنشأ ة او ما يعتزمون القيام به .
- حل الخلافات التى تنشأ بين ادارة المنشأ ة والعمال بالطرق السلمية والحرص على سماع شكا واهم ووجهات نظرهم .
- العمل على منع اى تنظيم ينشأ بقصد الاحتجاج ومقاومته قبل ان ينمو ويشتد ساعده .
العمل على اثارة نخوة العاملين الوطنية واقناعهم بايثار مصلحة الوطن .
- تنسيق العمل فى هذا المجال بين الجهة التى تقوم بحراسة المنشأة والجهات المختصة فى الشرطة بمحاربة النشاط الهدام .

مقاومة المظاهرات والاعتصامات بالمنشأ ة :
اذا شبت مظاهرة او حدث اعتصام فى المنشأ ة فانه يجب العمل فى اسرع ما يمكن لفض الاعتصام او المظاهرة قبل استفحال الامر ويجب اللجوء اولا الى الطرق السلمية ويراعى ما يا تى:

- محاولة اقناع المتظاهرين بعدم جدوى التظاهر وبامكان تحقيق النتائج المرجوة عن طريق التفاهم .
- عدم الاثارة أو التهديد او محاولة خداع المتظاهرين وضبط النفس والتصرف بطريقة سلمية
- عدم الاشتراك فى مناقشة مع المتظاهرين .
- الاستعانة بالعناصر المحبوبة من المتظاهرين للتا ثير على المتظاهرين واقتراح الوسائل السلمية لحل المشكلات .
- لفت نظر المتظاهرين الى الاثار الضارة لتظاهرهم على مصلحة الوطن .

فأ ذا لم يمكن فض التظاهر فتستخدم القوة . ويجب ملاحظة الاتى عند محاولة فض المظاهرات او الاعتصامات داخل المنشأ ة :
- وضع خطة تصاعدية لفض التظاهر .
- أنذار المتظاهرين بالانصراف قبل اللجوء الى استخدام القوة والاستمرار فى اعطاءهم الفرصة لذلك طول الوقت .
- مفاجأ ة المتظاهرين بالاجراء الذى تقرر اتخاذه لبث الاضطراب فى صفوفهم والاستمرار فى استغلال الاضطراب التى تحدثه المفاجأ ة فى دفع المتظاهرين بعيدا عن المنشأ ة او المناطق الهامة بها .
- السرعة والتصرف بثقة ورتابة والاحتفاظ بالتقدم فى التفكير على المتظاهرين .
- العمل على تقسيم المتظاهرين الى جماعات أ صغر فأ صغر مما يسهل السيطرة عليهم .
- استعمال اكبر قدر من القوات فى الاماكن الهامة من المنشاة .
- الاستفادة من طبيعة المكان ضد مصلحة المتظاهرين ولمصلحة القوات المستخدمة لفض المتظاهرين فاحتلال الاماكن العليا مثلا يمكن القوات من رؤية اتجاه تحرك المتظاهرين وما يلجئون اليه من اساليب لمقاومة القوات فضلاً عما له من اثر نفسى على المتظاهرين .

- الغارات الجوية .
وغالبا ما يستحيل و قاية جميع الافراد والمنشآ ت من الاثار الضارةللغارات الجوية للعداء ولكن يجب ان تتخذ الجهة المكلفة بحراسة المنشأ ة جميع الاحتياطات للتقليل من الاصابات والخسائر ويحسن عند التخطيط

لاعمال الانشاءات مراعاة متطلبات الدفاع المدنى فى فترات الحروب مثل توزيع المبانى الخاصة بالمنشأ ة وتوزيع العمليات على اكثر من منشا ة وعمل ازدواج فى الفروع التى تنتج نفس النوع واستعمال وسائل التعمية لاخفاء المنشا ة او اقامة المنشا ة فى المغارات او تحت الارض او تحصينها بطريقة تقى الاصابات غير المباشرة ويمكن فى المنشآت التى لم تراع فيها هذه القواعد اتخاذ اجراءات تستعد على المحافظة على الارواح والاموال فى ظروف الحرب .

- وهناك بعض القواعد الواجب مراعاتها فى التخطيط للدفاع المدنى عن المنشاة دون الدخول فى تفاصيل الد فاع المدنى :
- حراسة المنشاة : يجب وضع الترتيبات الكافية لحراسة المنشست فى حالة الاظلام التام بزيادة عدد الحراس واتخاذ الاحتياطات التى تمكنهم من الاستمرار فى امكن عملهم اثناء الغارات . وتزويدهم بمصابيح مطلية باللون الازرق للتحقق من شخصية من يقترب من المنشأ ة او يحاول دخولها واستخدام كامة السر اذا لزم الازر .
- التحذير المبكر من الغارات الجوية :
- وذلك عن طريق انشاء اتصال مباشر بغرفة عمليات الدفاع المدنى حتى يمكن اقفال الصمامات وابطال الالات وفصل مصادر القوى واجلااء العاملين عن المنشأ ة .

- الوقاية من اثار الانفجار :
- وذلك بانشاء حواجز او مبان لا تتأ ثر بالانفجارات ولا بالنيران حول الاجزاء الحيوية من الالات كا لمولدات والمحولات ووغرف التحويل وغرف المراقبة زمخازن الوقود ومحطات الضغط والاماكن التىلايمكن اخلا ؤها كلية من الافراد وقت الغارة وعمل فتحات احتياطية لاستعمالها فى حالة غلق الفتحات الاصلية نتيجة الانفجار او الحريق .

- حماية الوثائق : كالخرائط والخطط والعقود والبيانات الهامة . ويمكن الاحتفاظ بنسخ منها فى مكان غير معرض للاصابة او محصن ضدها مع ترك الاصل بالمنشأ ة للاستعمال اليومى .
وذلك حتى يمكن تعويض الاصل فى حالة فقده ويمكن اتباع ذلك بالنسبة للاشياء الثمينة التى توجد بالمنشأ ة .

- الانقاذ ومكافحة الحريق :يحسن ان يدرب فى كل منشأ ة عدد من العاملين للقيام بأعمال الانقاذ و الاطفاء والاسعاف ويختارون ممن لديهم القدرة

والاستعداد على ذلك مع تزويدهم بالامكانات اللا زمة لاداء عملهم .

- الاصلاح : يجب ان يكون بالمنشأ ة فريق من المتطوعين مجهزين لاصلاح التلفيا ت الناتجة عن الغارات الجوية وخاصة فى الالات والمواسير او الاسلاك من الفنيين المدربين على اعمال الصيانة مع تزويدهم بقطع الغيار والمعدات التى تمكنهم من اداء عملهم حتى لاتتعطل المنشأ ة عن الانتاج الا اقصر وقت ممكن وحتى لايتسبب التأ خير فى الاصلاح فى مضاعفة التلفيات .
هذا ويجب تنسيق عمليات الدفاع المدنى مع الهيئة المشرفة على الدفاع المدنى بالمنطقة لتفادى التعارض والاضطراب .

رجال المظلات : قد تكون المنطقة المقامة بها المنشأ ة عرضة لاسقاط جنود المظلات فى حالات الحروب وفى هذه الحالة يجب ان يدرب العاملون بالمنشأة على الدفاع عنها ضد هم حتى تصل التعزيزات من القوات المسلحة .

الفصل الثالث
المجرم الذى تواجهه حراسة المنشآت

1-عملاء العدو : وهم غالبا اشخاص اجانب يتخصصون فى اعمال التجسس او التخريب ويزودون ببطاقات واجهزة تساعدهم على تحقيق اهدافهم . يحسنون فن الخداع وعنصر المفاجأ ة , كما ان لهم خبرة واسعة فى اختيار وجمع ونقل المعلومات او الأسراس واختيار ابماكن والاوقات والاشخاص اذين يتوصلون عن طريقهم الى تنفيذ اغراضهم .

2-مواطنون خونة : يدينون بالولاء لدولة معادية هو يحقدون على حكوماتهم بسبب ظروف سياسية او اجتماعية او غيرها . وقد يلجئون الى القيام بأ عمال التخريب لمحض الانتقام كما قد يجندون للقيام بالتخريب او التجسس لمصلحة دولة معادية او قوى مضادة داخلية .

3-عمال مستهترون : لايقدرون المسؤلية لجهل او قصور فى العقل , وقد يتورطون فى عمليات التجسس او التخريب او يمكنون من وقوعها دون قصد نتيجة لعدم تقديرهم المسؤلية او قصور ادراكهم عن حقيقة واجباتهم الوظيفية او اهمالهم لما ينبغى عليهم اداؤه من تحفظ . مما قد يتسبب فى وقوع الحرائق او تد مير الممتلكات بشكل يعوق الجهود الوطنية فى ميادين الصناعة او الانتاج او غير ذلك من القطاعات .

4-مجرمون عاديون : واقصى ما يطمح اليه هؤلاء هو سرقة الالات او الانتاج او المواد الخام لتحقيق عائد مادى .

الفصل الرابع
مفهوم الامن الصناعى

- الامن الصناعى هو الجهاز المسؤل عن اداء العمل فى مجال الصناعة فى جو آمن وذلك بحماية العاملين من المخاطر ومنع تعرضهم لحوادث واصابات العمل وامراض المهنة ثم حماية عناصر الانتاج .

فهو المسؤل عن اداء العمل فى جو يخلو من المخاطر ومسببات الحوادث ودوره فى تحقيق هدفه يبدا من مرحلة التخطيط والتصميم , ثم ..:

- استكشاف مصادر الخطر والضرر .
- فدراسة الحوادث ومعدلات وقوعها لاستنتاج الاسباب الرئيسية لوقوعها .
- فمراقبة تنفيذ الاشتراطات الفنية لتحقيق الامان .
- واخيرا عمل توعية وتدريب للعاملين .

ثانيا: الهيكل التنظيمى لادارة الامن الصناعى بالمنشاة:

- مدير عام المنشأة .
- مدير الامن الصناعى : يعاونه مشرفون ومسؤلون .
-- ادارة او قسم الامن
-- البطاقات – التحقيقات – الدوريات والحراسة.
- ادارة او قسم السلامة
- خدمات طبية – البيئة – منع الخسائر – مفتشو السلامة
- ادارة او قسم الاطفاء
- الوقاية التفتيش – المتابعة . - الصيانة-المكا فحة .

الباب الثانى
التخطيط لامن وحراسة المنشآت الهامة

يجب ان يكون نظام الامن والحراسة لاىمنشاة كفيلا بمواجهة جميع الاخطار التى قد تتعرض اليها المنشاة حتى يمكن ان يوفر اكبر قسط من الحماية لها .
ولكى يحقق هذا النظام اهدافه يجب ان تسبقه دراسة مستفيضة لكل العناصر والتفصيلات ذات الصلة بامن المنشاة مثل : درجة اهميتها
مدى الاخطار التى تهددها
طبيعة المكان المقامة فيه
الظروف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية للمنطقة

وف الواقع أن خطط الحراسة تختلف باختلاف الظروف اذ لايمكن ان تطبق مجموعة محددة من القواعد على جميع المنشآت فى جميع الظروف وفى كل الاوقات .
أولاً – مفهوم التخطيطالأمنى
1-تعريف التخطيط : يعرف التخطيط بأنه أسلوب علمى وعملي للربط بين الهداف والوسائل المسنخدمة لتحقيقها , ورسم معالم الطريق الذى يحدد جميع السياسات والقرارات وكيفية تنفيذها , مع محاولة

التحكم فى الأحداث عن طريق إتباع سياسات مدروسة محددة الأهداف والنتائج[1]

ويعرف بأنه " أحد الأنشطة الأساسية التى تضطلع بها الدولة ومؤسساتها المختلفة بغية رسم برنامج عمل للمستقبل , وتكون أداة إصداره إما القانون كالخطة العامة للدولة , وإما القرار الإدارى كتلك الخطط التى توضع للمنظمات والمؤسسات المختلفة كوضع خطة تدريب للعاملين فى أحد المصانع أو وضع خطة عمل لتنظيم أسلوب الدراسة والمحاضرات فى أحد الكليات أو المعاهد العلمية , على أن تستهدف عملية التخطيط هذه تحقيق أهداف وغايات محددة , وفقاً لطريقة مثلى مرسومة ,وفى خلال فترة زمنية محددة سلفاً .[2]

كما يعرف بأنه " محاولة للتنبؤ بما سيكون عليه الحال فى المستقبل , و إعداد التدابير وإتخاذ الأعمال الضرورية لمواجهة هذه الظروف وتحقيق الأهداف .[3]

1- التخطيط طويل المدى إستعداداً لمواجهة أزمة أو كارثة قد تقع فى المستقبل :

هذا النوع من التخطيط يحتاج إلى وقت طويل فى إعداد الخطة للاستعداد لمواجهة أزمة أو كارثة قد تقع فى المستقبل ولذلك فإنه يبحث عن الحل الأفضل أو الأمثل لها , وقد يتضمن عدة بدائل لمواجهتها , كذلك فإن التخطيط طويل المدى هو الى يواجه أحداثاً أو أزمات أو كوارث قد تقع فى المستقبل خلال فترة زمنية طويلة نسبياً خمس أو عشر سنوات قادمة ومثالها أزمات وكوارث السيول والبطالة والركود والكساد الإقتصادى وغيرها .

وتصلح الخطط بعيدة المدى لمواجهة الأزمات التى تمس الأمن القومى مثل التدابير المضادة للإرهاب وهو التخطيط الذى يعتمد علي المستقبل ويقوم على التنبوء بالأزمة فى المستقبل ولهذا يتم الإعتماد حالياً على برامج الحاسب الآلى فى التنبوء وفى تحديد الخطط الطارئة وبدائلها فى ظل وجود إستراتيجية قومية لحماية الأمن القومى مثلاً أو لمواجهة عمليات إرهابية ذات طابع قومى أو دولى .[4]

[1] عبد الكريم درويش , ليلا تكلا ,مرجع سابق ,ص307.

[2] صلاح الدين فوزى .الإدارة العامة بين عالم متغير ومتطلبات التحديث .دار النهضة العربية , 2000,ص 84,85

[3] محسن العبودى .الإدارة العامة (العملية الإدارية) .الجزء الأول ,دار النهضة العربية القاهرة ,2004,ص422 .

[4] محمد حافظ الرهوان , مرجع سابق ,ص154 .

وتعتبر مرونة الخطة ورؤيتها بعيدة المدى من أهم عناصرها لمواجهة الأزمات مما يحول دون تصاعد الحدث العادى إلى ازمة أو إلى كارثة مثل تحويل حريق صغير فى أحد المصانع إللى تدمير المصنع بأكمله وتعرض المنطقة للخطر (أزمة) أو تصاعد أبخرة أو غازات سامة تؤدى إلى تساقط مئات من المواطنين (كارثة) ومن هنا فإن التخطيط بعيد المدى يجب أن يكون تخطيطاً مرناً لمواجهة التغيرات والتطورات المرتبطة بمرور الزمن الطويل .
يتضح مما تقدم أن التخطيط طويل المدى يقوم على تطبيق المنهج العلمى لوضع أفضل الحلول للوقاية من الأزمات والكوارث أو لمواجهتها والتقليل من أثارها , وبالتالى فإنه نوع من التخطيط الذى تتوافر فيه العناصر التالية :
- أنه يبحث عن أفضل حل للمشكلة .
- يقسم المشاكل إلى أجزاء ويسعى إلى وضع حل مناسب لكل جزء .
- يقترح عدداً متنوعاً من البدائل .
- ذو رؤية بعيدة المدى .
2- <u>أهمية التخطيط :</u> - يحمل على إعمال الفكر وإتباع الطريقة العلمية لإكتشاف المشكلات ودراستها ومحاولة حلها قبل تفاقمها .
- التخطيط يؤدى إلى تحديد أهداف واضحة للعمل .
- العمل فى إطار خطة عمل هادف نشاط ذو معنى بالنسبة للعاملين يساعد على تحقيق رضاءهم وزيادة إنتاجهم
- يحدد التخطيط مراحل العمل , والخطوات التى تتبع , والطريق الذى يسلكه العاملون . وهو بذلك يساعد على تحقيق الأهداف .
- يهتم التخطيط بتوفير امكانات العمل , وسبل الحصول عليها , والتنسيق بين جميع الأعمال وأوجه النشاط المتعلق بالهدف .
- التخطيط يحقق الرقابة – الداخلية والخارجية –على التنفيذ ويسهل متابعته للوقوف على المشكلات التى تعترضه والتدخل أولاً بأول لحلها .
- التخطيط يحقق الأمن النفسى للأفراد والجماعات . ففى ظل التخطيط يطمئنُ الجميع إلى ان الأمور التى تهمهم قد حُسب حسابها وأعدت عدتها .[1]
وبالتركيز على جانب التخطيط فى مجال الشرطة , نجد أن التخطيط أساساً يجب أن يكون فى المقام الأول لتحقيق الأمن وشعور الأفراد بالأمان , وبث الثقة والطمأنينة فى نفوسهم , ليس ها فحسب بل

---

[1] عبد الكريم درويش,ليلا تكلا , مرجع سابق ,ص310 .

وحمايتهم من إعتداء الخارجين على القانون , وإنتهاكهم لأعراضهم وأموالهم .

3- أنواع الخطط الأمنية : يمكن تقسيم الخطط فى المجال الأمنى إلى عدة أنواع أهمها :[1]

خطط إجرائية : وهى خطط تضم الإجراءات النمطية للعمل , المستخدمة فعلاً فى مكاتب العمل وميادين التنفيذ المختلفة وهى الإجراءات التى ينبغى على الجميع إتباعها فى ظروف معينة . وها الأسلوب يعمل على تسهيل القيام بالعمليات , والإسراع بها , وتقليل إحتمالات
الأخطاء والإضطراب فى سير العمل .

- **خطط تكتيكية :وتقتصر على طرق وأساليب يتعين إتباعها فى ظروف معينة بالذات . ومن أمثلتها :الخطط المعدة لمواجهة أنواع معينة من الإضطرابات مثل جريمة السطو على بنك , حالات الطوارئ بالسجون , المباريات الرياضية , إضراب العمال فى المواقع الإنتاجية .**
التخطيط لامن وحراسة المنشآت الهامة

- خطط العمليات :وتتناول بحث برامج العمل فى الأجهزة التنفيذية , إذ أن العمل الى يؤدى لتحقيق اغراض الدوريات والبحث الجنائى والمرور ومكافحة الرذيلة وجرائم الأحداث , إنما يجب تحليله من حيث طبيعة ووقت ومكان المهام المختلفة المكونة لها العمل , بمعنى أن هه الخطط تتناول قياس هذه الأعمال وفقا للإحتياجات من الإمكانيات وقوة العمل .
- خطط بالتعاون مع هيئات أخرى : وهى خطط تحتاج فى تنفيها إلى عمل أو معاونة أشخاص أو هيئات أخرى , ويظهر ها بوضوح بالنسبة للمرور والخطط الخاصة بالإستعداد للكوارث ,حيث يتضح أن هذه الخطط لا تقتصر فقط على الشرطة – وإن إحتلت دور القيادة فيها – بل إلى معاونة هيئات أخرى (أجهزة وزارة الدفاع – الصحة – الشئون الإجتماعية – المواصلات – المحليات ...) .

خطط الإدارة : وتتمثل فى الخطط التى تمس مشكلات الإمداد والتموين , المشتريات , الميزانية , مجال شئون الأفراد . فمسؤلية التخطيط هنا لتدبير الموارد الكافية لمواجهة الإحتياجات والمتطلبات

[1] لمزيد من التفاصيل راجع أ.ويلسون. التخطيط فى مجال الشرطة .ترجمة شفيق عصمت , مراجعة حسين عمر , معهد الدراسات العليا لضباط الشرطة (معهد القادة لضباط الشرطة) القاهرة 1968 .

.وخطة تأمين المنشئات الهامة أو الحيوية – إلى جانب طبيعتها الخاصة بما تحتويه من عناصر تتعلق بهذه الأماكن وأهميتها والأخطار التى تتهددها ,هى خطة شاملة لكل هذه الأنواع

5- دعامات الخطة والمبادئ الواجب مراعاتها عند إعدادها :

أولاً : دعامات الخطة : للخطة دعامات أربع :

- الدعامة المادية : ويقصد بها المعدات والأجهزة والمركبات والأسلحة وغيرها من العناصر التى تخدم تنفيذ الخطة , والتى يمكن بواسطتها دعم وتطوير وتنفيذ مراحلها المختلفة .

- الدعامة البشرية : وتشمل الأفراد المناط بهم التنفي , وبالتالى العمل على توفير تلك الأعداد اللازمة كماً ونوعاً من مختلف الفئات .

- الدعامة التنظيمية : فالبناء التنظيمى الجيد , هو ذ لك البناء الذى يخدم تحقيق الأهداف المحددة بالخطة , ومن هنا برزت أهمية وجود بناء تنظيمى يحكم إدارة العمل حتى يكون واضحاً التسلسل الرئاسى والوظيفى لكل عملية , وحتى يعرف كل فرد على وجه التحديد مسؤلياته وواجباته .

- الدعامة التشريعية : وتشمل القرارات الإدارية , والأوامر التنفيية التى سوف يتم من خلالها عملية التنفيذ

- .ثانياً : المبادئ التى يجب مراعاتها عند إعداد الخطة :

هناك مبادئ عامة يجب مراعاتها عند إعداد الخطة وهى :

- مبدأ العلمية : بمعنى الإستناد إلى أساس علمى , وهذا يقتضى الإستعانة بالخبرات العلمية فى مجالات الأمن المختلفة .

- مبدأ الإيجابية : فتكون الخطة إيجابية إذا تحققت أهدافها , بإنتهاء المهمة بنجاح وتحقيق الهدف منها .

- مبدأ المركزية : بمعنى مركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ .

- مبدأ الإلزامية : ويعنى الإلتزام فى التنفيذ , وبمعنى آخر أن يكون جميع المشتركين فى التنفيذ ملتزمين إلتزاماً تاماً , ولا يجوز لأياً منهم إجراء أى تعديل أو تبديل لأى جزئية من جزئيات الخطة .

- مبدأ المرونة : بمعنى مدى إستجابة الخطة للظروف الطارئة , ومدى قابليتها لمواجهة أى مشاكل عند التنفيذ , دون أن تفشل .

- مبدأ الواقعية : أى ملائمة الخطة للواقع والإمكانات بمعنى ضرورة أن يتناسب , مثلاً , السلاح المستعمل بمعرفة قوة الحراسة مع السلاح المستعمل بمعرفة المتظاهرين أو المعتصمين أو المعتدين

- مبدأ الإستمرارية : بمعنى أن التخطيط ليس عاملاً عارضاً تلجأ إليه فى ظروف معينة .
- مبدأ المشاركة : حيث تؤخذ فى الإعتبار الأراء البناءة لمختلف الخبراء , وكل من سيناط بهم أمر التنفيذ .
وتحقيقاً لهذا المبدأ لابد من عقد الإجتماعات واللقاءات التى تُدرس فيها الجوانب المختلفة للخطة وجزئياتها ودراسة جميع الإحتمالات المتوقعة وغير المتوقعة , حتى تكون على بينة ودراية كافية بأدق التفاصيل , وحتى تتجنب المفاجآت . هذا من جانب ومن جانب آخر يشعر الجميع أنهم قد شاركوا فى الخطة فيعملوا على تنفيذها بجدية ويكونوا حريصين على نجاحها , والوصول الى تحقيق هدفها .

4-خطوات التخطيط :
بمراعاة المبادئ السابقة , ولإعداد خطة أمنية تتبع الخطوات التالية :
- ضرورة إدراك الحاجة إلى الخطة , أى أن يكون هناك تنبؤ بوقت الحاجة إلى التخطيط , لمواجهة الإحتمالات التى تأتى بها الأحداث , أو نتيجة لظهور القصور والضعف فى بعض المواقف , أو عند وقوع حادث له تأثير معنوى سئ , وأمثلة ذلك كثيرة منها إستشهاد عدد من القوات عند مهاجمة أحد الأوكار أو عند محاولة إنقا ذ الأرواح والممتلكات فى حريق مدمر لأحد المنشئات , أو هروب مجموعة من الخطرين أثناء ترحيلهم ..
- ضرورة تحديد الهدف من الخطة , ذلك أن تحديد الهدف والتعرف عليه يساعد على جمع وتحليل البيانات التى لها دخل فى عملية التخطيط , لذلك كان من المهم صياغة الهدف بعبارة واضحة ودقيقة , لكى يأمن المخطط من ضياع الوقت فى جمع حقائق وبيانات لا دخل لها فى عملية التخطيط , حيث تؤدى فى النهاية إلى وضع خطة فاشلة .
- ضرورة تجميع وتحليل البيانات التى لها دخل بعملية التخطيط وذلك لتزويد المخطط بتقرير مبدئى عن الموقف المراد إتخاذ قرار بشأن التصرف فيه .
- ضرورة تنمية التفاصيل الخاصة بالخطة والإرتقاء بها حيث أن تطوير الخطة إلى الصورة التى تدخل فى أعماق التفصيلات يصبح ذو نفع كبير فى الحصول على مساعدة القائمين بالتنفيذ .
- ضرورة الحصول على موافقة الوحدات التنظيمية , بمعنى أن على المخطط أن يسعى إلى سماع موافقة الوحدات أو الجهات التي سوف تتأثر بالخطة , لأن وضع خطة بعيداً عن واقعها العملى والتنفيذى , سيكون مبرها الفشل , فلا بد من الإستماع إلى كل إعتراض أو رفض , وبحثه وتحليله , لإحتمال أن يؤدى إلى تعديل الخطة .

فالتخطيط بداية مجرد فكرة يجب أن تمر بالمراحل السابقة حتى نصل إلى خطة قابلة للتنفيذ .

البيانات الاساسية الهامة التى يجب الحصول عليها للاهتداء بها عند وضع الخطط اللازمة لحراسة احدى المنشآت .

1-طبيعة عمل المنشاة موضوع الحراسة ودرجة اهميتها بالنسبة لغيرها من المنشاة .
2-الخرائط والرسوم الهندسية والطبوغرافية للمنشاة مبينا عليها المبانى ومحتوياتها .
3-تقارير الحالة السياسية والاقتصادية الخاصة بالمنطقة الموجودة بها المنشاة وبيان المستوى الاجتماعى والنفسى لسكان المنطقة وحالة العمل بها .
4-قوائم باسماء موظفى المنشاة وعما لها موضح بها الفئات الوظيفية المختلفة المعينين بها .
5-تقرير خطة العمل وسياسة الانتاج داخل المنشاة وخاصة بالنسبة للمنشآت الصناعية
6-المعلومات الخاصة بسلطات الامن ومراكزها فى المنطقة المحيطة بالمنشاة وكذا مراكز مكافحة الحريق والدفاع المدنى والقواعد العسكرية فى المنطقة المحيطة التى يمكن الاستعانة بها عند الضرورة مع بيان الطرق المؤدية للمنشاة والكبارى والمواد الحارقة او المتفجرة ومخازنها ان وجدت .
7-خطط الطوارئ المعدة لمواجهة الكوارث الطبيعية التى تهدد المنشاة .
8-التعليمات السابقة المتعلقة بامن وحراسة المنشاة ان وجدت .
9-بيان سير العمل بالمنشاة ومنتجاتها وكيفية ووسائل النقل فيها .

وفى ضوء ما يكشف عنه بحث ودراسة هذه البيانات من حقائق تتعلق بنوع ومدى ما يهدد المنشاة من اخطار يمكن البت فى مستوى الاجراءات الامنية والحراسة اللازمة للمنشاة .

التخطيط لامن وحراسة المنشآت الهامة

بالإضافة إلى هذه البيانات الأساسية نطرح بعض الإستفسارات التى تعطى الإجابة عنها تقييما للموقف الأمن الحالى :

- كيف نوفر الأمن لهذه المنشأة ؟
- هل لدينا القوة للرد ؟
- هل لدينا اجهزة لكشف الدخول بدون إذن ؟
- ماهى قدرات الحراسة المتوفرة لدينا ؟

- مامدى تعرض هذه القوة للتهديد ؟
- ماهو مصدر الخطر : متظاهرون . مجرمون . إرهابيون ؟
- ماهو الهدف من التهديد : الحصول على أموال أو معدات أو السلطة أو الإعتراف ؟
- ماهو تصميم المهددين (هل لديهم إستعداداً للقتل أو الإنتحار) ؟
- ماهى قدرات المعتدين (هل هم مدربون جيداً , وهل هم مجهزون جيداً , هل هم منظمون) ؟
- ويتوقف على معرفة هذه البيانات والرد على هه الإستفسارات تحديد الإحتياجات اللازمة لوضع خطة تأمين المنشئات الحيوية .

ثم يعد بعد ذلك تقرير كامل يشمل ما اسفر عنه البحث والدراسة من الاخطار المحتملة وما يلزم لمواجهتها من وسائل واجراءات وينبغى ان يناقش هذا التقرير مع المسؤلين عن تنفيذ ماجاء به من خطط ومقترحات ومع رؤساء اجهزة الامن التى يمكن ان يعهد اليها بهذه المهمة على ان يوضع فى الاعتبار دائما ان مدى نجاح هذه الخطط يتوقف دائما على مدى كفاءة هؤلاء الاشخاص .

<u>وهناك بعض النقاط التى يجب مراعاتها عند وضع خطط الحراسة :</u>
1-التخطيط لكل عملياتها بعد الدراسة الوافية لمتطلباتها فى كل كل الاوقات والظروف .
2-الاستعانة بالفنيين فى كل اوجه الخطط التى تحتاج الى خبرتهم .
3- مراعاة احتياجات الحراسة فى الا نشاءات الجديدة .
4- مراعاة ان تكون الحراسة من عدة حلقات حول المنشاة حتى اذا اخترقت حلقة تصدت الحلقة الثانية للاختراق وهكذا .
5- المحافظة على سرية خطط الحراسة وعدم اعلانها الا لمن يتطلب عمله ذلك وبالقدر الذى يتطلبه عمله .
6- اعادة تقويم الخطة بصفة مستمرة والتعرف على المشكلات المصاحبة للتنفيذ والثغرات الموجودة والاخطاء التى تحدث والاستفادة من ذلك فى تعديل الخطط وتطويرها حتى الوصول الى افضل مستوى

الفصل الاول

القواعد الاساسية لخطة الحراسة

هناك بعض القواعد الاساسية التى يجب ان تقوم عليها كل خطة من خطط الحراسة بصرف النظر عن حجم المنشاة او دواعى الامن بها .
ومن المهم ان نضع هذه القواعد نصب اعيننا لنهتدى بها فى استكمال العناصر اللازمة لخطة حراسة المنشاة .

المبحث الاول
أمن العاملين بالمنشأة

وتشمل العناصر الاتية :
1-التحرى عن الاشخاص العاملين بالمنشاة :
يجب الحرص دائما على القيام بتحريات دقيقة عن اى شخص يطلب الا لتحاق بالعمل بالمنشأ ة سواء كان من رجال الامن او من الموظفين .
وتعد هذه التحريات وما تتضمن من معلومات بالطريقة المناسبة لاهمية المنشأ ة او نوع العمل الذى سيسند الى الشخص وما سيضطلع به من مسؤليات .

2-حصر العاملين بالمنشأ ة : يجب حصر جميع العاملين والافراد الذين يتقرر الحاقهم بالمنشاة بعد اتمام التحرى عنهم وتسجيل اسماءهم واعداد ملفات لهم تتضمن جميع المعلومات الخاصة بهم ونتائج التحريات التى تجرى عنهم وخاصة المعلومات التى تهم رجال الامن اذا وقعت جريمة من احدهم .
3-صرف تصاريح الدخول للعاملين وفقا للقواعد التى سنبينها فى الفصل التالى .

4-ملاحظة الافراد داخل المنشاة : يجب على رجال مباحث جهز الامن بالمنشاة استمرار ملاحظة الموظفين والعمال داخل المنشاة ومراقبة من قد تحوم حوله الشبهات باحتمال قيامه بعمل يخل بأمن المنشأ ة .

ووسيلة رجال المباحث والتحريات فى ذلك هو الاحتفاظ ببعض المصادر السرية التى تحسن اداء هذه

المهمة حتى لايفا جأ جهاز الامن بافعال تضر بسلامة المنشأة دون الاحتياط لمواجهتها .

المبحث الثانى

التحكم فى الدخول والخروج من المنشاة

ذلك بالا يسمح بدخول المنشاة لغير المرخص لهم بدخولها مع التاكد من شخصياتهم ومن سلاامة مايحملونه معهم واحكام الرقبة على دخول وخروج المركبات والتحقق من حمولاتها والتصاريح الخاصة بها .

ويجب عند وضع اى نظام لهذا الغرض مراعاة ان يتلاءم مع ظروف العمل بحيث لايتسبب فى اعاقة نشاط المنشاة او تعطيل اعمال المترددين عليها .

ويعتمد هذا النظام على دعامات ثلاث :

- الدعامة الاولى : توفير وسيلة واضحة للتحقق من شخصية الافراد المرخص لهم بدخول المنشاة .

-الدعامة الثانية : مراقبة الدخول الى المنشاة والخروج منها والتجول فيها سواء للا فراد او المركبات بانواعها للتاكد من وجود تصريح بالدخول للمنشأ ة ومن سلامة مايحملونه ومن خروجهم بعد انتهاء السبب الذى دخلوا من اجله .

التحكم فى الدخول والخروج من المنشاة

الدعامة الثالثة : اقرار وسيلة واضحة لاحكام الرقابة على قيود التجول داخل المنشاة كتلك التى تحظر دخول بعض المناطق بالمنشاة الا للعاملين فيها او بعضهم .

- ولايمكن اتباع نظام واحد معين للتحكم فى الدخول والخروج فى مختلف المنشآت .

وانما تختلف النظم تبعا لظروف كل منشاة ومدى مايلائمها من هذه النظم .

وعلى الرغم من ذلك فمهما تنوعت هذه النظم فأنها جميعا تشترك فى ضرورة اتباع الدعامات الثلاثة السابق الاشارة اليها .

وسنتناول فيما يلى بيان القواعد العامة الواجب مراعاتها عند وضع اى نظام فى هذا الصد د .
مع التنويه لقابلية للتطوير والتغيير وفقا لاحتياجات كل منشاة على حدة .

1- دخول الافراد المنشاة
ويشمل عنصر التحكم فى الدخول والخروج :2- دخول المركبات المنشاة
3- مكتب التصاريح

- دخول الافراد المنشاة : ويكون تنظيمه باصدار تصاريح للدخول .وهى على عدة انواع
مستديمة وتصرف للعاملين بالمنشاة .

مؤقتة وتصرف لمن يكلف بعمل بالمنشاة بصفة مؤقنة يستمر لفترة بسيطة او للزوار .

اولا: تصاريح الدخول المستديمة : وتصرف للعاملين بالمنشاة ويجب ان تتوافر بها المواصفات التالية لحمايتها من التزييف حتى لا ينتفى الغرض منها :
- تثبت بها صورة فوتوغرا فية لحامل التصريح لا تقل مساحتها عن 4×6سم وتختم بخاتم المنشأ ة بحيث يكون منتصف الختم على الصورة والنصف الاخر على التصريح .
- ترقم التصاريح بأ رقام مسلسلة .
- يوقع على التصريح من المسؤل عن اصدارها .
- تكتب التصاريح بخط اليد ويثبت بها اسم وتوقيع حامله , الوظيفة , الجنسية , فصيلة الدم , جهة وتاريخ الميلاد .
- يميز التصريح بعلامة مائية او بعلامات من اى نوع اخر يصعب تقليدها .
- يغلف التصريح من الوجهين بغلاف بلاستيك تحت ضغط وحرارة عالية بحيث يصعب نزع الغلاف عن التصريح لتزرير بياناته دون اتلافه كلية .
- تستخدم الاحبار الثابتة فى تحرير التصريح بحيث يصعب ازالتها او تستعمل احبار غير مرئية تظهر فقط

تحت الاشعة فوق البنفسجية للتأكد من صحتها عند الشك فيها . ومن التصاريح الحديثة المزودة با قراص مغناطيسية ويستخدم التصريح فى هذه الحالة كمفتاح لنوع معين من الاقفال فى مدخل المنشأ ة ويمرر التصريح فى قفل الباب المجهز بطريقة الكترونية تتناسب مع تركيبة الاقراص المغناطيسية ويكون لكل صاحب تصريح شفرة او كود خاص به يتم ادخاله بلوحة التحكم للفتح . وتمتاز هذه الوسيلة بسهولة تغيير تركيبة القفا عند الحاجة بحيث تصبح التصاريح المستعملة عديمة القيمة دون الحاجة الى الغتئها كما قد يعطى مجرد محاولة استخدامها فى الدخول انذار ينبه المسؤلين بالمداخل .

ويصمم التصريح على صورة بطاقة يحملها العامل ويبرزها عند الطلب أ و على هيئة بادج يعلقه فى مكان ظاهر (ياقة القميص مثلا) ويجب ان يحدد على التصريح مايوفره لحامله من امكانات والحدود الصحيحة لاستخدامه والقواعد التى يجب اتباعها لحمله وابرازه وتاريخ صدوره ومدة صلاحيته ويحسن تجديد التصاريح سنويا .

- اساليب استخدام تصاريح الدخول المستديمة :

أ- البطاقات الفردية

ب- البطاقات المتبادلة

وتختلف انواع وفئات والوان البطاقات تبعا للاماكن المختلفة كما اوضحنا قبلا . وتستخدم على النحو التالى :

أ- اسلوب التصاريح او البطاقات الفردية :

ويقضى هذا النظام بعدم السماح لاى شخص بالدخول للمنشأة او اى جزء منها الااذا حمل تصريحا بذلك . وبمجرد ابراز التصريح يسمح له بالدخول .

وتقسم هذه التصاريح والبطاقات الى عدة انواع وفئات تحمل الوانا مختلفة او رموزا خاصة او ارقاما معينة وذلك وفقا لاختلاف الاماكن التى تعطى الحق فى دخولها .

فمنها مثلا ما يبيح دخول المنشأة او قسما معينا فقط .

ومنها مايبيح التجول فى اجزاء معينة وهكذا .ويمتاز هذا النظام با لسهولة والبساطة .

ب- <u>اسلوب البطاقات المتبادلة</u> : ويقضى هذا النظام بوجود بطاقتين لكل شخص وتلصق على كل منها صورة على ان تستخرج الصور من سلبية واحدة .

يحتفظ صاحب البطاقة باحدى البطاقتين وهى تعطيه الحق فى دخول المنشاة فان اراد دخول المكان المحدد لعمله داخل المنشاة وغالبا ما يكون ذا اهمية خاصة ، فان عليه تسليم البطاقة الاولى عند حدوده حيث تعطى له البطاقة الاخرى التى تتيح له الدخول فى هذا المكان .
وبذلك يستبعد اى احتما ل لتزوير البطاقة الاولى .
ويستعمل هذا النظام عندما يراد تحقيق اعلى مستوى للامن .

2- تصاريح الد خول المؤقتة :
وهى التى تصرف لزائرى المنشاة .
وتعد زيارة المنشأة من اصعب الامور التى تواجه القائمين على تنفيذ نظام الامن بها , لاسيما ان كانت الزيارة غير متوقعة .
وذلك لعدم توافر الوقت الكافى لاجراء التحرى اللازم عن الزائرين والتاكد من نياتهم مقدما وقبل اتمام الزيارة .
ومن جهة اخرى فانه يصعب عملا منع الدخول تماما . لما قد يكون لهم من صلة باعمال المنشاة او فائدة لها نفسها .
لذا فان الامر يتطلب التوفيق بين هذين الاعتبارين ووضع نظام مناسب للتحقق من شخصيات الزائرين ومراقبتهم اثناء تواجدهم بالمنشاة .

تعريف كلمة زائر : الزائر هو كل شخص لا يعمل بالمنشاة ولايتردد عليها بانتظام .
فلا يعد زائرا كل من تقتضى طبيعة عمله التردد على المنشاة بانتظام ولو على فترات متباعدة نوعا ما كالمفتشين او متعهدى التوريد .
انما يجب الا نغالى فى تقدير طول الفترات بين مرات تردد هؤلاء الاشخاص بحيث لاتتجاوز الفترة بين كل مرة واخرى اكثر من يومين او ثلاثة .

وتبعا لهذا التعريف يعد من قبيل الزائرين عمال الصيانة التابعين للمرافق العامة التى تستفيد المنشأة من خدماتها كعمال هيئة المواصلات السلكية واللاسلكية ومرافق الكهرباء والغاز والمياه التى تستدعى الحاجة دخولهم المنشاة احيانا .

-ويجب ان تستخرج تصاريح خاصة مميزة لهؤلاء الاشخاص للتاكد من شخصياتهم بدقة وتوضع بالبوابات قائمة شاملة باسماءهم .

- يجب الاهتمام بهذه الفئة من الاشخاص واتخاذ مايلزم للتحقق من شخصياتهم تماما بالا تصال مثلا بالجهات

الخارجية التى اوفدتهم أو التأكد من وجود الحاجة التى دعت الى دخولهم المنشأة والرجوع الى من ارسل فى استد عائهم وبعد ذلك ينبغى أن يتبع فى شأنهم مايتبع نحو الزائرين من اجراءات .
وعلى أية حال وأيا كانت صفة الزائر يجب التأكد من شخصيته قبل صرف تصريح الدخول له ,على ان يكون التصريح ذا شكل ولون وحجم مختل ف بالنسبة للتصاريح الاخرى المستعملة لدخول الموظفين وينبغ ان يشتمل التصريح على البيانات الاتية :

1-اسم الزائر ووظيفته ومحل عمله ومحل اقامته (من واقع تحقيق شخصيته)
2-وقت الدخول ووقت الخروج .
3-الغرض من الزيارة .
4-اسم الشخص الذى حقق شخصية الزائر .
5-اسم الشخص او المكان المطلوب زيارته .
6-توقيع محرر التصريح .

كما يمكن زيادة بعض البيانات الاخرى كلما تطلب الامر مستوى اعلى من اجراءات الامن مثل :
وقت وصول الشخص للمكان المطلوب زيارته ووقت المغادرة .
توقيع الشخص الذى استقبل الزائر داخل المنشأة .
كون الزائر مصاحبا لفرد من افراد الامن أم لا .

وفى بعض الاحيان يعطى الزائر الى جا نب التصريح السابق أو بدلا منه علاعة خاصة او بادج مكتوب عليه كلمة زائر بحروف كبيرة واضحة على ان يضعها فى مكان ظاهر من صدره طوال وقت الزيارة .
ويثبت فى هذه الحالة رقم هذه العلامه ضمن بيانات التصريح المنصرف للزائر كما قد يبين على هذه العلامة ايضا ما اذا كان الزائر مصاحبا لفرد امن ام لا ومدى حقه فى الاطلاع على بعض الاعمال او الوثائق السرية بالمنشأة .

ويحسن بقدر الامكان انشاء مكتب خاص لتنظيم عملية الزيارة والتصاريح الخاصة بها .
ويخصص له مكان على الحدود الخارجية للمنشأة بجوار احدى البوابات التى تخصص لدخول الزائرين فقط .
ويختص المكتب بأمور معينة يتم تحديدها .

لا يعتمد هذا النظام على رقابة بشرية وقد يكفى حارس واحد للمراقبة , يجب ان يكون النظام فعالا مزودا بانذار عند استعمال بطا قة او بصمة غير صحيحة ومجهزا بمصدر طاقة احتياطى ولايسمح الا بدخول شخص واحد فى وقت واحد .
ويجب ان يكون محميا من الهجمات الخفية او هجمات العنف .

بالنسبة للبصمة فالمعروف ان كل شخص ينفرد ببصمة خاصة به بالنسبة للاصبع او العين او الصوت . وقد استخدم الحاسب الالى المتقدم هذه التقنية فى مجال التامين .
حيث يتم الحصول على بصمات المترددين ويتم تخزينها ومن ثم يستطيع الشخص الدخول عن طريق بصمته المخزنة .

- يصمم الجهاز بحيث يسمح بالدخول او الخروج لمنطقة محمية باستخدام بطاقة فردية ذات رمز يحتفظ به الانسان وهى بطاقة مخرمة ولايستعمل هذا النظام فى مناطق الدخول والخروج العادية .
- عند المنفذ توجد قارئة كهرو ضوئية للبطاقات المثقبة فى مكان مرتفع .

- ففى حالة استخدام رمز البطاقة والرمز الشخصى فان القارئة الضوئية تعمل اليا وتسمح او لاتسمح بالمرور .

- يجب ان يكون الرمز الموجود بالبطاقة فريدا حتى يمكن ابطال مفعول البطاقة التى تسرق او تفقد فيوقف العمل بها عن طريق تشغيل وحدة ايقاف ميكانيكية .

- يستعمل جهز محدد مشروط بحيث يسمح بالدخول فقط خلال ايام او ساعات معينة اذا لزم ذلك .
- يلحق بالجهاز آلة طابعة يطبع رقم البطاقة وموعد دخول كل شخص , كما يمكن تسجيل محاولات الدخول باستعمال بطاقات موقوفة .

- يجب وجود رقم شخصى من اربع خانات يكتبه حامل البطاقة على القارئة الكهروضوئية فى مكان لوحة المفاتيح مع وجود ميزة سهولة الغاء اى رقم (التراجع عن العملية) حين طبع البطاقة .

- <u>تحتوى القارئة على ثلاثة اشياء</u> : لوحة مفاتيح بها ازرار للارقام .
فتحة تدخل بها البطاقة .
شبكة انوار لتوضيح الاجراء .
- اضاءة صفراء لكلمة ادخل – رمز اورقم .
- اضاءة خضراء لكلمة افتح .
- اضاءة حمراء لكلمة مرفوض .

- يجب ربط الجهاز ببطارية احتياطى لتشغيله مدة كافية عند انقطاع التيار .

دخول المركبات المنشأة

لعلنا لسنا فى حاجة الى ايضاح خطورة النتائج المترتبة على اغفال أو إهمال مراقبة وسائل النقل المستعملة لاغراض المنشأة او لاعمال متعلقة بها .

- فا جراء مراقبتها لازم ومكمل لإجراء مراقبة الاشخاص المترددين على المنشأة , اذ لايتصور قيام نظام تحكم فى تردد الاشخاص على منشأ ة ما دون قيام نظام مماثل لمراقبة وسائل النقل فيجب أن توجه عناية خاصة الى وضع النظام الذى يكفل السيطرة تماما على دخول وخروج السيارات للمنشأة ومراقبة تحركاتها داخلها لاغراض تتعلق بعملها كاحضار العاملين وتوصيلهم ونقل المواد الاولية والانتاج .

- ويتوقف النظام ودقته على ظروف ونوع المنشأة والنقط الحيوية بها كمناطق الشحن والتفريغ والمخازن .

- وهنا ك اجراءات تتخذ لتطبيق هذا النظام وتحقيق السيطرة على وسائل النقل فى دخولها وخروجها وتحركاتها داخل المنشأة . مثل :

- عدم السماح بدخول السيارات الخاصة داخل المنشأة .
- عدم السماح بانتظار السيارات حول حدود المنشا ة .
- تخصيص مكان لانتظار السيارات الخاصة خارج المنشأ ة وحدودها بقدر الامكان او على الاقل بعيدا عن الاماكن الممنوعة داخل المنشاة وان تعذر ذلك تراعى احاطة المكان المخصص رنتظار السيارات داخل المنشأ ة باسوار وتعيين حراسة عليه .
- تخصيص سيارات لنقل العاملين داخل المنشأ ة بحيث يكون نزول العاملين عند البوابة لفحص التصاريح .
- مراقبة تحركات السيارات التى يسمح لها بدخول المنشأة حتى لا تقترب من الاماكن الحيوية بها ومراقبة عدم تفريغها او شحنها الا فى الاماكن المخصصة لذلك وفى وجود مندوبين من جهز الامن
- اعداد بوابة خاصة – حسبما تسمح الظروف – لدخول وخروج السيارات النقل لامكان الرقابة عليها (خصوصا فى المنشات الصناعية) باصدار تصاريح دخول وخروج لها للتأكد من

سلامة ما تحمله وعدم وجود مسروقات من متعلقات المنشأة بين حمولتها . ويمكن القيام بهذا الاجراء بوساطة مندوبى جهاز الامن عند شحن السيارة او تفريغها .

دخول المركبات المنشأة

- يصرف للسيارات التى تتردد بصفة مستمرة على المنشأة تصاريح خاصة بلون مغاير توضع بمكان ظاهر فى مقدمتها – مع ضرورة سحب تلك التصاريح عند انتهاء الحاجة اليها .
- عند القيام باعمال انشائية ذات طابع مؤقت تصرف تصاريح خاصة للسيارات المستعملة تؤقت بالمدة التى تستغرقها هذه الاعمال .
- يمكن تزويد البوابة المخصصة لدخول السيارات بحاجز يدوى او كهربائى يتحكم فى فتحه واغلاقه الحارس المعين على الباب . حتى لاتتمكن اى سيارة من الدخول الا بعد التصريح لها بذلك

<u>شروط تصاريح السيارات</u> :
- مغايرة فى لونها لباقى التصاريح .
- من النوع الذى لا يتلف بالنزع ويكون عاكسا للضوء .
- يلصق على الزجاج الامامى من الجهة اليسرى العلوية .
- يتضمن التصريح شعار المنشاة ورقم مسلسل وتاريخ الاصدار ونهاية التصريح والمناطق المصرح بدخولها .
- مدة التصريح عام واحد لسيارات المنشاة وباقى التصاريح رهن بمدة المهمة او حد اقصى ستة شهور –

ويستثنى سيارات الاسعاف و الاطفاء والا نقاذ وقت الطوارئ من شرط التصريح فى الدخول .
يعتبر مراقبة دخول الافراد و المركبات وفق نظام معين لا مبنى خاصة المنشئات الحيوية كفيلا الى حد كبير بدرء المخاطر .
فاستصدار بطاقات شخصية والزام المنشئات بعمل اسوار امنية من الاهمية بمكان لاعاقة اى خطر خارجى .

كما ذكرنا سابقا يحسن انشا ء مكتب خاص لتنظيم عملية الزيارة والتصاريح الخاصة بها .
ويخصص له مكان على الحدود الخارجية للمنشأة بجوار احدى البوابات التى تخصص لدخول الزائرين فقط .
ونذكر هنا بعض اختصاصاته :
- التحقق من شخصيات طالبى الزيارة ثم اصدار التصاريح اللازمة لهم حسبما تسمح التعليمات .

- تحرير التصاريح للزائرين من نسختين تحفظ احداها بالمكتب وتسلم الثانية ااززئر ليحملها اثناء وجوده بالمنشأة ويقوم باعادتها لترفق بالنسخة الاولى عند مغادرته المكان نهائيا .

- تعيين الحراسة اللازمة لمرافقة الزائر فى اثناء تجواله داخل المنشا ة اذا استدعى الامر ذلك .

- مراقبة حركة تجول الزائر فى المنشأة عن طريق المقارنة بين بيانات النسخة التى يحملها الزائر فى التصريح وتلك المثبتة بالنسخة الاصلية وملاحظة مطابقة الاماكن التى زارها على الاماكن التى رخص له بزيارتها .

-وهناك فئا ت من الزائرين يجب الاهتمام بها بصفة خاصة مثل :

- فئة الزائرين الذين يحملون جنسيات اجنبية : وهؤلاء يجب بذل اقصى عناية فى التحقق من شخصياتهم زعدم السماح بالزيارات غير المتوقعة منهم .

- فئة المصورين : ويجب عدم السماح لهم بالدخول الى المنشأة ووضعهم دائما تحت الحراسة والمراقبة فى اثناء تجوالهم بالمنشأة ولا يسمح لهم بالخرزج باى افلام الا بعد تحيضها وطبعها

مكتب التصاريح

- وفحص الصور الايجابية بدقة للتأكد من عدم احتوائها على اية اسرار مع العناية بصفة خاصة بالتفاصيل الدقيقة التى تحويها الصور , فأ نها وان بدت للوهلة الاولى غير ذات اهمية فقد تظهر خطورتها عند تكبير الصور .

- التعامل مع البطا قات المنتهية الصلاحية :
- تسلم البطاقات او التصاريح لادارة الامن فى حالة الاجازات او انهاء صلاحيتها او انتهاء مدة سريانها
- تعدم البطاقات التى انتهت صلاحيتها عن طريق جمها وحرقها بصفة دورية بعرفة ادارة الامن ويحرر محضر بذلك .
- اعداد سجل لقيد البطاقات وارقامها واسماء حامليها ومدة صلاحيتها ليكون مرجعا للبطاقات والتصاريح الصادرة والملغاة والتالفة او المفقودة .
- يوقع جزاء مناسب بعد اجراء تحقيق مع من يفقد البطاقة الشخصية .

المبحث الثالث
أمن الوثائق والمعلومات

المستندات الها مة تختلف من مكان الى آخر حسب نوع العمل ,فقد تخص المالية او الانتاج او المعدات او الافراد .. ولكن هناك قواعد محددة للتسجيلات المهمة لاى مشروع (شهادات المشروع – الشكل القانونى – المديرون – السجلات المالية)
- اما المصانع فبالاضافة الى ما سبق هناك
الرسوم الهندسية – المواصفات – عمليات التصنيع والاجراءات – قائمة بالعمال المهرة .
- والمؤسسات البنكية معلوماتها عن :
العملات .
الودائع والحسابات فى البنوك الاخرى والقروض .
مسؤلية الحماية هى مسؤلية ادارية اولا فى اختيار اى المعلومات حيوية , فالادارة ليست فى حاجة لتضييع الوقت فى تعريف حيوى وضرورى ومفيد وغير مفيد , فالتسجيل اما حيوى او لا .
وهناك اجراءات تتخذ لتحليل التسجيلات الحيوية للمنشأة عبارة عن خطوات اجرائية لتحديد المعلومات الحيوية للمنشأة وبالتالى أتخاذ الاجراءات اللازمة لتأمينها .

و الا قتراحات التالية لتحليل التسجيلات الحيوية للمنشأة حيث ان المشروع المتوسط يحتاج الى اربع خطوات :
1-فريق المشروع يقسم عمليات الشركة الى اقسام وظيفية عريضة تختلف هذه الاقسام من شركة الى اخرى وبشكل عام تتضمن على الاقل :

- المالية (فواتير مدفوعة – حسابات محصلة - حساب تكاليف)
- الانتاج (ابحاث – اعمال هندسية – مشتروات – الانشطة المتعلقة بذلك)
- المبيعات (انشطة الشحن والسيطرة)
- الادارة العامة (الافراد – قوانين- علاقات عامة- انشطة مختلفة)

2-دور كل وظيفة عند الطوارئ :ليست كل وظائف المنشأة حيوية , قد توقف بعض الوظائف او تبعد عند الطوارئ فيكون المتبقى حيويا والمعلومات الحيوية يجب الحفاظ عليها .

3-فريق المشروع يحدد الحد الادنى من المعلومات التى يجب ان تكون معدة وقت الكارثة او الطوارئ . فمثلا لتنظيم تجميع حساب العملاء من الضرورى معرفة معظم الحالات الحسابية الحديثة والموقف المتوازى

وقت الكارثة ليكون لديهم تسجيل بديل للمشتريات والمدفوعات .

4-يعرف الفريق يقينا التسجيلات التى تحتوى على معلومات حيوية والادارات الموجودة بها للعمل على حمايتها .

حماية المعلومات الحيوية والتسجيلات بالحاسب الآ لى

بعض الشركات التى لديها معلومات حيوية وترغب فى حمايتها لاتجعلها اسيرة اوراق وملفات ودواليب للحفظ
- البديل
معالجة هذه المعلومات بواسطة الحاسب الالى . ثم تحفظ بمضمون مميز للشركة عن طريق معالجة البيانات الكترونيا . وان كان هناك بعض العيوب لهذه الطريقة :
- قد يمكن من خلال ادارة التحكم عن بعد تحويلها وجعلها اكثر عمومية للناس .
- البيانات المعاجة عرضة لاخطار الحريق – المياه – الغازات الكيماوية – او التداول بدون عناية مما يؤثر على البيانات الممغنطة .المعلومات المحولة لمسافة للمعالجة بالتكم عن بعد او للتداول بمكاتب الخدمات هى خارج الرقابة .
- على اى حا ل فا لاجراءات التى تستخدم للوقاية يجب ان تتناسب مع المعلومات وسياسة البرامج .
- لحماية اوراق او ميكرو فيلم لتسجيلات حيوية من الضرورى وقاية المواد المسجلة نفسها .
على العكس
عند حماية معلومات حيوية ومسجلة ومعالجة .. يجب حماية ثلاثة اشياء :
1-منشأ ت الحاسب .
2-حماية المعلومات المعالجة .
3-التأ كد من سلامة المعلومات .
<u>حماية منشأت الحاسب</u> : نذكر بعض اجراءات الحماية

- استبعاد اية بيانات تشير لمواقع الحاسب (لافتة – ارشادات) سد الفتحات وقت العمل لحجب الرؤية .
- تشديد الحراسة على مدار اليوم .
- منع التدخين وتناول الاطعمة .
- التامين ضد الحريق او المياه .

حماية المعلومات :
- البيانات المخزنة على شرائط واسطوانات هى معلومات حيوية فتحمى بوضعها فى اوعية التسجيل المنفصلة والمعتمدة فى درجة حرارة 150 ف .
- الشرائط الممغنطة وعليها تسجيلات حيوية وبرامج الحاسب تحمى بعمل نسخ على كارتات مصورة او عمل شريط آ خر يحفظ بموقع آ من .
- وبيانات الملفات تستحدث (يوجد 3 اجيال من الملفات) .
- من المهم ان تحصن المعلومات الحيوية واسرار الشركة وقت تخزينها .

بعد أن تناولنا إجراءات تأمين الحواسيب بما تحتويه من عتاد أو معلومات في مواجهة ما قد يتهددها من أخطار لزم أن نتناول نوع أخر من الأخطار وهو الجريمة المعلوماتية .

الأمن المعلوماتي لأنظمة المعلومات

ان التطورات الحديثة في تقنية المعلومات أحدثت تغيرات مستمرة و مضطردة في أساليب العمل و الميادين كافة إذ أصبحت عملية انتقال المعلومات عبر الشبكات المحلية و الدولية و أجهزة الحاسوب من الأمور الروتينية في عصرنا الحالي و إحدى علامات العصر المميزة التي لا يمكن الإستغناء عنها لتأثيرها الواضح في تسهيل متطلبات الحياة العصرية من خلال تقليل حجم الأعمال و تطوير أساليب خزن و توفير المعلومات حيث أن انتشار أنظمة المعلومات المحوسبة أدى الى أن تكون عرضة للإختراق لذلك أصبحت هذه التقنية سلاحا ذو حدين تحرص المنظمات على إقتناءه و توفير سبل الحماية له .

ان موضوع الأمن المعلوماتي يرتبط ارتباطا و ثيقا بامن الحاسوب فلا يوجد أمن للمعلومات إذا لم يراعى أمن الحاسوب ، و في ظل التطورات المتسارعة في العالم و التي أثرت على الإمكانات التقنية المتقدمة المتاحة و الرامية الى خرق منظومات الحاسوب بهدف السرقة أو تخريب المعلومات أو تدمير أجهزة الحاسوب ، كان لا بد من التفكير الجدي لتحديد الإجراءات الدفاعية و الوقائية و حسب الإمكانات المتوفرة لحمايتها من اي اختراق أو تخريب ، و كان على إدارة المنظمات أن تتحمل مسؤولية ضمان خلق أجواء امنية للمعلومات تضمن الحفاظ عليها .

أولا : مفهوم الأمن المعلوماتي

تشكل المعلومات لمنظمات البيئة التحتية التي تمكنها من اداء مهامها ، إذ أن نوع المعلومات و كميتها و طريقة عرضها تعتبر الأساس في نجاح عملية صنع القرارات داخل المنظمات المعاصرة و عليه فإن للمعلومات قيمة عالية تستوجب وضع الضوابط اللازمة لإستخدامها و تداولها و وضع السبل الكفيلة بحيازتها ، لذا فإن المشكلة التي يجب أخذها بالحسبان هو توفير الحماية اللازمة للمعلومات و إبعادها عن الإستخدام غير المشروع لها .

و من أجل فهم الأمن المعلوماتي Information Security لا بد من تحديد معناه ، حيث عُرف بأنه مجموعة من الإجراءات و التدابير الوقائية التي تستخدم سواء في المجال التقني أو الوقائي للحفاظ على المعلومات والأجهزة و البرمجيات إضافة الى الإجراءات المتعلقة بالحفاظ على العاملين في هذا المجال ، و عُرف بأنه (الحفاظ على المعلومات المتواجدة في أي نظام معلوماتي من مخاطر الضياع و التلف أو من مخاطر الإستخدام غير الصحيح سواء المتعمد أو العفوي أو من مخاطر الكوارث الطبيعية ، وأنه مجموعة من التدابير الوقائية المستخدمة في المجالين الإداري و الفني لحماية مصادر البيانات من اجهزة و برمجيات و بيانات من التجاوزات أو التداخلات غير المشروعة التي تقع عن طريق الصدفة أو عمدا عن طريق التسلسل او الإجراءات الخاطئة المستخدمة من قبل إدارة المصادر المعلوماتية .

، فضلا عن إجراءات مواجهة الأخطار الناتجة عن الكوارث الطبيعية المحتملة التي تؤدي الى فقدان بعض المصادر كلاً أو جزءاً ، و من ثم التأثير على نوع و مستوى الخدمة المقدمة ، من كل ما سبق يمكن أن نعرف الأمن المعلوماتي بأنه ذلك الحقل الذي يهتم بدراسة طرق حماية البيانات المخزونة في أجهزة الحاسوب إضافة الى الأجهزة الملحقة و شبكات الإتصالات و التصدي للمحاولات الرامية الى الدخول غير المشروع الى قواعد البيانات المخزونة أو تلك التي

ترمي الى نقل أو تغيير أو تخريب المخزون المعلوماتي لهذه القواعد .
ثانيا :مراحل تطور مفهوم الأمن المعلوماتي
إن مفهوم الأمن المعلوماتي مر بمراحل تطويرية عدة أدت الى ظهور ما يسمى بأمنية المعلومات ، ففي الستينات كانت الحواسيب هي كل ما يشغل العاملين في أقسام المعلومات ، و كان همهم هو كيفية تنفيذ البرامج و الإيعازات و لم يكونوا مشغولين بأمن المعلومات بقدر انشغالهم بعمل الأجهزة و كان مفهوم الأمنية يدور حول تحديد الوصول أو الإطلاع على البيانات من خلال منع الغرباء الخارجيين من التلاعب في الأجهزة لذلك ظهر مصطلح أمن الحواسيب Computer Security و الذي يعني حماية الحواسيب و قواعد البيانات ، و نتيجة للتوسع في استخدام أجهزة الحاسوب و ما تؤديه من منافع تتعلق بالمعالجة للحجوم الكبيرة من البيانات ، تغير الإهتمام ليمثل السيطرة على البيانات و حمايتها . و في السبعينات تم الانتقال الى مفهوم أمن البيانات (Data Security) و رافق ذلك استخدام كلمات السر البسيطة للسيطرة على الوصول للبيانات إضافة الى وضع إجراءات الحماية لمواقع الحواسيب من الكوارث و اعتماد خطط لخزن نسخ اضافية من البيانات و البرمجيات بعيدا عن موقع الحاسوب ، و في مرحلة الثمانينات و التسعينات ازدادت أهمية استخدام البيانات ، و ساهمت التطورات في مجال تكنولوجيا المعلومات بالسماح لأكثر من مستخدم للمشاركة في قواعد البيانات ، كل هذا أدى الى الإنتقال من مفهوم أمن البيانات الى أمن المعلومات ، و أصبح من الضروري المحافظة على المعلومات و تكاملها و توفرها و درجة موثوقيتها ، حيث أن الإجراءات الأمنية المناسبة يمكن أن تساهم في ضمان النتائج المرجوة و تقلص إختراق المعلومات و التلاعب بها ، و كانت شركة IBM الأمريكية أول من وضع تعريف لأمن المعلومات ، و كانت تركز على حماية البيانات من حوادث التزوير ، و التدمير أو الدخول غير المشروع على قواعد البيانات و أشارت الشركة الى أن أمنا تام للبيانات لا يمكن تحقيقه و لكن يمكن تحقيق مستوى مناسب من الأمنية ، و السؤال الذي يطرح هنا ماذا سيكون بعد أمن المعلومات ؟ البعض يقول أمن المعرفة (knowledge Security) و ذلك لإنتشار أنظمة الذكاء الإصطناعي و ازدياد معدلات تناقل البيانات بسرعة الضوء أو التفاعل بين المنظومات و الشبكات و صغر حجم أجهزة الحاسوب المستخدمة .
ثالثا : الأخطار التي يمكن أن تتعرض لها أنظمة المعلومات المعتمدة على الحاسب
لقد أصبح اختراق أنظمة المعلومات و نظم الشبكات و المواقع المعلوماتية خطراً يقلق العديد من المنظمات

في السنوات الأخيرة و مع مرور الزمن نحد أن على الرغم من سبل الحماية التي تتبعها المنظمات ، الى أن هناك ارتفاعا واضحا في معدل الإختراقات مع تنوع الوسائل المستخدمة في الإختراق أما عن طبيعة الأخطار التي يمكن أن تواجهها نظم المعلومات فهي عديدة ، فالبعض منها قد يكون مقصود كسرقة المعلومات أو ادخال الفيروسات و غيرها و هي الأشد ضررا على نظم المعلومات و يكون مصدرها أحيانا من داخل أو خارج المنظمة ، و قد يصعب أحيانا التنبؤ بالدوافع العديدة للأشخاص الذين يقومون بها ، أما البعض الآخر فقد يكون غير مقصود كالأخطاء البشرية و الكوارث الطبيعية و يمكن تصنيف الأخطار المحتملة التي يمكن أن تتعرض لها نظم المعلومات الى ثلاث فئات :

أ . الأخطاء البشرية Humane Errors

و هي التي يمكن أن تحدث أثناء تصميم التجهيزات أو نظم المعلومات أو خلال عمليات البرمجة أو الاختبار أو التجميع للبيانات أو اثناء ادخالها الى النظام ، أو في عمليات تحديد الصلاحيات للمستخدمين ، و تشكل هذه الأخطاء الغالبية العظمى للمشاكل المتعلقة بأمن و سلامة نظم المعلومات في المنظمات .

ب . الأخطار البيئية Environmental Hazard

و هذه تشمل الزلازل و العواصف و الفيضانات و الأعاصير و المشاكل المتعلقة بأعطال التيار الكهربائي و الحرائق إضافة الى المشاكل القائمة في تعطل أنظمة التكييف و التبريد و غيرها ، و تؤدي هذه الأخطار الى تعطل عمل هذه التجهيزات و توقفها لفترات طويلة نسبيا لإجراء الإصلاحات اللازمة و استرداد البرمجيات و قواعد البيانات .

ج. الجرائم المحوسبة Computer Crime

تمثل هذه تحديا كبيرا لإدارة نظم المعلومات لما تسببه من خسارة كبيرة و بشكل عام يتم التمييز بين ثلاثة مستويات للجرائم المحوسبة و هي :

1-سوء الإستخدام لجهاز الحاسوب : و هو الإستخدام المقصود الذي يمكن أن يسبب خسارة للمنظمة أو تخريب لأجهزتها بشكل منظم .

2-الجريمة المحوسبة : و هي عبارة عن سوء استخدام لأجهزة الحاسوب بشكل غير قانوني يؤدي الى ارتكاب جريمة يعاقب عليها القانون خاصة بجرائم الحاسوب .

3-الجرائم المتعلقة بالحواسيب : و هي الجرائم التي تستخدم فيها الحواسيب كأداة لتنفيذ الجريمة .

و يمكن أن تتم الجرائم المحوسبة سواء من قبل أشخاص خارج المنظمة يقومون باختراق نظام

الحاسوب (غالبا من خلال الشبكات) أو من قبل أشخاص داخل المنظمة يملكون صلاحيات الدخول الى النظام و لكنهم يقومون بإساءة استخدام النظام لدوافع مختلفة ، و تشير الدراسات التي أجرتها دائرة المحاسبة العامة و شركة Orkand للإستشارات الى أن الخسائر الناتجة عن جرائم الكمبيوتر تقدر بحدود 1.5 مليون دولار لشركات المصارف المحوسبة في الولايات المتحدة الأمريكية ، و من ناحية أخرى يقدر المركز الوطني لبيانات جرائم الحاسوب في لوس أنجلوس بأن 70% من جرائم الكمبيوتر المسجلة حدثت من الداخل ، أي من قبل من يعملون داخل المنظمات ، هذا و أن جرائم الحاسوب تزداد بصورة واضحة مما أصبحت تشكل تحديا خطيرا يواجه الإدارات العليا عموما و إدارة نظم المعلومات على وجه الخصوص .

رابعا :الحماية من الأخطار:

تعتبر عملية الحماية من الأخطار التي تهدد أنظمة المعلومات من المهام المعقدة و الصعبة و التي تتطلب من إدارة نظم المعلومات الكثير من الوقت و الجهد و الموارد المالية و ذلك للأسباب التالية :

- العدد الكبير من الأخطار التي تهدد عمل نظم المعلومات .
- توزع الموارد المحوسبة على العديد من المواقع التي يمكن أن تكون أيضا متباعدة .
- وجود التجهيزات المحوسبة في عهدة أفراد عديدين في المنظمة و أحيانا خارجها .
- صعوبة الحماية من الأخطار الناتجة عن ارتباط المنظمة بالشبكات الخارجية .
- التقدم التقني السريع يجعل الكثير من وسائل الحماية متقادمة من بعد فترة وجيزة من استخدامها.
- التأخر في اكتشاف الجرائم المحوسبة مما لا يتيح للمنظمة إمكانية التعلم من التجربة و الخبرة المتاحة.
- تكاليف الحماية يمكن أن تكون عالية بحيث لا تستطيع العديد من المنظمات تحملها .

هذا و تقع مسؤولية وضع خطة الحماية للأنشطة الرئيسية على مدير نظم المعلومات في المنظمة على ان تتضمن هذه الخطة إدخال وسائل الرقابة التي تضمن تحقيق ما يلي :

- الوقاية من الأخطار غير المتعمدة .
- إعاقة أو صنع الأعمال التخريبية المتعمدة .
- أكتشاف المشاكل بشكل مبكر قدر الإمكان .
- المساعدة في تصحيح الأعطال و استرجاع النظام .

و يمكن تصميم نظام الرقابة ضمن عملية تطوير نظام المعلومات و يجب أن يركز هذا النظام على مفهوم الوقاية من الأخطار ، و يمكن أن يصمم لحماية جميع

مكونات النظام بما فيها التجهيزات و البرمجيات و الشبكات .

خامسا : العناصر الأساسية لنظام الأمن المعلوماتي :

إن النظام الأمني الفعال يجب أن يشمل جميع العناصر ذات الصلة بنظام المعلومات المحوسبة و يمكن تحديد هذه العناصر بما يلي :

ا-منظومة الأجهزة الإلكترونية و ملحقاتها :

إن أجهزة الحواسيب تتطور بشكل بالمقابل هناك تتطور في مجال السبل المستخدمة لإختراقها مما يتطلب تطوير القابليات و المهارات للعاملين في أقسام المعلومات لكي يستطيعوا مواجهة حالات التلاعب و العبث المقصود في الأجهزة أو غير المقصود .

ب-الأفراد العاملين في أقسام المعلومات :

يلعب الفرد دورا أساسيا و مهما في مجال أمن المعلومات و الحواسيب و له تأثير فعال في أداء عمل الحواسيب بجانبيه الإيجابي و السلبي ، فهو عامل مؤثر في حماية الحواسيب و المعلومات و لكن في الوقت نفسه فإنه عامل سلبي في مجال تخريب الأجهزة و سرقة المعلومات سواء لمصالح ذاتية أو لمصالح الغير ، إن من متطلبات أمن الحواسيب تحديد مواصفات محددة للعاملين و وضع تعليمات واضحة لاختيارهم و ذلك للتقليل من المخاطر التي يمكن أن يكون مصدرها الأفراد إضافة الى وضع الخطط لزيادة الحس الأمني و الحصانة من التخريب ، كما يتطلب الأمر المراجعة الدورية للتدقيق في الشخصية و السلوكية للأفراد العاملين من وقت لآخر و ربما يتم تغيير مواقع عملهم و محاولة عدم احتكار المهام على موظفين محدودين .

ت-البرمجيات المستخدمة في تشغيل النظام :

تعتبر البرمجيات من المكونات غير المادية و عنصر أساس في نجاح استخدام النظام ، لذلك من الأفضل اختيار حواسيب ذات أنظمة تشغيل لها خصائص أمنية و يمكن أن تحقق حماية للبرامج و طرق حفظ كلمات السر و طريقة إدارة نظام التشغيل و أنظمة الإتصالات ، إن أمن البرمجيات يتطلب أن يؤخذ هذا الأمر بعين الإعتبار عند تصميم النظام و كتابة برامجه من خلال وضع عدد من الإجراءات كالمفاتيح و العوائق التي تضمن عدم تمكن المستفيد من التصرف خارج الحدود المخول بها و تمنع أي شخص من إمكانية التلاعب و الدخول الى النظام و ذلك من خلال أيضا تحديد الصلاحيات في مجال قراءة الملفات أو الكتابة فيها ، و محاولة التمييز بين اللذين يحق لهم الإطلاع و حسب كلمات السر الموضوعة ، و هناك أسلوبان للتمييز إما عن طريق البرمجيات أو استخدام الأجهزة المشفرة .

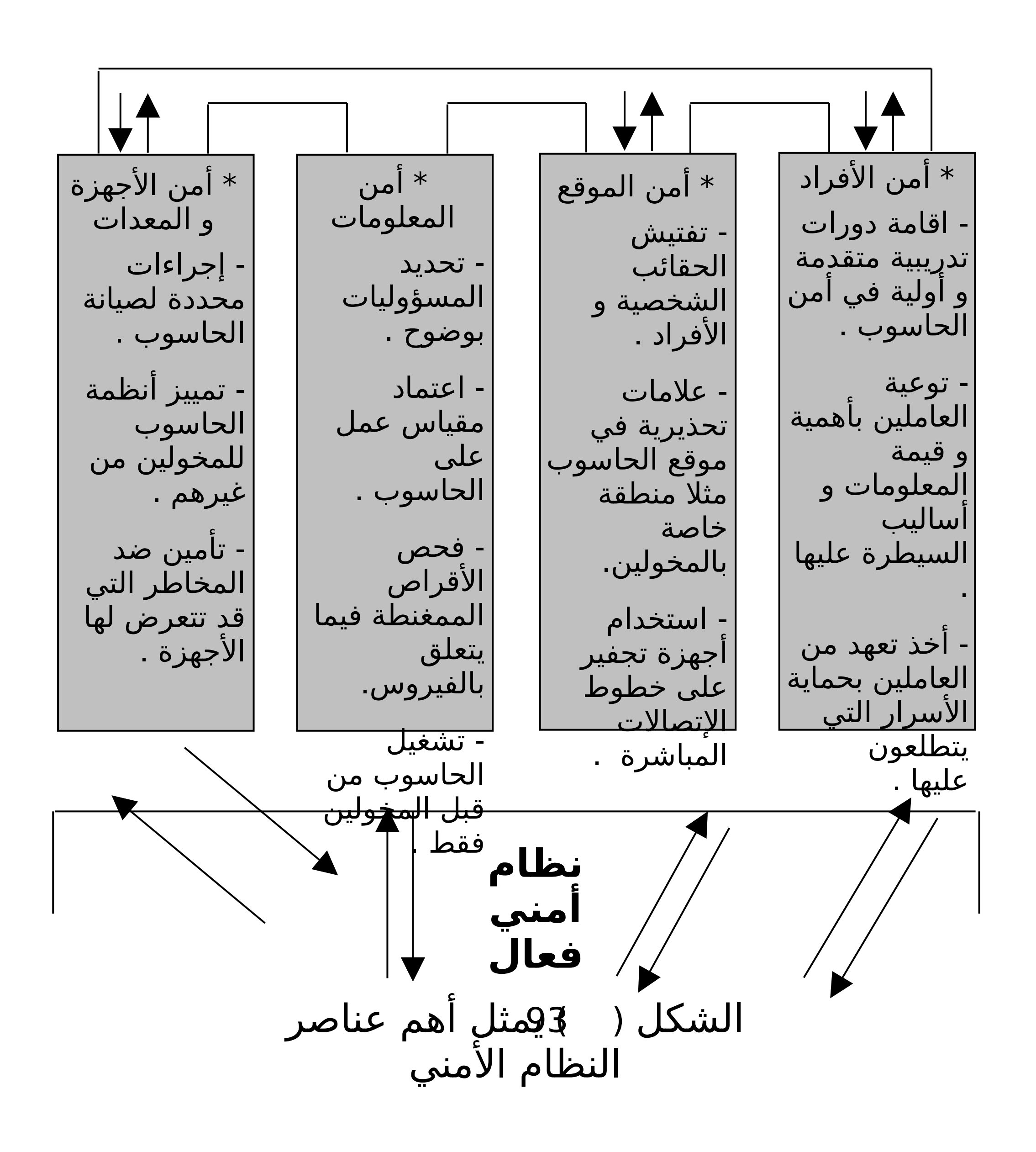
ث-شبكة تناقل المعلومات :

تعتبر شبكة تناقل المعلومات المحلية أو الدولية ثمرة من ثمرات التطورات في مجالات الإتصالات كما أنها سهلت عملية التراسل بين الحواسيب و تبادل و استخدام الملفات ، و لكن من جهة أخرى إتاحة عملية سرقة المعلومات أو تدميرها سواء من الداخل كإستخدام الفيروسات أو من خلال الدخول عبر منظومات الاتصال المختلفة ، لذلك لا بد من وضع إجراءات حماية و ضمان أمن الشبكات من خلال إجراء الفحوصات المستمرة لهذه المنظومات و توفير الأجهزة الخاصة بالفحص ، كما أن نظم التشغيل المستخدمة و المسؤولة عن إدارة الحواسيب يجب أن تتمتع بكفاءة و قدرة عالية على الكشف عن التسلل الى الشبكة و ذلك من خلال تصميم نظم محمية بإقفال معقد أو عن طريق المشفرات و ربطها بخطوط الإتصال و التي هي عبارة عن استخدام الخوارزميات الرياضية أو أجهزة و معدات لغرض تشفير تناقل المعلومات أو الملفات .

ج-مواقع منظومة الأجهزة الإلكترونية و ملحقاتها :

يجب أن تعطى أهمية للمواقع و الأبنية التي يحوي أجهزة الحواسيب و ملحقاتها ، و حسب طبيعة المنظومات و التطبيقات المستخدمة يتم إتخاذ الإجراءات الإحترازية لحماية الموقع و تحصينه من أي تخريب أو سطو و حمايته من الحريق أو تسرب المياه و الفيضانات ، و محاولة إدامة مصدر القدرة الكهربائية و انتظامها و تحديد أساليب و إجراءات التفتيش و التحقق من هوية الأفراد الداخلين و الخارجين من الموقع و عمل سجل لذلك . و يمكن تمثيل أهم عناصر

النظام الأمني الفعال و الإجراءات المتعلقة بالنموذج التالي



الشكل (93) يمثل أهم عناصر النظام الأمني

سادسا : بعض المشاكل المعاصرة التي تواجه أمن أنظمة المعلومات :

تواجه أنظمة المعلومات بعض المشكلات الشائعة التي بدأت تغزو أنظمة المعلومات و تساهم في تدميرها أو تخريبها أو سرقة الخزين المعلوماتي المحفوظ في أجهزة الحاسوب و من أهم هذه المشاكل هي :

1. الفيروسات (Virus)

تعتبر من أهم جرائم الحاسوب و أكثرها انتشارا في الوقت الحاضر ، و لم يعد يخفى على أحد ما المقصود بفيروس الحاسوب حتى من العامة ممن لا يستخدموا الحاسوب و ذلك بسبب تناقل الصحف لأخبار خسائر الشركات و الحكومات و الأفراد بسبب تخريب أحدثه فيروس معين ، و لم يعد أحد يخلط بين معنى فيروس الحاسوب و الفيروس البيولوجي الذي يصيب الإنسان كما كان يحدث سابقا بسبب عدم انتشار ثقافة الحاسوب . و يمكن تعريفه على أنه برنامج حاسوب له أهداف تدميرية يهدف الى إحداث أضرار جسيمه بنظام الحاسوب سواء البرامج أو الأجهزة و يستطيع أن يعدل تركيب البرامج الأخرى حيث يرتبط بها و يعمل على تخريبها ، و هو برنامج مكتوب بإحدى لغات البرمجة من قبل المبرمجين و هو قادر على التوالد و التناسخ و يستطيع الدخول الى البرامج و على الأفضلية أكبر من نظم التشغيل تساعده في فحص المكونات المادية مثل الذاكرة الرئيسية أو القرص المرن أو الليزري ، و قد ظهرت الفيروسات في نهاية الأربعينات و كان أول من فكر فيها هو اختصاصي الكمبيوتر (جون فون نيونان)حيث نشر مقاله حولها و ظهرت بعد ذلك آثار الفيروس في عام 1950 إلا أنها بقيت محدودة الإنتشار حتى عام 1983 عندما تفشت الفيروسات في برنامج UNIX و أثار ذلك ضجة على الساحة العلمية و العملية ثم ظهرت بعض الحوادث الفردية لصغار المبرمجين الذين قاموا بزرع الفيروسات في شبكات الكمبيوتر ، فقد قام موريس الذي كان طالبا في جامعة كورنيل بإعداد برنامج مدمر ساهم في تعطيل آلاف من الحواسيب مما كلف الشركات الأمريكية (100)مليون دولار ، أما كيفية اكتشاف الفيروس فكان عن طريق مبرمج هندي ، حيث قام بعمل برنامج خفي من أجل المحافظة على برنامجه الذي كان أحدث برنامج للطباعه ، حيث قام بحمايته من النسخ من خلال دخوله على الملفات التشغيلية و هي في حالة النسخ ثم يقوم بتكبير حجم الملفات و من ثم تخريبها (أي الملفات المستنسخة) و استمرت مع التطورات الحاصلة في مجال تكنولوجيا الحاسوب و البرمجيات تطور كل من برامج الحماية ، مقابل ازدياد حالات ابتكار و اعداد برامج فيروسية .

- الإجراءات الوقائية للحماية من الفيروسات

إن التطورات الحاصلة في مجال إعداد برامج الفيروسات جعلت من الصعوبة ايجاد طريقة مضمونة بدرجة كبيرة للوقاية من الفيروسات و لكن هناك بعض الأساليب الفعالة التي يمكن اتباعها للحماية و هي :

- تركيب برنامج مضاد للفيروسات ملائم لنظام التشغيل المستخدم في جهاز الحاسوب و يفضل أن يكون نسخة أصلية للإستفادة من الدعم الفني للشركات التي يتم شراء البرامج المضادة منها .
- عدم وضع برنامج جديد على جهاز الحاسوب إلا قبل اختباره و التأكد من خلوه من الفيروسات بواسطة برنامج مضاد للفيروسات .
- عدم استقبال أية ملفات من أفراد مجهولي الهوية على الإنترنت .
- عمل نسخ احتياطية من الملفات الهامة و حفظها في مكان آمن .
- التأكد من نظافة أقراص الليزر التي يحمل منها نظام التشغيل الخاص بجهاز الحاسوب .

هذه الأساليب إضافة الى العديد منها التي يمكن اتباعها من شأنها أن تساهم في ضمان حماية أجهزة الحاسوب و لكن يجب أن نضع نصب أعيننا و لا نتصور إن وجود برنامج مضاد للفيروسات محدث دائما في أجهزة الحاسوب يعني أننا في مأمن من الفايروسات ، كما أن أي مشكلة في الأجهزة لا تعني دائما أن هناك فيروسا لذا يجب تحديد سبب المشكلة و محاولة إيجاد العلاج لها .

ب-قرصنة المعلومات

قد يسمع الكثير عن ما يسمى بالهاكرز أو مخترقي الأجهزة Hackers و نتسائل كيف يتم ذلك و هل الأمر بسيط الى هذا الحد أم يحتاج لدراسة و جهد ، في الحقيقة أنه مع انتشار برامج القرصنة و وجودها في الكثير من المواقع أصبح من الممكن اختراق أي جهاز حاسوب و بدون عناء فور انزال إحدى برامج القرصنة .

و المقصود بالقرصنة هو سرقة المعلومات من برامج و بيانات بصورة غير شرعية و هي مخزونة في دائرة الحاسوب أو نسخ برامج معلوماتية بصورة غير قانونية و تتم هذه العملية إما بالحصول على كلمة السر أو بواسطة التقاط موجات الكهرومغناطيسية بحاسبة خاصة و يمكن إجراء عملية القرصنة بواسطة رشوة العاملين في المنظمات المنافسة . أما عن الهدف من عمليات القرصنة فهو سرقة الأسرار أو المعلومات التجارية أو التسويقية أو التعرف على حسابات المنظمات أو أحيانا بهدف التلاعب بقيود المصارف أو المؤسسات المالية بهدف سرقة الأموال أو يكون الهدف الكشف عن أسرار صناعية (تصاميم منتجات) بهدف إعادة تصنيعها دون إجازة قانونية أو لأهداف سياسية و عسكرية من أجل الحصول على الملفات و

الخطط السرية العسكرية أو الحكومية . و الأمثلة على حالات القرصنة عديدة فقد قامت الشركات الصينية بنقل أسرار تكنولوجيا صناعية من الولايات المتحدة و كندا مستخدمة الحاسوب و من ثم القيام بإنتاج سلع على ضوء ذلك و تصديرها لهاتين الدولتين لتباع في أسواقها بثلث الأسعار الأصلية و نفس الشيء قامت به شركة متسوبيشي لبناء السفن و الصناعات التقليدية حيث استخدمت سماسرة للقيام بعملية التجسس الصناعي .

- **<u>المخاطر التي تهدد خصوصية المعلومات في العصر الرقمي</u>**

تمكن تقنية المعلومات الجديدة خزن و استرجاع و تحليل كميات هائلة من البيانات الشخصية التي يتم تجميعها من قبل المؤسسات و الدوائر و الوكالات الحكومية و من قبل الشركات الخاصة ، و يعود الفضل في هذا الى مقدرة الحوسبة الرخيصة ، و أكثر من هذا فإنه يمكن مقارنة المعلومات المخزونة في ملف مؤتمن بمعلومات في قاعدة بيانات أخرى ، و يمكن نقلها عبر البلد في ثوان و بتكاليف منخفضة نسبيا ، إن هذا بوضوح يكشف الى أي مدى يمكن أن يكون تهديد الخصوصية .
و تتزايد مخاطر التقنيات الحديثة على حماية الخصوصية ، كتقنيات رقابة (كاميرات الفيديو) و بطاقات الهوية الإلكترونية ، و قواعد البيانات الشخصية ، و وسائل اعتراض و رقابة البريد و الإتصالات ، و رقابة بيئة العمل و غيرها .
إن استخدام الحواسيب في ميدان جمع و معالجة البيانات الشخصية المتصلة بالحياة الخاصة للأفراد خلف آثارا ايجابية عريضة ، لا يستطيع أحد انكارها خاصة في مجال تنظيم الدولة لشؤون الأفراد الاقتصادية و الإجتماعية و العلمية و غيرها و هذا ما أوجد في الحقيقة ما يعرف ببنوك المعلومات (Bank Data) . و قد تكون مهيأة للاستخدام على المستوى الوطني العام كمراكز و بنوك المعلومات الوطنية أو المستخدمة على نحو خاص ، كمراكز و بنوك معلومات الشركات المالية و البنوك و قد تكون كذلك مهيأة للاستخدام الإقليمي أو الدولي .
و إذا كانت الجهود الدولية و الاتجاه نحو الحماية التشريعية للحياة الخاصة عموما ، و حمايتها من مخاطر استخدام الحواسيب و بنوك المعلومات على نحو خاص ، تمثل المسلك الصائب في مواجهة الأثر السلبي للتقنية على الحياة الخاصة فإن هذا المسلك قد رافقه اتجاه متشائم لإستخدام التقنية في معالجة البيانات الشخصية . فالتوسع الهائل لإستخدام الحواسيب قد

أثار المخاوف من إمكانات انتهاك الحياة الخاصة ، و ممكن إثارة هذه المخاوف ، أن المعلومات المتعلقة بجميع جوانب حياة الفرد الشخصية كالوضع الصحي و الأنشطة الإجتماعية و المالية و السلوك و الآراء السياسية و غيرها ، يمكن جمعها و خزنها لفترة غير محددة ، كما يمكن الرجوع اليها جميعاً بمنتهى السرعة و السهولة . و مع الزيادة في تدفق المعلومات التي تحدثها الحواسيب ، تضعف قدرة الفرد على التحكم في تدفق المعلومات عنه .ان هذه النظرة كما يظهر لنا ، نظرة متشائمة من شيوع استخدام الحواسيب أثرها على تهديد الخصوصية ، و هي و ان كانت نظرة تبدو مبالغا فيها ، الا أنها تعكس حجم التخوف من الاستخدام غير المشروع للتقنية ، و تحديدا الحواسيب ، في كل ما من شأنه تهديد الحق في الحياة الخاصة ، و يمكننا فيما يلي اجمال المعالم الرئيسية لمخاطر الحواسيب و بنوك المعلومات على الحق في الحياة الخاصة بما يأتي :

1. ان الكثير من المؤسسات الكبرى و الشركات الحكومية الخاصة تجمع عن الأفراد بيانات عديدة و مفصلة تتعلق بالوضع المادي أو الصحي أو التعليمي أو العائلي أو العادات الإجتماعية أو العمل ..الخ، و تستخدم الحاسبات و شبكات الاتصال في خزنها و معالجتها و تحليلها و الربط بينها و استرجاعها و مقارنتها و نقلها ، و هو ما يجعل فرص الوصول الى هذه البيانات على نحو غير مأذون به أو بطريق التحايل أكثر من ذي قبل ، و يفتح مجالاً أوسع لإساءة استخدامها أو توجيهها توجيها منحرفاً أو خاطئا أو مراقبة الأفراد و تعرية خصوصياتهم أو الحكم عليهم حكما خفيا من واقع سجلات البيانات الشخصية المخزنة .. على سبيل المثال فان حكومة الولايات المتحدة وفق دراسات 1990 جمعت (4) بليون سجل مختلف حول الأمريكيين ، بمعدل (17) بند لكل رجل و امرأة و طفل ، و مصلحة الضريبة (IRS) في الولايات المتحدة تمتلك سجلات الضرائب لحوالي (100) مليون أمريكي على حواسيبها ، و تملك الوكالة الفدرالية - عدا البنتاجون – ثلاث شبكات اتصالات منفصلة تغطي كل الولايات المتحدة الأمريكية لنقل و تبادل البيانات .

2. ان شيوع (النقل الرقمي) للبيانات خلق مشكلة أمنية وطنية ، إذ سهل استراق السمع و التجسس الإلكتروني .ففي مجال نقل البيانات تتبدى المخاطر المهددة للخصوصية في عدم قدرة شبكات الاتصال على توفير الأمان المطلق أو الكامل لسرية ما ينقل عبرها من بيانات ، و امكانية استخدام الشبكات في الحصول بصورة غير مشروعة ، عن بعد على المعلومات . في الأعوام من 1993 و حتى 2000 نشط البيت الأبيض الأمريكي و الهيئات المتخصصة التي

أنشأها لهذا الغرض في توجيه جهات التقنية الى العمل الجاد على خلق تقنيات أمان كافية للحفاظ على السرية الخصوصية ، و بالرغم من التقدم الكبير على هذا الصعيد الا أن أحدث تقارير الخصوصية تشير الى أنه ما تزال حياة الأفراد و أسرارهم في بيئة النقل الرقمي معرضة للإعتداء في ظل عدم تكامل حلقات الحماية (التنظيمية و التقنية و القانونية)

ان بدء مشكلات الكمبيوتر في الستينات ترافق مع الحديث – في العديد من الدول الغربية – عن مخاطر جمع و تخزين و تبادل و نقل البيانات الشخصية و مخاطر تكنولوجيا المعلومات في ميدان المساس بالخصوصية و الحريات العامة ، و انتشر الحديث عن الخطر الكبير الذي يهدد الحرية الشخصية بسبب المقدرة المتقدمة لنظم المعالجة الإلكترونية على كشف و الوصول الى المعلومات المتعلقة بالأفراد و استغلالها في غير الأغراض التي تجمع من أجلها .و خلال الثمانينات تغير الواقع التكنولوجي فيما يتعلق بالجهات التي تملك و تسيطر على نظم الكمبيوتر و كان ذلك بسبب اطلاق الحواسيب الشخصية و انتشارها ، و أصبح من الواضح أن حماية الخصوصية يتعين أن تمتد الى الكمبيوترات الخاصة و ان يتم احداث توازن ما بين الحق في الخصوصية أو الحق في الحياة الخاصة و بين الحق في الوصول الى المعلومات ، هذا التغير في الواقع التكنولوجي عكس نفسه على حقل الحماية القانونية في الخصوصية بأبعادها التنظيمية و المدنية و الجزائية و بدأت تكثر الأحاديث بشأن دعاوى الاستخدام غير المشروع للمعلومات و للوثائق الشخصية ، و ظهرت أحداث شهيرة في حقل الاعتداء على البيانات الخاصة من بينها على سبيل المثال الحادثة التي حصلت في جنوب افريقيا حيث أمكن للمعتدين الوصول الى الأشرطة التي خزنت عليها المعلومات الخاصة بمصابي أمراض الإيدز و فحوصاتهم ، و قد تم تسريب هذه المعلومات الخاصة و السرية الى جهات عديدة . و من الحوادث الشهيرة الأخرى حادثة حصلت عام 1989 عندما تمكن أحد كبار موظفي أحد البنوك السويسرية بمساعدة سلطات الضرائب الفرنسية بأن سرب اليها شريطا يحتوي على أرصدة عدد من الزبائن ، و قد تكرر مثل هذا الحادث في المانيا أيضا . و قد أظهرت القضايا التي حصلت ما بين عامي 96-97 في الحقل المصرفي أن الوصول الى البيانات الشخصية ارتبط في الغالب بأنشطة الابتزاز التي غالبا ما تتعلق بالتحايل على الضريبة من قبل زبائن البنوك . و في عام 1986 اتهمت شركة IBM بأن نظام الأمن الذي تنتجه المسمى RACF يستخدم للرقابة على الموظفين داخل المنشآت ، و في عام 1994 أيضا و في المانيا أثير جدل واسع حول حق دائرة التأمينات الصحية بنقل

البيانات الى شركات خارجية ، و شبيه بهذا الجدل ما يدور الآن بشأن مدى أحقية شركات تزويد الانترنت و التلفونات الكشف عن معلومات الزبائن لجهات أخرى .
إن هذه المخاطر أثارت و تثير مسألة الأهمية الاستثنائية للحماية القانونية – الى جانب الحماية التقنية– للبيانات الشخصية ، و من العوامل الرئيسية في الدفع نحو وجوب توفير حماية تشريعية و سن قوانين في هذا الحقل ، انه و قبل اختراع الكمبيوتر فإن حماية هؤلاء الأشخاص كانت تتم بواسطة النصوص الجنائية التي تحمي الأسرار التقليدية (كحماية الملفات الطبية أو الأسرار المهنية بين المحامي و الموكل) و على الرغم من ذلك فإن هذه النصوص التقليدية لحماية شرف الإنسان و حياته الخاصة لا تغطي إلا جانبا من الحقوق الشخصية و بعيدة عن حمايته من مخاطر جمع و تخزين و الوصول الى و مقارنة و اختيار وسيلة نقل المعلومات في بيئة الوسائل التقنية الجديدة هذه المخاطر الجديدة التي تستهدف الخصوصية دفعت العديد من الدول لوضع تشريعات ابتداء من السبعينات من القرن العشرين تتضمن قواعد ادارية و مدنية و جنائية من أجل حماية الخصوصية و توصف بأنها تشريعات السرية و ليست فقط مجرد تشريعات تحمي من أفعال مادية تطال الشرف و الحياة الخاصة . كما أن هذه المخاطر ، و ما يتفرع عنها من مخاطر أخرى كتلك الناتجة عن معالجة البيانات في شبكات الحواسيب المربوطة ببعضها البعض و التي تتيح تبادل المعلومات بين المراكز المتباعدة و المختلفة من حيث أغراض تخزين البيانات بها نقول أن هذه المخاطر كانت محل اهتمام دولي و اقليمي و وطني أفرز قواعد و مبادئ تتفق و حجم هذه المخاطر ، كوجوب مراعاة الدقة في جمع البيانات و كفالة صحتها و سلامتها ، و اتخاذ تدابير أمنية لمعالجتها و خزنها و نقلها ، و إقرار مبدأ حق المشاركة الفردية في تعديل و تصحيح و طلب إلغاء البيانات ، و وجوب تحديد الغرض من حجمها و مدة استخدامها ، و إقرار مبدأ مسؤولية القائمين على وظائف بنوك المعلومات لأي تجاوز أو مخالفة للمبادئ الموضوعية و الشكلية في جمع و معالجة و تخزين و نقل البيانات الشخصية .

الفصل الثانى
وسائل تامين وحراسة المنشآ ت
المبحث الأول
حصر المنشآ ة وتأ مينها من الخارج

1-تحديد المنشأة .
2-حراسة البوابات .
3-اقامة الابراج .

إن أول مايتبادر الى الذهن عند التفكير فى تأمين أحدى المنشآت ضد اخطار التخريب والخيانة والتجسس هو العمل على منع الاشخاص غير المرغوب فيهم او غير المرخص لهم فى الدخول اليها
وتعتبر هذه النقطة هى حجر الزاوية فى امن المنشأة وحولها يدور البحث عن الاجراءات الكفيلة باقرار الامن الشامل بها .
ولكى يمكن الحيلولة بين هؤلاء الاشخاص وبين المنشاة ينبغى بداهة تحديد مكان المنشاة بأ قامة الاسوار المناسبة حولها ,ثم التحكم فى الدخول اليها عن طريق البوابات ثم اقامة ابراج المراقبة حولها ومراقبة دخول وسائل النقل المختلفة اليها .

اولا : <u>تحد يد المنشأة</u> :
يحدد النطاق الجغرافى للمنشاة عن طريق اقامة الاسوار حولها وهذه الاسوار توفر المانع المادى والنفسى لاى شخص يحاول التسلل اليها وهى من جهة اخرى تساعد على احكام الرقابة على الدخول والخروج منها عن طريق منافذ محدودة يسهل التحكم فيها وحراستها .

ولاقامة الاسوار قواعد واسس فنية يراعى فيها تحقيق الغرض منها وتسهيل الحراسة باقل تكاليف ممكنة . وتجدر الاشارة هنا الى ان الاتجاه الحديث هو اقامة الاسوار من الشبك السلكى الذى لاتزيد فتحاته عن بوصتين مربعتين وتوضع بطريقة فنية بحيث تمكن من بداخلها من رجال الامن من رؤية ما يحدث فى الخارج فيسهل قصر العمل على اقل عدد منهم ويتسنى بذلك الاستغناء عن بعض الحراسات الخارجية وما تحتاج اليه من وقت وما تتطلبه من اجراءات .

ويمكن تلخيص بعض هذه الاسس فى الآ تى :

1-يجب بقدر الامكان وتسهيلا لمهمة رجال الامن – مراعاة اقامة مساحات مسطحة من الارض الخالية خالية من العوائق والمبانى او الزراعات حول الاسوار الخارجية للمنشاة من الداخل و الخارج وهى ماتعرف باسم مناطق الاقتراب .

2-العناية ببناء الاسوار بحيث تكون مستقيمة بارتفاع كاف لمنع تسلقها مع مراعاة الا تترك اسفلها فراغات تكفى للتسلل .كما يحسن الا يقل عمق السور فى الارض عن متر حتى لايسهل الحفر والمرور من تحته .
3-مراعاة حماية اطراف الاسوار العليا بجميع الوسائل المؤدية لهذا الغرض حتى لايسهل تسلقها (اسلا ك شائكة – قطع زجاج مكسور – وقوائم على شكل y لتركيب الاسلاك الشائكة .

4-مراعاة الاقلال قدر الامكان من فتحات الدخول فى الا سوار الخارجية كا لبوابات وخلافها ومراعاة تنظيم الحراسة الكافية لحراستها واغلاق غير المستخدم منها .

5-العناية بوضع لافتات تحمل تعليمات عدم الاقتراب او المرور بشكل تسهل معه رؤيتها وقرا ءتها

6-العناية باقامة ابراج الحراسة فى الحالات التى تستدعى ذلك وتوزيعها على نحو يضمن احكام الرقابة على المكان .

7-اختيار الالوان المناسبة التى تطلى بها الاسوار المبنية بحيث يتسنى تمييز كل ما يجرى بجوارها تمييزا تاما ,وتوفر لرجال الامن مجالا اوضح للرؤية .

8-ومما يتبع فى هذا الشان دهن الاسوار باللونين الابيض والاسود على هيئة خطوط عريضة تسهل

اكتشاف اية حركة بالقرب منها حتى فى الظلام وذلك من طريق مراقبة خطوط تغاير اللونين .

9-العنا ية بتنظيم الحراسة حول الاسوار بصفة مستمرة واحكام الرقابة على قيام الحرس بواجبهم , ويحسن تعيين حراسة حول السور فى الداخل والخارج وان يكون بامكان كل حارس رؤية الحراس الذين يعملون بالقرب منه .

10-الاهتمام بتا مين فتحات المرافق العامة فى الاسوار وتزويدها بشبكات حديدية او افخاخ مائية . لاسيما اذا كان اتساعها يسمح بمرور انسان مهما كان حجمه – كفتحات مواسير المياه او التيار الكهربائى او الغاز او الصرف الصحى والانفاق ومواسير العادم وفتحات الهواء

11-العناية بتامين النوافذ او الفتحات التى قد توجد فى الاسوار الخارجية فى بعض الحالات وخاصة اذا كانت قريبة من الارض او اسطح المبانى المجاورة .

12-كذا تامين المواسير المركبة على الحوائط والاسوار حتى لايسهل تسلقها للوصول للداخل .
13-اذا شكلت بعض ابنية المنشأ ة جزءا من السور الخارجى لها فيجب ان تعطى اهمية خاصة مع تامينها بالاسلاك الشائكة .

14-اذا اسهمت اية تضاريس جغرافية او طبيعية كمساحة مائية مثلا فى تعيين حدود المنشـاة او جزء منها فيجب عدم الاعتماد عليها بل تنبغى اضافة وسيلة اخرى لزيادة التامين كالاستعانة بنظام اضاءة معين او تر تيب دوريات مستمرة عليها او اقامة ابراج مراقبة . وعموما يجب ان تكون المسافة بين السور واى مجرى مائى لاتقل عن 60 م .

15-العناية بصيانة الاسوار الخارجية والتأكد من سلامتها باستمرار <u>ويستحسن بقدر الامكان اقامة</u> طريق حول السور الخارجى من الداخل لتسهيل المرور عليه للاغراض التى تستدعى ذلك كالدوريات او الصيانة .

16-فى الحالات التى يصعب فيها تسوير المنشاة لوجود خطوط سكك حديدية او ممرات مثلا يجب تزويد الفتحات والنوافذ بقضبان حديدية وسلك شبك ثقيل لاستبعاد احتمال القاء مواد متفجرة أو حارقة من الخارج ومنع استخدامها فى نقل شئ داخل او خارج المصنع .

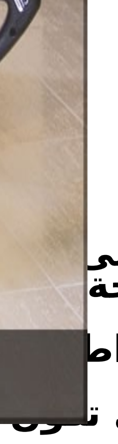
بعض انواع الاسوار الامنية :
1-اسوار متعددة الخطوط والاسلاك الشائكة .
2-اسوار مكرنكة ذات قضبان راسية واسلا ك علوية شائكة .
3-اسوار مكرنكة بها شبك وسلك وسطى واحد وثلاثة صفوف من الاسلاك الشائكة
4-اسوار مبنية خراسانة .
5-اسوار غير مكرنكة ذات شبك وبدون اسلاك شائكة .
انتقينا تلك الاسوار التى تنفذها المملكة البريطانية المتحدة وكثيرا من الدول وذلك لدقتها وكفا ءتها .
هناك ثلا ثة انواع من الاسوار تعتبر جميعها اسوار أمنية :
1-سور خارجى o.f : وهو يحيط بالمنشأ ة من الخارج وهو متعرج اى مكرنك .
2-سور داخلى i.f : لفصل المناطق المحظورة داخل المنشأ ة وقد لا يكون مكرنكا .
3-سور داخلى خاص p.f : يستخدم فى الاماكن الداخلية الاقل خطورة كمبانى الادارة او لعزل موقع وهو غير مكرنك .




ثانيا : حراسة البوابات :
يقصد بالبوابات فتحات الدخول والخروج بالاسوار الخارجية للمنشاة وهى بذلك تعتبر من حيث الاهمية على راس الامكنة القابلة للاقتحام (محاولة الدخول غير المشروع) ولذلك ينبغى توجيه عناية خاصة اليها سواء من ناحية اقامتها او تنظيم المرور فيها او حراستها جيدا والسيطرة تماما على حركة الدخول والخروج منها , ويستحسن تخصيص ابواب للدخول واخرى للخروج وكذلك تخصيص ابواب للزائرين .
أما عن تنظيم المرور بها وحراستها فينبغى ان يوضع نظام دقيق لهذا الغرض وان تزود بجميع الامكانات (كا لعوائق – او الاضاءة الكافية) التى تسهل للقائمين على حراستها السيطرة التامة على حركة الدخول والخروج منها لاسيما فى مواعيد أشتداد الضغط عليها والتحقق بصفة قاطعة من شخصيةالمترددين على المنشأة .
وكذلك فأ ن حراستها ينبغى ان تكون وفقا لنظام الحراسة الثابتة الدقيقة , وان تغلق الابواب غير المستعملة باحكام وأن تسلم مفاتيح جميع البوابات الى قائد الحراسة لتبقى بعهدته وفقا لنظام محكم يمنع العبث بها مع اعداد قائمة يسجل فيها أستعمال او تغيير المفاتيح او الاقفال فى كل مرة .

مواصفات نوع من البوابات الامنية :
المبدأ العام بالنسبة للبوابات الامنيه ان يخفض عدد البوابات لا قل عدد ممكن وقفل غير المستعمل وذلك لاحكام الرقابة .
مبنى البوابات وحواجز السيارات :
يحدد موقع البوابة بحيث يمكن منه مراقبة حركة المشاة والسيارات .
يقام المبنى على قاعدة ارتفاعها 500 مللى كحد أدنى عن الشارع أو الطريق المجاور ويكون الجزء الاسفل من الاسمنت المسلح بكثافة 100 مللى على الاقل و ارتفاع افقى متر واحد عن سطح القاعدة .

<u>النوافذ :</u>
يكون زجاجها سميك خفيف التلوين ممتص للضوء وذلك لسهولة المراقبة ويكون مائل بزاوية 47 درجة من الخط الرئيسى وبارتفاع 1 م عن حافة القاعدة المسلحة العلوية وتحيط هذه النوافذ بالمبنى من جميع الجهات .
وتركب شبكة واقية من سلك ملحوم ببرواز قوى من المعدن بحيث يتناسب مع كل نافذة على حدة .
السقف يكون من مواد خفيفة غير قابلة للاشتعال <u>حسب مواصفات الجمعية الوطنية الامريكية</u> .
<u>الابواب</u> : باب واحد للمبنى ويكون فى نهايته من ناحية الموقع ويفتح من اتجاه واحد من جهة الدخول



توضع كش... نة فى اعلى
التفتيش و... ة والخارجة
ازعاج لغير...
وتركب كش... مان على اط...
المبنى من... سا .
وتركب لمبا... المبنى تكون محصنة وذات دايمر للتحكم فى قوة الاضاءة .
اللوكس = وحد ات الاضاءة على المتر المربع .
ويحسب بضرب ارتفاع الضوء × 4 .
اللومن =الحرارة الخارجة من المصباح . وحدة قياس التدفق الضوئى .
المصباح 400 واط يعطى 45000 لومن ويغطى مساحة 400 م مربع .
<u>لمعرف عدد اللمبات المطلوبة فى موقع معين تطبق المعادلة التالية :</u>
<u>المسافة بالمتر المربع × لوكس × 5 =</u> عدد اللمبات المطلوبة
45000(لومن)
باعتبار مايلى : المساحة تحسب بضرب طول المحيط فى اللوكس (رفق ضوئى اى وحدات الاضاءة على

المتر المربع) ويحسب بضرب ارتفاع الضوء × 4 اما رقم 5 فهو نسبة فاقد الضوء .
ثم بقسمة حاصل الضرب على اللومن (45000 اى الحرارة الخا رجة من المصباح)
<u>الحواجز :</u> يركب حاجزان على كل باب واحد منهما يعملان كهربائيا على ان يكونا مجهزان للعمل يدويا فى حالة انقطاع الكهرباء ويكون احدهما للد خول والاخر للخروج .

- تؤمن غرفة البوابة بمواسير من حولها وتطلى بفوسفور .

- تجهز البوابة بمقاعد ومكتب وهاتف يتصل بمبنى الا من وغرفة عمليات او سنترال وهاتف للاتصالات الخارجية وجهاز اتصال لاسلكى وتكون الاضاءة جيدة .

- تعمل مطبات مصطنعة قبل البوابة من الاتجاهين مع وضع علامات تحذيرية .

- التفتيش : يعين رجل امن على الاقل على كل بوابة وتجهز نافذة على جانب من جانبى المبنى كنقاط تفتيش على ان تجهز النافذة بجزء سفلى مائل يسمح بادخال المستندات .

- المناطق غير المسوح فيها بدخول السيارات فيها توضع بلوكات ملونة او قاتل الكوتشوك عند بدايتها

<u>ثالثا : اقامة ابراج المراقبة :</u>

لا تزال فائدة ابراج المراقبة محل جدل ويسير الاتجاه الحديث فى اقامة المنشآ ت نحو التقليل بقدر الامكان من اقامة تلك الابراج نظرا لا رتفاع تكلفتها المادية وتأ ثيرها النفسى الضار على العاملين بها من جهة اخرى .

اذ تحد من يقظتهم وانتباههم مع تعذر وجود وسيلة فعالة لرقابتهم فى كثير من الاحوال فضلا عن انها قد لاتتيح لشاغليها فى معظم الاحوال تمييز كل ما يجرى باسفلها بدقة لا سيما اذا لم تراع عند اقامتها الظروف الجغرافية المحيطة بالمنشأ ة والامكانات المادية لتأ مين الحراسة بها .

وعلى الرغم مما تقدم فأ نه لايمكن اغفال اهمية اقا مة الابراج تماما وخاصة فى بعض الظروف .
كما لا يمكن اغفال ماتحققه من اتساع فى مجال الرؤية منها بعدد قليل من الحراس .

ويجب ان يراعى عند اقامة الابراج ان توزع بطريقة تكفل مراقبة المكان كله من الداخل والخارج
وأن يشرف بعضها على بعض وأ ن تكفل للقائمين بالحراسة فيها الرؤية الى ابعد مسافة ممكنة فى جميع الاتجاهات .

ويخضع ارتفاع الابراج لعوامل طبيعة الارض والحواجز المقامة وغير ذلك من الظروف المعوقة الا انه ينبغى الا يقل ارتفاعها عن 4 م .

ويتوقف عدد الابراج على الظروف السابقة ايضا .

ويعتمد ذلك كله على دراسة ظروف المكان وطبيعة وتضاريس المنطقة المحيطة بالمنشاة والا مكانات المادية وغير ذلك من الظروف والعوامل .

وسائل تأ مين وحراسة المنشأة

المبحث الثانى
تأ مين المنشأ ة من الداخل

وتهدف هذه الحراسة الى اقامة حلقة اضا فية لحراسة المنشأ ة يمكنها ضبط المجرم اذا استطاع التغلب على الحلقات الخارجية . كما يكون من واجباتها :

1- منع ابشخص يصرح له بالدخول الى المنشأة بالتواجد فى غير المنطقة المصرح له
بالتواجد فيها . أو بعد انتهاء السبب الداعى لتواجده داخل المنشأ ة .

2- التحقق من سلامة ما يحمله الافراد داخل المنشأ ة عند الشك فيهم .

3- التأ كد من وجود تصريح دخول مع كل شخص يوجد داخل المنشأ ة .

4- تفتيش الاماكن الحيوية داخل المنشأ ة من وقت لاخر للبحث عن اى مواد ضا رة .

5- المرور على الماكن المغلقة داخل المنشا ة للتأ كد من سلا مة ا قفالها ومن عدم وجود اى مظهر لحريق او محاولة اقتحام .

6- التحرى عن اى نشاط هدام داخل المنشأ ة وعن مصدره والتعرف على اتجاهات اراء العاملين بالمنشأة

واى بادرة لسؤ تفاهم بين طوائف العاملين المختلفة او بينهم وبين الادارة او وجود اى روح عدائية لديهم ومعرفة العناصر القيادية وراء هذ ه الا تجاهات .

7- مراقبة العاملين المشكوك فى ولائهم داخل المنشأ ة للتحقق من عدم قيامهم با ى نشاط ضار .تجسس – تخريب .. الخ .

وسائل تامين حراسة المنشآت
المبحث الثالث
نظام الاضاءة الوقائية
1-انواع الاضاءة
2- اماكن الاضاءة

تشكل الاضاءة الو قائية دعامة اساسية لا غنى عنها من دعامات التأ مين فى المنشآ ت , وذلك لانها تعمل على استمرار الحماية التى يوفرها ضوء النهار فتعتبر بذلك من اهم العوائق امام المتسللين او المخربين . كما تسهل قيام رجال الحراسة بواجبهم لما توفره لهم من كشف اية تحركات او نشاط مريب اثناء الليل . وعلى العكس منذلك فان عوامل الظلام او الاضواء غير الكافية او التى توضع على غير اسس سليمة تسهل لذوى النيات المنحرفة مباشرة اعمالهم الاجرامية .
<u>ومما تقدم يمكن تبين الفوائد والمزايا الا تية للاضاءة الكافية :</u>
1-كشف المتسللين وغير المرغوب فيهم داخل المنشأ ة .
2-الحيلولة دون الدخول بطريق غير قانونى .
3-التحقق من شخصيات المترددين على المنشأ ة بفحص مايحملونه من تصاريح والتأ كد من سلا مة ما يحملونه .
4-مراقبة دخول المركبات للمنشاة وتفتيشها للتأ كد من سلامة ما تحمله .
5-حماية رجال الامن والحراسة من المفاجأ ة . وينبغى لتحقيق هذا الغرض ان يسود المناطق التى يتخذون فيها اماكن قدر من الظلا م بالنسبة للضوء الساطع الذى يسلط على المتسللين او الاماكن المحتمل قدومهم منها .

6-التحقق من طبيعة اى حركة اية حركة مريبة بالمنشأ ة.

قبل الحديث عن انواع الاضاءة تجدر الاشارة الى وجوب كفاية الاضاءة لاحتياجات المراقبة والحراسة , وان تشمل جميع انحاء المكان بحيث لايترى جزء دون اضاءة كافية سواء خارج او داخل المنشأ ة وان تركز مصادر الاضاءة واطفائها في مفتاح واحد او اقل عدد من المفاتيح الرئيسية بداخل المنشأ ة وتعيين حراسة خاصة عليها تكفل عدم العبث بها .

ويختلف نظام الاضاءة الوقائية من منشأ ة الى اخرى وفقا لاحتياجات العمل بها .

كما انه يختلف من مكان لاخر داخل المنشأ ة الواحدة .

<u>اولا : انواع الاضاءة المختلفة</u>

تنحصر نظم الاضاءة فى مختلف المنشآت فى الانواع الثلاثة الاتية :

1-<u>الاضاءة المستمرة</u> : هى التى تستمر طوال فترة الظلام ويكون مصدرها مصابيح ثابتة وهذه الطريقة هى الاكثر شيوعا لتوفير الوقاية المادية للمنشأة .

2-<u>الاضاءة المؤقتة</u> : وهى الاضاءة التى تدعو اليها حالات خاصة او لقيام ظروف معينة .ومن الممكن تنظيم مصادرها بحيث تعمل بطريقة آ لية ا ويدوية .

3-<u>الاضاءة المتحركة</u> : وهى الاضاءة القابلة للنقل من مكان لاخر بالمنشأ ة وتكون مصادرها متحركة (كا لكشافات المتحركة – بطاريات يدوية .. الخ) وهذا النوع من الاضاءة اما يكون مستمرا طول الليل أ ويستخدم عند الحاجة اى انه مكمل للنوعين السابقين .

-ومن الاهمية بمكان ان يكون للمنشأ ة مولد كهربائى خاص يمكن استخدامه فى حالة انقطاع التيار الكهربائى ومن الممكن ان يتم استبدال اضاءة التيار الخارجى باستخدام هذا المولد بطريقة آ لية بمجرد انقطاع التيار الامر الذى يكفل سد احتياجات العمل والحراسة بالمنشأ ة فى هذه الظروف .

ويجدر التنويه بان استعمال اى نوع من ا نواع الاضاءة السابقة لايعنى انتفاء الحاجة للا نواع الاخرى . بل قد تحتم الظروف فى بعض ا لا حيان استخدام جميع هذه الانواع للحصول على اعلى مستويات الامن والحراسة .

ويمكن ان تستخدم فى جميع هذه الانواع من الاضاءة المختلفة انواع المصابيح الكهربائية التى يمكن تقسيمها الى نوعين رئيسيين :

1-مصابيح يتولد منها الضوء عن طريق مقاومة الاسلاك المعدنية لمرور التيار الكهربائى
فتتوهج (كما هو الحال فى المصابيح الكهربائية العادية) وهى تصنع طبقا لمواصفات خاصة حسب الحاجة .

2-مصابيح يتولد الضوء منها عن طريق توهج الغازات او الابخرة (كا بخرة املاح الزئبق أو الصوديوم) وهذا النوع من المصبيح يفوق النوع الاول من حيث قوة الاضاءة والاقتصاد فى النفقات الا انه يولد الضوء بسرعة اقل نسبيا من النوع الاول مما يحد من اهميته فى مجال الاضاءة الوقائية الى حد كبير .

ثانيا : أ ماكن الاضاءة

سبق ان اوضحنا انه ينبغى بصفة عامة ان تكون الاضاءة كافية لاحتياجات الحراسة والمراقبة وانتشمل جميع انحاء المكان دون ترك جزء منه دون اضاءة كافية سواء داخل المنشاة او خارجها
ولذلك فانه يمكن تقسيم نظام الاضاءة الى القسمين الاتيين :

1-الا ضاءة الخارجية .
2-الاضاءة الداخلية .
1-الاضاءة الخارجية

ويتركز حول الحدود الخارجية للمنشأة وفى الفراغات والمساحات التى تفصل بين ميان المنشأة الواحدة ويجب ان يشمل تخطيط اى نظام للاضاءة الخارجية ما يأ تى :

أ-اضاءة المنطقة المحيطة بالمنشأة بدائرة كافية لمنع الاقتراب منها او التسلل اليها ومساعدة رجال الامن فيها على ذلك ويتم هذا عن طريق استعمال وسائل مختلفة من الاضاءة تتوقف على امكانات وظروف كل منشأ ة ويمكن على سبيل المثال استعمال ما يعرف بعاكسات الوهج وهى مصابيح ذات اوصاف معينة_ بشرط عدم اضرارها بالمناطق المحيطة بالمنشأ ة كالمبانى والشوارع المطروقة .
وتتلخص هذه الطريقة فى توجيه وهج النور المنبعث من هذه المصابيح القوية عبر المناطق المحيطة بالمنشأ ة مما يساعد رجال الامن على مراقبة اية تحركات مريبة فى هذه المساحات كما يعوق رؤية

المتسلل للمنشأ ة وما فيها لوقوعها خلف مصدر الضوء ولمايسببه هذا الوهج من اختلال فى قوة ابصاره . ويراعى عند استخدام هذا النوع من الاضاءة أن توضع مصادره على ارتفاع اعلى من مستوى الاسوار الخارجية .

- وهناك طريقة اخرى – وهى الطريقة المستعملة فى اضاءة الشوارع – وتتلخص فى اقامة مصادر للضوء من اعمدة عالية بشكل عمودى فوق محور الا سوار نفسها وتعلق الاضاءة على زاوية متجهة للخارج لتعير السور بميل بحيث تصل الاضاءة وتضبط خارج وداخل السور بمسافة لاتزيد عن 3 امتار حتى لا يحدث ظل ويكون الجزء الاكبر من زاوية سقوط الضوء خارج الاسوار

ب- اضاءة الابواب والفتحات الموجودة بالاسوار الخارجية والمناطق التى حولها مباشرة حيث تجرى مراقبة الدخول الى المنشا ةوالخروج منها وذلك لتسهيل عمل القائمين على حراستها
و التأكد بسهولة ودقة وسرعة من شخصية المترددين على المنشأ ة .
ويستحسن هنا استعمال المصابيح الفلورسنت اما بالنسبة لمراقبة دخول وخروج المركبات بانواعها فانه يلزم تركيز اشعة الضوء عليها بشكل يمنع أية ظلال أ و انعكاسات .
ويلاحظ هنا ان تكون غرفة الحرس مضاءة بدرجة أ قل من الاضاءة الخارجية حول البوابة كما يراعى الاهتمام بأ نارة البوا بات غير المستعملة لتأ مينها ضد الاغتصاب .

ج- يجب الا تزيد المسافة بين اعمدة الانارة عن 10 امتار والا يزيد ارتفاع العمود على 3 امتار من سطح الارض على خط السور . المسافة بين الاعمدة والسور الامنى لا تزيد عن عشرة امتار داخل خط السور .

د- قد تستخدم مصابيح (سون د.ت) بقوة 400 واط للمصباح , المصابيح تكون من النوع المفرغ تحت ضغط عال للصوديوم لاحتمال الحرارة الشديدة وأى تفاعل كيماوى , ويكون المصباح انبوبى ولا يستغرق اكثر من خمس دقائق ليكون فى قمة توهجه , اما فى المناطق الساحلية ومناطق الضباب فتستخدم مصابيح صوديوم طولية من النوع المفرغ تحت ضغط منخفض للصوديوم بقوة 20000 لومن ووحدة تشغيل 140 واط وعلى مستوى افقى 200 درجة .

- تشغل المصابيح على منبع 240 فولت 50 سيكل ولا تزيد مدة انقطاع التيار عن دقيقة .

- تركيب المصابيح فى مصادر اضاءة (الجسم من الا نواع المعدنية المطلية بالزنك . العاكس الداخلى الومنيوم بسطح املس حرارى عاكس . الزجاج الامامى مخشن موصول بالجسم بشريط مطاط واحد)

- صناديق المفاتيح تكون بعيدة عن الاعمدة بحيث يمكن استخدام مفتاح فى الدائرة الكهربية لاستخدام 50 فى المائة من الاضاءة مع استخدام توزيع رئيسى حلقى منفصل .

2-الاضاءة الداخلية

ان مستوى الاضاءة اللازمة لحاجة الامن والحراسة داخل المنشأ ة اقل بكثير من مستوى الاضاءة اللازم للعمل بها . لذلك ينبغى ان يراعى فى حالة عدم وجود نشاط بالمنشأ ة ليلا ان يحدد نظام خاص للاضاءة لاغراض الامن يتلائم مع احتياجاته فقط وذلك اقتصادا للنفقات الزائدة التى لامبرر لها .
وعند تخطيط نظام الاضاءة الداخلية ينبغى مراعاة الاتى :

ا-ضرورة توافر الاضاءة الكافية فى الطرق والممرات التى يسلكها الحراس فى جولاتهم والاماكن التى يتحتم عليهم التردد عليها .

ب- توحيد نظام الاضاءة والاطفاء واماكن التحكم فيها .

ت-ينبغى ان تبقى المبانى الحيوية داخل المنشأ ة على جانب من الظلام بالنسبة لما يجاورها او يحيط بها , فيوضع التخطيط لنظام الاضاءة حولها بحيث تتجه اشعتها الى اسفل وبعيدا الى حد ما عن تلك المبانى . ويستتسني من ذلك الاماكن المعرضة للخطر الشديد بحكم موقعها بالقرب من الاسوار الخارجية مثلا او اشتداد الحركة حولها مباشرة مما تنتفى معه الحكمة فى ابقائها فى ظلام نسبى .

ث-عند وضع نظام الاضاءة الداخلية حول مبانى المنشأة تراعى اضاءة حوائطها الخارجية الى ارتفاع مترين لتسهيل اكتشاف من يقترب منها .

ج-بالنسبة للاماكن التى يقل العمل بها او الحركة فيها كا لمخازن بأ نواعها او اماكن حفظ المواد الاولية . فانه يجب اضاءتها اضاءة كافية بغض النظر عن اهمية

هذه الاماكن ومافيها بالنسبة للمنشا ة وذلك لما قد
توفره من فرص الاختفاء بين جنباتها .

وبعد ان استعرضنا نظام الاضاءة الو قائية ينبغى ان
نشير الى بعض الاجراءات التى تكفل حماية هذا النظام
وضمان ادائه لوظيفته بصفة مستمرة وهى :

1-الاهتمام بحماية مصادر التيار الكهربائى فى المنشأ
ة من اى عبث بها يهدم الغرض الاساسى من نظام
الاضاءة الوقائية .

2-العناية باختيار انسب الطرق لمد الكابلات واسلاك
التيار الكهربائى لشبكة الاضاءة الوقائية بحيث توفر
اكبر قسط من الحماية لها . كمدها تحت الارض او
داخل الحوائط
بعيدا عن الايدى والانظار .

3-العناية بصيانة الشبكة الكهربائية واعادة فحصها
بصفة دورية والكشف على المصابيح الكهربائية للتأ كد
من نظافتها وسلامتها . واستبدال التالف منها .
4-بحث تأ ثير الاحوال الجوية على نظام الاضاءة
ومعداتها كتأ ثير الرطوبة او الضباب او العواصف
واتخاذ الاحتياطات اللازمة لتلافى اثارها .
5-ملاحظة الملائمة بين نظام الاضاءة الوقائية والوان
المباني او المساحات الارضية فى المنشأ ة او
المنطقة المحيطة بها . فمثلا وجود مساحات داكنة من
الارض يستلزم زيادة الضوء فيها .
لومن = وحدة قياس التدفق الضوئى اى الحرارة
الخارجة من المصباح
اللوكس=رفق ضوئى اى وحدات الاضاءة على المتر
المربع
ويحسب ارتفاع الضوء × 4

وسائل تامين وحراسة المنشآ ت
المبحث الرابع
الاجهزة المساعدة فى الحراسة

توصل العلم الحديث الى اختراع انواع عديدة من الاجهزة الكهربائية والا لكترونية للمساعدة فى اعمال حراسة المنشآ ت منها :
1-اجهزة مراقبة الحراس .

2-اجهزة اكتشاف التسلل للمنشأ ة .

3-اجهزة اكتشاف محاولة فتح باب او خزنة .

4-اجهزة انذار بوقوع حريق .

5-اجهزة اكتشاف المفرقعات .

6-اجهزة اكتشاف محاولات التجسس باستخدام الميكروفونات او محطات الاذاعة الدقيقة .

7-اجهزة الاتصال السلكى واللا سلكى .

8- الا قفال والكوالين.

9-كلاب الحراسة .

ويلاحظ فى مجال استخدام الاجهزة انها تتميز بالاتى :

1-اشد يقظة من الانسان فلا يصيبها التعب او الملل .
2-تساعد على توفير الحراس .
3-تساعد الحراس فى تأ دية عملهم كما تستطيع القيام بأ عمال لايستطيعون القيام بها .

ويلاحظ العيوب الاتية :

1-يمكن للمجرمين اذا علموا بالنوع المستعمل منها فى المنشاة واماكن وجودها محاولة تعطيلها او خداعها حتى لا تعطى الانذار بوجود الخطر المعدة للانذار عنه . وفى هذا المجال يجب ان تراعى كل منشأ ة ضرورة الاحتفاظ بسرية الانواع الموجودة لديها من الاجهزة ومكان وجودها كما يجب عليها ان تعمل على استخدام اكثر من نوع فى المكان نفسه

للغرض نفسه , حتى اذا تمكن المجرم من تعطيل او خداع احداها اعطى الجهاز الاخر الانذار المطلوب كما يجب استخدام اجهزة تعطى انذار عند محاولة تعطيلها .

2-انها تعتمد فى تشغيلها على التيار الكهربائى فاذا تعطل ولو نتيجة افعال المجرمين تصبح عديمة النفع . وللتغلب على ذلك يراعى توصيل اكثر من تيار لنفس الجهاز او الاستعانة ببطاريات وتصميمه بحيث يعمل تلقائيا على مصدر التيار الاحتياطى عند تعطل الاصلى .

3-ان الاختراعات الحديثة توصلت اى استنباط اساليب تمكن المجرم من خداع اجهزة الانذار بانواعها السابقة ولو بصفة مؤقتة ويراعى للتغلب على ذلك متابعة الدراسات التى تجرى فى مجال تطوير اجهزة الانذار لتمكينها من اكتشاف اى محاولة لخداعها .

<u>ويوجد اسلوبان للاستعانة بهذه الاجهزة</u> :

أ-هيئة مستقلة لادارة العملية الامنية .

ب-الادارة بمعرفة امن المنشأ ة .

ا – <u>الاستعانة بخدمات توفرها هيئة مستقلة عن المنشأ ة</u> :

وتلجأ المنشأ ة الى الاستعانة بما لدى هذه الهيئة من اجهزة وخبرات وتنقل الاشارات التى تبعث بها اجهزة الانذار بالمنشأ ة الى غرفة مركزية للمراقبة خارج المنشأ ة تديرها عادة هيئة مستقلة تماما عن ادارة المنشأ ة وقد تخدم الهيئة اكثر من منشأ ة واحدة .
وتقوم غرفة المراقبة عند تلقى اشارات الانذار باخطار جهاز الامن الخاص بها او جهاز الامن المحلى وجهاز الحراسة بالمنشأ ة التى ورد منها الانذار والمطافئ عند اللزوم للا نتقال للمنشأ ة وضبط المجرمين
وتحقق هذه الطريقة نوعا من الرقابة على عمل اجهزة الحراسة بالمنشأ ت بحيث لا تكون هناك فرصة لاى اهمال او تهاون يقع من جانبها فى القيام بواجباتها .

الا <u>انه يعاب</u> على هذه الطريقة انها تعطى لهيئة خارجية غريبة عن المنشأة فرصة للاطلاع على الكثير من المعلومات عن نشاط المنشأ ة وما يدور فيها .
ولذ لك فا ن اتباعها يقتصر على المنشآ ت قليلة الاهمية نوعا ما او التى تحول امكاناتها دون اتخاذ اسلوب مستقل فى هذا المجا ل .

ب – تخصيص اجهزة وشبكات للمنشأ ة يديرها جهاز الامن والحراسة بها :
ويقضى هذا النظام بان يزود جهاز الحراسة بالمنشأ ة بجميع الا جهزة اللازمة والخبرات الكافية لادراتها وصيانتها . بحيث يقوم رجاله بمراقبة حالة الامن بالمنشأ ةوتلقى الانذارات التى تبعث اجهزة اكتشاف التسلل والحريق واتخاذ مايلزم من اجراءات حسب الحالة .

ويعيب هذه الطريقة كثرة تكاليفها والنفقات اللازمة لادارتها وصيانتها لاسيما وانها تخدم منشأ ة واحدة يقع عليها وحدها العبء المالى كله .

ونعرض فيما يلى بعض انواع الاجهزة المستعملة فى حراسة المنشأ ت :

1-اجهزة المراقبة العادية :

وهى تتيح فرض رقابة فعالة على رجال الامن بالمنشأ ة عن طريق متابعتهم فى اثناء عملهم والحيلولة دون وقوع اى اهمال او تهاون منهم كما تتيح لهم وسيلة الا تصال برئاستهم .

وتبليغ التقارير او طلب المعونة وهى عبارة عن اجهزة لاسلكية موزعة بنقط ثابتة باماكن متفرقة داخل المنشأ ة وعلى الاسوار متصلة بغرفة المراقبة بادارة الحرس تعمل 24 ساعة يوميا ويقوم الحارس بالتأ شير بها بواسطة مفتاح خاص عند مرور ه عليها او اعطاء انذار عند حدوث طارئ كما يمكنه عن طريقها
الا تصال بواسطة سماعة بغرفة المراقبة لتبليغ اى تقرير وتتصل غرفة المراقبة بدورها بمراكز مكافحة الحريق وقوات الطوارئ والشرطة المحلية

2-اجهزة المراقبة التليفزيونية :
وهى عبارة عن الات تصوير تليفزيون (كاميرات) توضع بالمداخل والاماكن الهامة بالمنشأ ة لمراقبة الدخول اليها والتا كد من حسن قيام رجال الامن بواجباتهم .
وتتصل هذه الالا ت بغرفة المراقبة المحلية عن طريق دوائر تليفزيونية مغلقة لعرض كل ماتنقله الكاميرات الى شاشات بالغرفة تتم مراقبتها بمعرفة ا فراد مخصصين لذلك ويتم تسجيل مايدور على شرائط فيديو للرجوع اليها عند الحاجة .

- نظام القنوات الا ربع :

عبارة عن 4 قنوات تليفزيونية يمكن زيادتها باربع اخرى فيمكن مشاهدة 8 قنوات تضبط الكاميرا من ثانية الى 60 ثانية , لاتهتز الصورة عند التحول بين الكاميرات ويمكن زيادة عددها .
- كاميرا تصوير مينى (حجم سوبر مينى) ذات قفل الكترونى للأمن ومسح المناطق الضيقة بعدسة 6 مللى





- وحدات تحكم :
- وحدات بها بطارية وشاحن للانذار والاطفاء (المشاريع الصغيرة – الفنادق – المعاهد – بيت الضيافة – غرف كمبيوتر – مراسم)

- وحدات ترتبط بسنترال التليفونات او كابينة الكهرباء (مخازن –غرف كمبيوتر –مكاتب)

- وحدات تحتوى على قرص هاتف الى ونظامين للاطفاء ويعمل بالبطارية , يغطى انذاره من 4-12 حيزا (للمساحات الكبيرة كا الاسواق والاسواق المركزية الكبرى والمستشفيات والفنادق الكبرى)

- جهاز تامين شامل : مراقبة بالصوت والصورة – اشراف وحراسة –انذار 0 غرف مركزية للسيطرة .

- جهاز مراقبة لاسلكى : مونيتور له خمسة مستقبلين بالميكروفون – كاميرا رسم 900 ميجا هيرتز .

- مجموعة متكاملة مراقبة لاسلكية لاربعة مواقع :
مراقبة بالهاتف – مراقبة مسجلة – انذار سرقة اوميجا .

1 -اجهزة تضخيم الصوت : عبارة عن ميكروفونات حساسة تكشف عن وجود اى صوت مهما كان ضئيلا وتركب بالاماكن غير المطروقة بالمنشاة كغرف الخزائن والاماكن التى تحوى اشياء ثمينة .
وهى تتصال بغرف المراقبة بالمنشاة وتعمل بصفة خاصة فى غير اوقات العمل بهذه الاماكن .

4 - اجهزة الانذار : وهى على عدة انواع منها ما يركب على الابواب والمنافذ وماهو خاص بالاسوار وما يركب على الخزائن ,
ويمكن تصميمها بحيث تعطى انذار ا ضوئيا او صوتيا فى مكان محاولة الا قتحام , كما قد تركب عليها كاميرا لتصوير المجرم .

ا – اجهزة انذار الابواب والمنافذ :

- جهاز الانذار البسيط :
وهو جسم صغير متصل بغرفة المراقبة يثبت على الابواب والنوافذ يعطى انذارا عند محاولة فتح الباب او النافذة سواء بالكسر او الضغط .
وطريقة عمله تشبه طريقة عمل جهاز الضوء فى الثلاجات الكهربائية .
كما يمكن تصميمه بحيث يعطى انذار اذا حاول احد كسر الباب فى غير مكان وجود الجهاز او ادخال الة حادة او مفتاح مصطنع فى الكالون للدخول الى المكان .

Alarm Motion Sensor

- جهاز الانذار ذو المسطحات الملتصقة :
وهو عبارة عن مسطح من مادة شفافة او غير شفافة تلصق على زجاج واجهات العرض التى تحتوى على اشياء ثمينة او على المداخل وتتصل بغرفة المراقبة بحيث تعطى انذار بمجرد لمسها .
- زجاج الامن :

وهو نوع من الزجاج يقاوم الكسر والاعيرة النارية ومعد لاعطا ء انذار بغرفة المراقبة اذا حدثت محاولة لكسره وهو مزود بشرائط من الالمنيوم تلصق على جانبه الداخلي او باسلا ك رفيعة داخل طبقاته .

ب – اجهزة الاسوار :

- دائرة تليفزيونية : حيث تثبت كاميرات فيديو على مواقع مختلفة من الاسوار تمكن من مراقبة جميع الاسوار , يشترط الا تتا ثر الكاميرات بالعوامل الجوية ليلا او نهارا . ويمكن التحكم بها بواسطة عدسات زوم عن طريق غرفة التحكم .

- اجهزة انذار تعمل بالاشعة غير المرئية :

تعمل هذه الاجهزة عن طريق ارسا ل حزم اشعة غير منظورة تسلط بعرض المكان المطلوب . فاذا سار شخص بين الشعاع ومصدره ينقطع الشعاع فتنقطع الدائرة

ويبدا الانذار بغرفة المراقبة , وهذه الاجهزة تعمل على اكثر من مصدر كهربى بحيث ينقل العمل على بطارية فورا اذا انقطع التيار الكهربائى , يعيب هذه الاجهزة امكانية تفادى الاشعة بالعبور فوقها او تحتها .

- اجهزة انذار بأ ستخدام الموجات الاثيرية :

تستخد م موجات اثيرية عالية التردد فالموجات تتغير اذا ما صادفت جسما غريبا وترتد على هيئة اشعا عات ويختلف رد فعل الا شعة بمقدار سرعة الجسم واتجاهاته بالنسبة للجهاز المستقبل .

- اجهزة الميكروو يف :

وهى اجهزة يستخدم فيها نا قل لموجات الميكروويف ومستقبل .. تنبعث الموجات بحركة كاشفة اقل من 105 سم / ثانية وزيادة او نقصان مستوى استقبال الا شارات هو الاساس الذى تبنى عليه معالم هذا النظام .

تخرج الموجات بعرض 205 – 5 م وتمتد الى 250 م , يمكن تركيب هذا الجهاز على حائط او عامود وهو يعمل من ارتفاع 30 – 120 م للكشف الامنى .

يستخدم فى حراسة السجون وهناجر الطائرات , ويجب ان تكون المساحة بين الناقل و المستقبل مستقيمة ولو مستقيمة مائلة ويرتفعان عن الارض بارتفاع

5, 50, 1 م , وعند وضع الجهاز على ارتفاع 10 م فان مداه يكون 75 م .. اما اذا كانت الارض متعرجة فيجب الا تزيد المرتفعات والمنخفضات بالطريق عن 15 سم لمسافة 6 امتار .

ترتبط اجهزة الحراسة السابقة بغرفة مراقبة متصلة برئاسة و مواقع المنشاة وطرق الخدمات المختلفة .

ج - اجهزة انذار الخزائن :

وتركب بالخزائن و اماكن حفظ الملفات وتتصل بغرفة المراقبة وهى مصممة بحيث تعطى انذار عند محاولة الا قتراب من الخزانة او فتحها بأ ية طريقة كما تعطى انذارا عند محاولة قطع التيار الكهربائى عنها او خداعها . او تؤدى الى غلق الابواب آ ليا .

اجهزة اشعة الليزر وتصنع مجالا من الخطوط المتقاطعة من اشعة الليزر يستحيل اجتيازها دون اطلا ق جهاز الانذار الا بقطع التيار الكهربى عنها .

د - اجهزة الانذار عن الحريق :

وهى على عدة انواع منها مايصمم بحيث يعطى انذار عند ارتفاع درجة الحرارة بالمكان الذى تركب فيه وذلك بطريقة الكترونية .

ومنها انواع يدوية بوساطة الضغط عليها , وتركب عادة فى الاماكن التى يحتمل ان يبدأ فيها الحريق كا لمطابخ و الافران وغرف الالات والمحولات الكهربائية او الاماكن التى توضع بها اشياء ثمينة او قيمة يخشى عليها من الحريق , وقد يصمم بعضها بحيث يتصل باجهزة اطفاء خاصة تعمل تلقائيا عند ارتفاع درجة الحرارة بارسال دفعات من المياه او السائل الرغوى او غازات الاطفاء بمكان الحريق كإجراء سريع .

smoke detector

ح - اجهزة اكتشاف المفرقعات والاسلحة المخبأ ة :

وتعتمد على نظريتين اساسيتين

- ان كل سلا ح مصنوع من المعدن وان كل عبوة ناسفة تحتوى على مفجر معدنى

وبذلك يمكن لجهاز كشف المعا د ن الانذار بوجودها عند استخدامه للبحث عنها بالاماكن التى يشك فى وجودها فيها . او مع الافراد الذين يخفونها .

ولا تعطى هذه الطريقة نتيجة حاسمة حيث ان غالبا ما توجد قطع كثيرة من المعدن فى مكان البحث ينبئ الجهاز عن وجودها دون ان يكون لذلك علاقة بودود اسلحة او مفرقعات .
كما يلجأ بعض المجرمين احيانا الى استخدام عبوات مفرقعة مصنوعة جميعها من مواد غير معدنية يستحيل على الجهاز كشفها .
<u>2 – أ ن اشعة قادرة على اختراق محتويات الاجسام المغلقة وبيان المواد الغريبة الغير متجانسة الموجودة بداخلها وعن طريق استخدام هذه الاشعة يمكن التعرف على محتويات الاشياء المغلقة او التى يخفيها الافراد .</u>
وكلتا الطريقتين كما هو واضح لا تعطى تنائج اكيدة تقطع بوجود اسلحة او متفجرات
و الراى انه حتى الان لاتزال الطريقة التى تعتمد على العامل البشرى هى الفعالة فى اكتشاف المفرقعات والاسلحة المخباة .
امثلة لاجهزة الكشف عن المواد المتفجرة :(-Pd4c pd4-pd2)
جهاز الكشف عن المعادن HMD 101.S

جهاز تفتيش الامتعة الصغيرة والرسائل باشعة اكس طراز GPA 8200 دون حاجة لفتح الحقائب والامتعة عن طريق كاميرا طراز LLL-T70 لنقل المحتويات .

خ- <u>اجهزة الكشف عن محاولات التجسس</u> :
وهى على انواع عديدة ومعقدة تعتمد على علم الالكترؤنيات وتتطور بطريقة سريعة وتعتمد على نظريات عديدة كما يلجا مستعملوها الى استنباط اسليب كثيرة لاخفائها عن اى محاولة اكتشاف .
ويجب فى حالة وجود احتمال بتعرض المنشأة لهذا النوع من اساليب التجسس الاستعانة بالفنيين ةالاساليب الحديثة التى تعمل على اكتشافها او ابطال عملها .
- انظمة رصد الدخلاء <u>INTRUDER DETECTION</u>
جهاز او نظام يغطى كامل المنطقة مأمون الفشل يعمل باستمرار على اكثر من مصدر كهربى – جميع كابلاته محمية والنظام موضوع تحت حراسة ومزود بأ جهزة انذار مرئية ومسموعة للتنبيه عند دخول احد غير مسموح له أو بدون تصريح .

ذ – اجهزة الاتصال :
ترتكز فاعلية الحراسة على وجود نظام كفء للاتصال بين افراد جهاز الامن وادارتها وبين الادارة واماكن وجود قوات الطوارئ وبينها ونين الشرطة المحلية ومركز الاطفاء لتلقى البلاغات واصدار التعليمات وطلب العون وتنسيق العمل باسرع وقت .
وان الحارس يصبح عديم القيمة اذا احس انه لا يستطيع طلب العون فى الوقت المناسب .
لذا يجب ان يزود جهاز الحراسة والحراس بوسائل اتصال خاصة ومباشرة تحقق هذه الاهداف .
ولاحتمال قيام المجرمين بمحاولة تعطيل الاتصالات الخاصة بالمنشاة يحسن تصميم وسائلها بحيث تعطى الانذار عند محاولة تعطيلها كما يمكن الاستعانة باكثر من وسيلة ولاحتمال لجوء المجرمين الى اصدار اوامر مضللة لارباك الحراس يحسن استخدام كود او شفرة معينة قبل اجراء الا تصالات وخاصة الهامة منها . يجرى تغييره من وقت لا خر ككلمة السر .
ويمكن فى بعض الحالات استعمال اداة اتصال ذات اتجاه واحد .
كالاجراس والصفارات والسراين لاصدار التعليمات او تبليغ الاستغاثة عند حدوث اى طارئ وفق نظام متفق عليه .

وAA73114 الاتصالات الخلوية هو التشويش على الاتصالات الخلوية الأكثر تطورا التشويش يهدف إلى منع الهواتف النقالة ، ومنع جميع الإرسال الخلوية ، ودون التدخل في نظم الاتصالات الأخرى. مصممة خصيصا للتطبيقات في الهواء الطلق ، وتستخدم في المقام الأول من قبل الفنيين والتخلص من الذخائر المتفجرة قنبلة (التخلص من الذخائر المتفجرة) لوقف الأجهزة الإلكترونية مثل الهواتف المحمولة المعدة للتفجير العبوات الناسفة (العبوات الناسفة). التشويش على الاتصالات الخلوية هو السلطة المحمولة المنخفضة ruggedized التشويش ذكية ، صممت قوية وتقاسم المنافع في الحالات الصعبة ، مع الهوائيات الخارجية ، وتغطية تقريبية 10-15 متر.

ر- الا قفال والكوالين :
وهى من الادوات المساعدة لاعمال الحراسة ويجب ان تعتبر عوامل معطلة وليست مانعة من دخول الاماكن المغلقة , فمعظمها يمكن فتحه بشئ من الخبرة والوقت .
ويوجد انواع منها تعطى انذارا عند محاولة فتحها بغير المفتاح الاصلى , يحسن استخدامها فى الاماكن الهامة بالمنشاة .

ز- استخدام كلاب الحراسة فى تأمين المنشآت :
وتعتمد فكرة استخد ام كلاب الشرطة فى حراسة المنشآ ت على ماتمتاز به الكلاب من قوة حاسة الشم واليقظة وو لانها لشخص واحد او عدد محدود من الافراد دون غيرهم فيتم تدريبها على اكتشاف اى محاولة لاقتحام المنشأ ة والتفتيش عن الاشخاص الذين يختفون داخل المنشأة او بمناطق الا قتراب او المركبات عن اعين الحراس .. كما يمكن ان تدرب للبحث عن الا شياء المخبأ ة واعطاء انذار بالنباح عند وجود شئ من ذلك .
وقد تدرب على عدم النباح ثم تربط فى سلك متصل بجرس فى غرفة الحرس فينطلق الحرس عند اكتشافها لا ى شئ من ذلك اثناء محاولتها مهاجمته .

كما قد تدرب على مهاجمة الاشخاص الذين يحاولون اقتحام المنشأ ة او المختفين عن اعين الحراس او من يحاولون مهاجمتهم . وتستخدم من طريق :
1-مرافقتها للحراس عند مرورهم او باماكن حراستهم .
2-توزيعها على مناطق ثابتة بالمنشاة تربط فيها متصلة بجهاز انذار وقد يسمح لها بالتحرك موازية لسلك صلب تربط فيه بحلقة .
3-اطلاقها بالاماكن غير المطروقة بالمنشأ ة .

الفصل الثالث
مقومات نظام التأمين والحراسة

1-خطط الطوارئ .
2-اختبار الحراسة .
3-تقويم الحراسة .
4-جهاز الامن والحراسة .

- واجباته .
- تنظيماته .
- مناطق الحراسة .
- مهمات الحراس .
- تدريب الحراس .

المبحث الاول
خطط الطوارئ

ونقصد بها .. الحالات التى تستدعى عند وقوعها اتخاذ احتياطات تزيد على الاحتياطات العادية
لحالات الحريق – الانفجار – المظاهرات – الغارات الجوية – محاولات الاقتحام التى يشترك فيها عدد من الافراد .
ويجب ان توضع بكل منشأ ة خطط لمواجهة هذه الاخطار حسب الظروف الخاصة بها .

ويلزم تدريب الحراس والمتطوعون الذين يشتركون فى العمل فى حالا ت الطوارئ على دور كل واحد منهم فى العمل اثناءها . وتشمل خطة الطوارئ بصفة عامة :

1-محاصرة المنشأ ة لمنع الدخول والخروج اذا لزم الامر وتعزيز الحراسة الموجودة .
2-مواجهة الخطر الموجود و استدعاء قوات الطوارئ والمتطوعين والجهات التى تشارك فى :
3-انقاذ الارواح – المحافظة على الاموال - ضبط المعتدين .
كالاسعاف – المطافئ – الشرطة المحلية .

ويلزم لمواجهة حالات الطوارئ وجود :
- قوة احتياطية داخل المنشأ ة من عدد مناسب من الافرد لمواجهة مايحتمل وقو عه من اخطار جاهزة للعمل فور صدور الامر اليها .

- نظام سهل ومباشر للاتصال بقوة الطوارئ وبالجهات التى يحتاج العمل الى تعاونها فى مواجهة الخطر الموجود .
- احتياطات مناسبة للتقليل من الخسائر فى الارواح و الاموال وقد سبق تناو ل اساليب المواجهة

- اشراك كل من يمكن اشراكه من العاملين بالمنشأ ة فى مواجهة الخطر الموجود على ان يتم ذلك فى حدود الخطة الموضوعة والتدريب المعلوم .

المبحث الثانى
إختبار الحراسة

القصد من اختبار الحراسة بالمنشأ ة هو محاولة التعرف على قدرة خطط الحراسة على الصمود امام المواجهات .

دفع الحراس الى العمل بيقظة بصفة مستمرة .
وهو مفيد جدا لمعرفة مدى نجاح خطط الحراسة ومدى كفاية الافراد القائمين عليها والعيوب الموجودة فى التخطيط وفى التدريب وفي الافراد .
والاختبارات نوضع فى صورة تمثيل لما يمكن ان تتعرض له المنشا ة من انشطة اجرامية ويحسن ان تقوم باجراء الاختبارات جهة غير الجهة المشرفة على حراسة المنشأة . ويلاحظ :

- لفت نظر الحراسلاحتمال وقوع اختبارات للحراسة .
- عدم اللجوء مطلقا لاسلوب العنف فى محاولة الاختبار .
- يجب علي المختبر فورا التوقف عند اكتشاف امره وعدم المقاومة او محاولة الهرب واعلان صفته للحارس .

<u>ومن الطرق التى يلجأ اليها فى الاختبارات</u> :
- محاولة دخول شخص الى المكان عن طريق التسلل من الاسوار .

- محاولة دخول شخص من الابواب بتصريح مزور او مبلغ بفقده او يحمل صورة غير صورته او التخفى فى ملابس الحراس او العمال فى المنشا ة .

- محاولة دخول شخص بتصريح سليم حاملا مواد ضارة .

- محاولة اخراج شئ من متعلقات المنشاة دون تصريح او بتصريح مزور او غير معتمد او بكميات تزيد على ماهو مثبت بالتصريح .

- ترك حقائب او لفائف بجوار المنشاة او بداخلها فى اماكن غير ظاهرة بحيث يمكن الاضرار بسلامة المنشأة لو كانت تحتوى على مفرقعات وذلك لمعرفة امكان اكتشافها بمعرفة الحراس فى اثناء عملهم .

- محاولة اسغلال فترات تغيير الدبريات فى التسلل للمنشأة .

- محاولة خداع الحراس عن طريق اصدار استغاثة وهمية او تلفيق قصة جريمة لشغلهم عن واجبهم وتمكين المختبر او معاونيه من التسلل داخل المنشأة .

المبحث الثالث

تقويم الحراسة

الغرض من تقويم الحراسة هو .. جمع البيانات عن خطة حراسة المنشاة وعن الاجراءات التى تتخذها الادارة المشرفة على حراستها لتنفيذ خطة الامن بها وذلك بتحليلها للتعرف على اوجه النقص بها . واقتراح التوصيات الكفيلة بتفاديها
ويحسن ان يجرى تقويم الحراسة من وقت لاخر وان تقوم به جهة مستقلة عن الجهة التى تقوم بحراسة المنشأ ة . حتى تعطى تقريرا محايدا , لا تحاول فيه اخفاء الاخطاء او الثغرات الموجودة بخطة الحراسة . او بالاجراءات المتبعة لتنفيذها .
ويجرى التقويم عادة فريق من المتخصصين فى النواحى المختلفة للحراسة كما يقومون فى سبيل اجرائه بتنظيم عدة زيارات للمنشاة , فى اوقات متفرقة من الليل
والنهار وعند اشتداد او انعد ام ضغط العمل بالمنشأ ة حتى يحيطوا بجميع الظروف المؤثرة على خطة الحراسة .
ولكل منشأ ة ظروفها الخاصة التى لا يمكن ان تتشابه مع غيرها من المنشأ ت وقد اعدت النقاط التالية كدليل للاستئناس به عند جمع البيانات اللازمة لاجراء التقويم :

1-موقع المنشاة ونوعها :
- اسم المنشاة
- موقعها (البلد- العنوان).
- نوع النشاط التى تقوم به .
- تاريخ المنشأ ة .
- نوع الانتاج او الخدمة التى تقوم به .
2-اهمية المنشأة :
- هل يستخدم الانتاج فى الاغراض الحربية او له اهمية للاقتصاد القومى او لجمهور المواطنين ومدى هذه الاهمية ؟
- هل ترغب الدول الاخرى فى الحصول على معلومات عن المنشاة ؟
- هل يعتبر انتاج المنشأة من الاسرار التى ترغب الدولة فى عدم تسربها ؟
- - ماهى قيمة الانتاج من ناحية :

الحاجة اليه.
عدد المنشآت التى تنتج نفس النوع .
قدرة الا لات والاشخاص الذين يشتركون فى الإنتاج .

- هل المنشاة هدف محتمل للتخريب او التجسس فى زمن السلم او الحرب .

3-وصف المنشأة :
- الطرق المؤدية اليها – المطارات الموانئ – السكك .
- وصف الاماكن المحيطة بالمنشاة .
- حدود المنشاة – نوع الحدود .
- وصف المبانى والتسهيلات الوقامة على حدود المنشاة (سور – جزء من مبنى – شاطئ نهر او بحر – ميناء ..الخ .

4-حراسة حدود المنشأ ة :
- نوع السور المقام على حدود المنشا ة –حائط – اسلاك شائكة ..الخ وهل توجد به تعرجات تحجب الرؤية عن اجزاء منه .
- المساحات غير المسورة على حدود المنشأة .
- ارتفاع السور والاحتياطات المتخذة لمنع تسلقه .
- حالة السور (فتحات – مراقب – اجزاء متهدمة) .
- الانشاءات المقامة بملاصقة السور او بالقرب منه .
- هل يمكن للسيارات او الافراد الاقتراب من السور ؟
- هل يسهل تسلق السور ؟ وهل يوجد بالقرب منه انشاءات او مزروعات او مخلفات تساعد على ذلك ؟.
- هل تغلق الابواب الخارجية جيدا عند عدم الاستعمال ؟
- هل المداخل المقامة على حدود المنشاة مصممة بحيث تسهل مراقبة الدخول والخروج للافراد والسيارات والسيطرة عليها خاصة وقت ضغط العمل ؟
- ماهى الاماكن الضعيفة فى الحدود الخارجية للمنشأة (مدخل سكك حديدية – قناة – شاطئ نهر اوبحر او اى فتحة يمكن التسلل منها الى المنشاة)
- ماهو النظام المتبع فى حراسة المداخل وهل يوجد اية ملاحظات عليه ؟
- هل توجد ابراج حراسة على الاسوار وهل هى كافية من ناحية العدد والتصميم لاداء الغرض منها ؟
- هل دوريات الحراسة على الاسوار كافية وماهى الملاحظات ؟
- ماهى وسائل الاتصال المستعملة فى حراسة حدود المنشاة ؟

5-حراسة مداخل المنشأ ة :
- ماهى اجراءات حراسة المنشاة ؟

- هل تفحص شخصيات جميع الداخلين , هل تستعمل تصاريح دخول للزوار والعاملين , هل تسجل اسماء جميع الزوار , هل تعين حراسة لمرافقة الزوار داخل المنشاة ؟
- هل توجد مناطق داخل المنشأة يحظر الدخول اليها الا لاشخاص معينين , ماالاسلوب المتبع لتحديدهم , ماهى الاجراءات المتخذة لحماية هذه المناطق ؟

6-حراسة المبانى داخل المنشأ ة :
- ماهى المبانى الموجودة داخل المنشاة , المادة التى بنيت بها ,هل هى من نوع مقاوم للنيران او سهلة الاشتعال . هل توجد احتياطات كافية لوقايتها من اخطار الصواعق ؟
- هل تغلق المبانى ليلا وفى اوقات العطلات عندما تكون غير مستعملة , هل يتم اغلااق الابواب والشبابيك و المداخل بطريقة محكمة ؟
- كيف يتم المرور على المبانى خلال ساعات اغلاقها للتأكد من عدم تعرضها للنيران , السرقة , التخريب ؟
- هل المبانى مزودة باجهزة انذار من اللصوص وما نوع الاجهزة ؟ وهل تعمل على غرفة مراقبة محلية ؟
- هل توجد أشياء ذات قيمة كبيرة فى المبنى .و ما هى الاجراءات التى تتخذ للمحافظة عليها ؟
- هل توجد فى المبانى اشياء سرية من اى نوع هل هناك اجراءات اضافية لحمايتها ؟
- هل تعطى المبانى التى تحتوى على الخزائن والاسرار عناية اضافية من الحراس ؟

7-الرقابة على المفاتيح :
- هل تحفظ المفاتيح الخاصة بابواب المبانى و الغرف فى مكان امين عند عدم الاستعمال .
- هل تسلم المفاتيح للاشخاص المسؤلين فقط ؟
- هل تسحب المفاتيح فى نهاية اليوم وتحفظ وفق نظام محكم بادارة الحرس وهل يوجد سجل لاثبات ذلك ؟
- هل هناك نظام لتغيير الاقفال عند فقد مفتاح القفل ؟
- هل يوجد على لوحة المفاتيح رقابة من اى نوع ؟
- هل يعطى نوع القفل المستخدم ضمانا كافيا للغرض المستعمل من اجله ؟
8-الا ضاءة :
- هل حدود المنشأة مضاءة جيدا وقت الظلام ؟
- هل الاضاءة مصممة بحيث تساعد الحراس وتكشف المتسللين ؟
- هل المداخل والبوابات مضاءة جيدا ؟

- هل تكفى الاضاءة بالداخل للتحقق من شخصية الداخلين وتفتيش اسفل واعلى وداخل السيارات التى تدخل المنشأة ؟
- هل المبانى والمناطق التى تحوى اشياء سرية او حيوية مضاءة جيدا من الخارج ؟
- هل محطات القوى والمحولات والاشياء الحساسة مضاءة جيدا من الخارج ؟

9-اماكن الشحن والتفريغ :
- مانوع الرقابة الموجودة فى اماكن الشحن والتفريغ وهل هى كافية ؟
- هل المنطقة مفتوحة للافراد , وهل توجد بها حراسة كافية ؟
- هل تفحص الاشياء الداخلة والخارجة بعناية وهل توجد سرقات وما قيمتها ؟
- هل توجد رقابة لمنع تهريب اشياء او منتجات لخارج المنشأة بالاتفاق مع سائقى او عمال النقل ؟
- هل يتم تفتيش الاشياء الواردة للمنشأة للتأكد من سلامتها وحصر الاشياء الصادرة للتأطد من عدم نهريب مسروقات بينها ؟
- هل هناك توصيات معينة لتحسين وسائل الامن بمناطق الشحن والتفريغ

10- سلا مة الافراد العاملين بالمنشأة :
- هل حياة الافراد وسلامتهم عرضة للخطر , وما مدى اهتمام الادارة بسلامتهم ؟
- هل يوجد تنظيم بالمنشأة للتقليل من الحوادث التى تحدث للافراد وما اثره ؟
- من الذى يقوم بتنفيذ تعليمات الامن الخاصة بالافراد بالمنشأة ؟
- ماهو شعور الافراد العاملين تجاه الادارة فى هذا الخصوص
- هل تعليمات الامن معلنة للعاملين بالمنشأة ؟

11- تنظيمات الطوارئ :
- هل توجد خطط للطوارئ فى حالات الحريق – النسف – الا ضرابات –الغارات الجوية ومن المسؤل عن تنفيذها وهل للسلطات المحلية علاقة بها ؟
- هل تتمشى خطط الطوارئ مع التوسعات الحديثة فى المنشاة وفى تطور الانتاج ؟
- هل يوجد نتظيم للعمل فى حالة الطوارئ وهل توجد تدريبات للمتطوعين وما مدى نجاحها ؟
- ما وسائل الاتصال الداخلية والخارجية فى حالات الطوارئ ؟
- مادور المتطزعين من العمال فى احوال الطوارئ وكيف يمكن استدعاؤهم ؟

- كيف يمكن استدعاء الجهات الخارجية التى تشترك فى العمل فى حالة الطوارئ (الاسعاف –الاطباء-الاطفاء –الشرطة) ومن يقوم باستد عاءهم ؟
- هل يوجد عدد كاف من المخارج لمواجهة حالات الطوارئ ؟
- ماهى الاستعدادات التى تتخذ لتمكين الحرس وغيرهم – رجال الانقاذ رجال الاسعاف – من العمل اثناء الطوارئ؟

12 – قوة الحرس :
- ماعدد افراد الحرس الذين يقومون بحراسة المكان , وما عددهم فى الداورية الواحدة ,هل يكلفون جميعا بالقيام باعمال الحراسة ؟ هل يكلف احدهم بالقيام باعمال لا علاقة لها بالحراسة ؟
- كيف يتم اختيار الحراس وماهى المؤهلات المطلوبة للحارس (سن-خبرة-المؤهلات الدراسية)؟
- هل المؤهلات السابقة كافية للحصول على العناصر الصالحة للعمل بالحراسة ؟اذا لم تكن كافية فأى تعديل يمكن اضافته على المؤهلات المطلوبة ؟
- هل توجد تعليمات مكتوبة للحراسة ؟هل يجب ان توجد ,اذا كانت موجودة هل هى دقيقة ؟
- ماهى ساعات عمل الحرس ؟ هل هى طويلة ؟
- ماهو مرتب الحارس ؟هل هو مرتفع بما فيه الكفاية لجذب العناصر الصالحة ؟ ماهى التوصيات ؟
- ماهو مواقع نقط الحراسة .الدوريات السيارة . ساعات المراقبة . ؟ ماهو الزمن الفاصل بين مرور الدوريات على الاماكن الحيوية بالمنشاة ؟مامواعيد تغيير النقط ؟وهل تتناسب مع اوقات ضغط العمل بالمنشاة ؟ماهى التوصيات ؟
- مانوع الاسلحة والتجهيزات التى يحملها الحراس ؟هل الاسلحة التى تخصص للاستخدام فى حالات الطوارئ يسهل الحصول عليها فى تلك الاوقات ؟
- ماهى التدريبات التى يتلقاها الحراس على استعمال الاسلحة النارية ؟
- ماهو نظام استلام وتسليم الاسلحة النارية ؟هل الاسلحة الموزعة على الحراس مناسبة ؟
- هل هناك تعليمات عن احوال استعمال السلاح النارى ؟هل يعرف جميع الحراس هذه التعليمات ؟هل يعرفون عقوبة اساءة استعمال السلاح النارى ؟مالتدريبات التى تعطى للحراس ؟هل هى كافية لحمل مسؤلياتهم ؟
- مالتعليمات التي تعطى لهم عن عملهم اليومى وعن واجبهم فى التحقق من شخصية الافراد والزوار وعن حقهم فى القبض على الاشخاص وعن اجراءات الاسعافات الاولية ؟
- هل الحراس اكفاء للقيام بواجباتهم ؟

- ماحالة الروح المعنوية وسط الحراس وماهى الاقتراحات لتحسينها ؟

13- اجهزة الانذار :
- ماهى اجهزة الانذار الموجودة في المنشأة ؟
- هل الاسوار مزودة باجهزة انذار ؟
- هل الخزائن والغرف التى نحوى اشياء هامةاو سرية مزودة باجهزة انذار بحدوث تسلل او حريق ؟
- ما الاجهزة المسنخدمة عموما لكشف السرقة واطفاء الحريق وهل هى كافية ودقيقة ؟
- بعد حدوث الانذار هل الاتصالات ووسائل الانتقال كافية لضمان وصول القوات الى مكان الانذار فى اسرع وقت ؟وهل توجد قوات احتياطية كافية لمواجهة الاخطار المحتملة ؟

14- المعلومات السرية :
- هل يتم التحرى عن جميع الافر اد الذين لهم صلة بالوثائق او الانتاج السرى بالمنشأة ؟
- هل جميع المواد التى تهم امن الدولة يتحفظ عليها بطريقة جيدة ؟ماهى الاقتراحات ؟
- هل تراقب المعلومات السرية والانتاج السرى اثناء العمل حتى لا يطلع عليها اشخاص غير مصرح لهم ؟
- هل الوثائق التى تحوى معلومات سرية تعاد بعد استعمالها للحفظ فى مكان حفظ الوثائق ؟
- هل مفاتيح الخزائن التى تحوى المعلومات السرية مسلمة لاشخاص سبق التحرى عنهم ؟هل تغير الاقفال كل مدة؟ هل تغير الاقفال عند تغير الاشخاص الحائزين للمفاتيح ؟
- هل هناك توصيات محددة لاحكام الرقابة على الوثائق السرية او الانتاج السرى .؟

15- الرقابة على الدخول :
- هل تستعمل تصاريح الدخول الى المكان وما نوعها ؟ وهل هى من نوع لا يمكن تزويره ؟هل يشمل التصريح صورة للشخص ؟هل للتصريح ارقام مسلسلة ؟ماهو نوع الرقابة على اصدار التصاريح وعلى التصاريح المفقودة
- هل هناك اماكن محظور دخولها فى المنشاة تستدعى مستوى امن اكثر من المستوى العادى ؟وهل تراعى هذه المستويات عند الرقابة على الدخول ؟وهل هذه المستويات كافية ؟
- كيف يسمح للزوار بالدخول ؟وما عدد الزوار يوميا ؟ هل اجراءات السماح للزوار بالدخول دقيقة وكافية ؟
- هل العمال المؤقتون يسمح لهم بالدخول بعد اجراءات كافية للتحرى ؟مانوع التصاريح التى تصرف

لهم ؟هل يسمح لهم بالتجول فى كل مكان بالمنشأة ؟ هل تعين حراسة مرافقة لهم ؟ماهى الاقتراحات ؟
- هل يتم التحرى عنهم بصفة دورية ؟هل هناك تعاون كافى بين ادارة شئون الافراد والحرس بالمنشأة ؟
- مامدى التحريات التى تجرى على العاملين المستديمين والمؤقتين ,هل تشمل ماضى الشخص وعلاقاته ؟

16- منع السرقة :
- هل يبذل المجهود الكافى لحمل المشرفين على الاهتمام بالرقابة على الاشياء المحتمل سرقتها والتقليل من خطر السرقة ؟هل ينتج هذا المجهود ؟
- هل تجرى الرقابة على عدم تسرب الاشياء ضمن المهملات التى تخرج من المنشاة ؟
- هل يتم التحرى عن عمال النظافة وعمال الصيانة للتأكد من سلامة ماضيهم ؟
- ماقيمة الخسائر السنوية بسبب للسرقة ؟ما انواع المسروقات ؟مااسباب وقوع السرقات ؟هل هو عدم الدقة فى التفتيش من الادارة والمشرفين ؟ام هو عدم الدقة فى الحسابات ؟هل هو نقص الاشراف ؟ام هو اتجاهات سيئة للعاملين هل السبب هو اهمال الادارة ام عدم دقة الحراسة والرقابة على الدخول والخروج ؟

17- الوقاية من الحريق :
- هل توجد فرقة خاصة للاطفاء بالمنشأة ؟هل تحصل على التأييد الكامل من الادارة ؟هل اجهزتها حديثة وصالحة للعمل ؟هل تقام لها تدريبات مستمرة على العمل ؟من يراسها ؟هل يتلقى العاملون بالمنشأة تدريبات على مقاومة الحريق زاستخدام اجهزة الاطفاء ؟
- هل يوجد نظام للانذار بوقوع حريق ؟هل هو يدوى او الى او خليط ؟هل صناديق الانذار موضوعة فى الاماكن المناسبة ؟
- هل اجهزة الاطفاء موزعة على الاماكن المناسبة ؟ هل هى كافية ؟هل يتم التأكد من صلاحيتها من وقت لاخر ؟هل تختم بعد التفتيش عليها للتأكد من عدم العبث بها ؟
- كم تبعد المسافة بين المنشأة وفرقة الاطفاء المحلية ؟هل ابدى المختصون بفرقة الاطفاء المحلية رايها فى التجهيزات الموجودة بالمنشاة ؟
- هل هناك مخارج كافية لاستخد امها فى حالة الحريق ؟هل توجد هذه المخارج فى اماكن مناسبة ؟
- هل تتخذ احتياطات كافية لابعاد مناطق تخزين الوقود والزيوت والمواد السريعة الاشتعال عن الاماكن الهامة بالمنشاة ؟

- هل توجد احتياطات كافية لمنع الحرائق باماكن التخزين ؟
- هل تتخذ الاحتياطات الكافية لمنع اشتعال الالات فى اثناء العمل بسبب الاهمال فى تنظيفها وصيانتها اوتجديدها او تجديد الاسلاك الموصلة للتيار الكهربائى او انابيب الوقود والزيوت ؟
- هل توضع لافتات لمنع التدخين فى الاماكن التى تكون عرضة للحريق ؟
- هل تتخذ الاحتياطات الكافية فى اثناء القيام بالعمليات التى قد يحدث منها الحريق ؟
- هل تتخذ احتياطات كافية عند اشتعال النيران بالمخلفات ؟

المبحث الرابع
جهاز الأمن و الحراسة

جهاز الامن والحراسة هو :

تلك المجموعة من الافراد المشكلة على نظام معين ووفقا لاسس محددة سواء من ناحية المعدات او التدريب والتى تختص بصفة اساسية بحماية المنشأة ومن فيها من افراد وما تشمله من مبانى والات ومنتجات او محتويات اخرى ضد اى اعتداء يحتمل وقوعه وذلك من طريق فرض الحراسات وتنظيم الدوريات المناسبة .
والواقع ان جهاز الامن والحراسة فى امنشأة يشكل العنصر الاساسى لتامين سلامتها وعليه يرتكز باقى مايتخذ من اجراءات فى هذا الصدد وتعتمد سائر اجراءات الامن فى المنشأة على كفاية افراد ذلك الجهاز من التدريب والتنظيم فى تحقيق الهدف منها . بمعنى انه كلما كان اولئك الافراد على درجة عالية من الكفاية كلما امكن الوصول الى نتائج مؤكدة بالنسبة لما يوضع من اجراءات لتأمين سلامة المنشأة .
وفى العادة يعتبر افراد ذلك الجهاز من موظفى المنشأة وهو امر يحقق التناسق المطلوب بين ذلك الجهاز وبين باقى ادارات المنشاة .
وتختلف نظم الحراسة باختلاف انواع المنشآت ودرجة اهمينها , ففى المنشأة الصغيرة ذات الموظفين المحدودين العدد يمكن ان يعهد بها الى مشرف واحد مسؤل .

بينما يعهد بها فى المصانع الهامة والكبيرة الى قائد يتبعه عدد مناسب من المشرفين المساعدين تخصص لكل منهم منطقة معينة.
واجبات جهاز الحراسة- تنظيم جهاز الحراسة –مناطق الحراسة- معدات الحراس – البرامج التدريبية للحراس .

1-واجبات جهاز الحراسة :

- تنفيذ القوانين العامة وتعليمات الامن الخاصة بالمنشأة .
- تنفيذ التعليمات الخاصة بتحقيق شخصية المترددين على المنشأة من عاملين بها او زائرين .
- حراسة الحدود الخارجية للمنشأة وحدود المناطق المحظور الاقتراب منها او دخولها داخل المنشأة ذاتها . ومنع دخول غير المرخص لهم بالدخول او غير المرغوب فيهم والقبض عليهم ان وجدوا بداخلها .
- مراقبة دخول وخروج السيارات والمركبات بانواعها وفقا للتعليمات الخاصة بذلك وتفتيشها للبحث عن محظورات .
- المرور على المناطق الحيوية او ذات الاهمية بالمنشأة على هيئة دوريات للتأكد من سلامتها خصوصا فى غير اوقات العمل بالمنشأة .مراقبة اجهزة الانذار المختلفة ان وجدت والتجاوب معها فى عملها .
- اتخاذ كل الوسائل المناسبة التى من شأنها حماية المنشأة وشاغليها ومحتوياتها ضد اى تخريب او اتلاف او ضياع او سرقة وتنفيذ كل ما يعهد اليهم به من تعليمات لهذا الغرض .

2-تنظيم جهاز الحراسة :

- اولا: توزيع افراد الجهاز :
ينبغى توزيع افراد الجهاز على اساس التخصص, وذلك بتقسيمهم الى جماعتين

ا – جماعة الملاحظة والانذار

خمس 1/5 قوة الحراسة وتتكون من عدد مناسب من الحراس تحدد لهم مناطق ومساحات داخل المنشأة وخارجها لملاحظة الاسوار والعمال والموظفين .

ب - جماعة التنظيم الداخلى : الحراسة والدفاع المحلى

3/5 القوة وتشمل حراس النقط الحيوية الخطيرة كالابواب والابراج .
العصب الرئيسى لقوة الحراسة والدفاع ومهامهم كالتالى :

- تنفيذ اجراءات خطة الامن والحراسة وكافة التعليمات الخاصة بتامين المنشأة .
- حراسة البوابات والاسوار الخارجية للمنشاة وحدود المناطق المحظور الاقتراب منها ومنع اقتراب اودخول اى فرد غير مصرح له بدخولها .
- المحافظة على الاماكن الحيوية والهامة داخل المنشأة بحالة آمنة ومنع الاقتراب منها مع التميم على الاقفال والابواب المغلقة للتأكد من سلامتها
- الدفاع عن المنشأة فى حالة الهجوم المسلح بمجرد سماع الانذار وتحقيق الدفاع الدائرى لمنع اى تسلل داخل المنشأة .

ج – الاحتياطى المحلى : 1/5 قوة الحراسة

ويتكون من افراد على مستوى عال من التدريب يتم تزويدهم بوسيلة نقل سريعة مع ضرورة تسليمهم اسلحة ذات معدل عال من النيران على ان يكون مكان تواجدهم قريبا من قائد القوة مع ضرورة توفير وسيلة اتصال جيدة تمكن من سهولة وسرعة الاستدعاء .
مهامهم :
- سد الثغرات بين نقط الحراسة والد فاع فى حالة الهجوم المسلح .
- تدعيم نقط الملاحظة والانذار فى حالة اكتشاف وجودها وتعاملها مع العناصر المعادية .
- تدعيم افراد نقط الحراسة والدفاع فى الا تجاه المهدد من المنشأة .
- عمل كمائن داخلية للتصدى للافراد المتسللين بهدف القبض او القضاء عليهم .
- مواجهة المواقف والظروف الطارئة .

ثانيا : انواع الحراسة :
ينبغى ايجاد نظام يكفل تنوع الحراسة واستمرارها حتى يقوم الحراس بواجبهم على الوجه الاكمل وعلى نحو من التخصص والتجديد .وذلك بتقسيمهم كما يلى :

- حراس ثابتون : ويعينون فى الاماكن الثابتة ذات الاهمية الخاصة كا لمداخل والمخارج والنقط الخطرة .

- دوريات راجلة : وتتولى المرور على مناطق محد ودة بالمنشأة لحراسة الاسوار من الداخل والخارج .

- دوريات راكبة : وتتولى المرور بالسيارات والموتوسيكلات على المناطق والمساحات الكبيرة .
- مناطق الحراسة . واختيار هذه المناطق مسأ لة محلية تتوقف على دراسة الاماكن المختلفة بالمنشأة ذاتها والنقط الحيوية والهامة فيها , وانما ينبغى ان تشمل بصفة خاصة الاماكن الا تية :

- حراسة البوابات والاسوار الخارجية : وهى تعتبر من اهم اعمال الحراسة وتشمل : – بوابات العاملين بالمنشأة والزائرين – بوابات سيارات النقل والسكك الحديدية
ولكل منها اجراءات خاصة بها .
فبوابات العاملين والزائرين تحتاج الى سرعة فى الدخول واجراءات خاصة فى الخروج .
ومع ذلك يجب التزام الحيطة والحذر لمنع دخول المنشأة على هذا النحو من السرعة فى عدة احوال :
- حالة الشخص الذى يوحى مظهره بانه صاحب شخصية اجتماعية هامة حتى يسهل له التسلل داخل المنشأة .
- حالة الموظف او العامل الذى يصل فى اللحظة الاخيرة وقد نسى تصريح الدخول الخاص به ويقدم لذلك اعذار مقبولة .
- والمسافر الذى يحاول الدخول وهو يحمل حقيبة او لفافة .

فمثل هؤلاء الاشخاص ينبغى فحصهم فحصا دقيقا قبل التصريح لهم بالدخول .
ويجب ان يتلقى كل حارس من حراس البوابات تعليماته فى صورة اوامر كتابية واضحة بشأن الاجراءات والواجبات الخاصة بنقطة حراسته , كما انه من الضرورى تخصيص بوابة للزائرين مع وضع سجل خاص لتدوين كل البيانات اللازمة عنهم وسبب الزيارة . ويحسن ماأمكن مرافقة احد الحراس للزائر الى مكان الزيارة .ومن جهة اخرى تنظم دوريات للمرور باستمرار حول الاسوار الخارجية من الداخل والخارج بالاضافة الى وضع نظام للمرور المفاجئ على هذه الداوريات للتأكد من قيامها بعملها على الوجه الاكمل .

- حراسة الابراج :تعتبر الابراج من الوسائل الناجحة للمراقبة لما تكفله من اتساع مجال الرؤية لاقل عدد من الحراس , وان كانت فائدتها هذه محل جدل لاسيما عند وجود دوريات منظمة للحراسة . ولكن على الرغم من ذلك فلها اهميتها القاطعة فى بعض المناسبات .

ويجب ان توزع الحراسة على الابراج بطريقة تضمن مراقبة المكان كله من الداخل والخارج وان تشرف كل حراسة على الحراسات الاخرى المجاورة .

- حراسة النقاط الخطرة :

و تقدير الخطورة فى الاماكن داخل المنشأة وخارجها مسألة موضوعية تختلف من منشأة لاخرى وفقا لطبيعة المبانى او جغرافية المكان وما يحيط به من منشآت اخرى (كا لمصانع واعمدة التلغراف مثلا) او مبانى خاصة (كالمنازل) او تضاريس طبيعية (كالجبال والاشجار) مما يسهل استخدامها لدخول المنشأة او القاء اشياء خطيرة منها .

وتحديد الاماكن والنقط الخطرة الداخلية والخارجية يرجع لتقدير المشرفين على الحراسة بناء على كل حالة بذاتها وتأ سيسا على الدراسات المحلية الوافية .

وانما يمكن وضع قاعدة عامة يستهدى بها فى هذا الشأن وهى :

" جميع النقاط التى يمكن ان يؤدى اى عمل من اعمال التخريب فيها الى شل حركة المنشأة تعتبر نقطا خطرة"

فمثلا :

- وحدات الكابلات .
- محطات القوى .
- معدات الكهرباء الاحتياطية .
- المخازن .
- خطوط الانابيب داخل المنشأة الصناعية او خارجها تعتبر نقطا حيوية وخطرة .

وبالنسبة لمنشآت المرافق كالسكك الحديدية :

تعتبرنقطا حيوية وخطرة :

- الانفاق والكبارى .
- ومفاتيح التحويلا ت.

وكذلك بالنسبة لمنشآت الموانئ تعتبر نقطا على درجة عظيمة من الاهمية

- احواض السفن – المخازن – نقاط الارشاد – مستودعات الزين والبترول – الكابلات الممتدة تحت الماء – ساحات تخزين الخشب .

1- معدات الحراس :

يجب تزويد الحراس بما يلزمهم من المهمات (كالملابس والاسلحة وغير ذلك من الادوات الخاصة التى تتلائم مع مختلف احتياجاتهم وبذل العناية فى اختيارها .

وتعتبر مصابيح اليد الكهربائية والمفكرات والمفاتيح من الضرورات فى هذا الصدد .

- بالنسبة للملابس ينبغى ان تكون ملائمة وذات طابع خاص موجد مع عدم اغفال الملابس الوقائية كمعاطف المطر والمعاطف العادية .
- بالنسبة للاسلحة يجب ان تكون ملائمة للاحتياجات الخاصة وان يراعى وجودها فى حالة صالحة للاستعمال بصفة دائمة . وان يوضع نظام يكفل احكام الرقابة على اجراءات تسلمها فى كل نوبة والتفتيش عليها واستعمالها .

2-البرامج التدريبية للحراس :

واسس اختيار الحراس لاتقل اهمية عن اسس اختيار الموظفين الذين يديرون المؤسسة .
لذلك فمن الضرورى مراعاة ان يكونوا متمتعين بالقدرة العقلية والبدنية التى تمكنهم من
اداء واجباتهم على الوجه الاكمل .
كما يجب ان يكونوا على استعداد لتحمل المسؤليات التى تلقى على عواتقهم وان تتوافر
فيهم صفات معينة : مثل
الاخلاص – الاهلية – الطاعة – الامانة – حسن التقدير .
وفى جميع الاحوال يجب توخى الدقة فى اجراء التحريات عن ماضى الحراس واعمالهم ا
السابقة .
ويجب ان يتلقى الحارس برنامجا تدريبيا خاصا قبل اسناد اى عمل اليه وان يخطط هذا البرنامج تخطيطا دقيقا يتمشى وطبيعة العمل بالمنشأة , على ان يتولى اعداده و التدريب عليه فنيون اكفاء وتحسن التوصية ان يشمل هذا البرنامج العناصر الاتية على سبيل المثال :

- جغرافية المنشأة والمنطقة المحيطة بها .
- موجز للعمليات التى تقوم بها المنشأة .
- وسائل التخريب والتجسس وفنونها .
- الطريقة الفنية لتفتيش الاشخاص والسيارات وغيرها.
- سلطة رجال الامن والحراسة .
- قوانين القبض على الاشخاص .
- طرق منع الحريق ومكافحته وكيفية استخدام اجهزة الاطفاء .
- كيفية استخدام وصيانة الاسلحة المستخدمة والتمرين على الرماية واصابة الاهداف الثابتة والمتحركة .
- فكرة عن كيفية التعامل مع الاجسام المجهولة المشتبه ان تكون مفرقعات والاجراءات الوقائية .
- التعليمات الخاصة بتصاريح المرور والبطاقات الشخصية والشارات المختلفة .
- تنمية الوازع الدينى والاخلاقى .
- نظم الوقاية بالمنشأة .
- كيفية اعداد التقارير .

- الاوامر والتعليمات المستديمة المنظمة لعمل الحراس .
وبالإضافة الى برنامج التدريب الاساسى السابق ينبغى ان يتلقى الافراد بوحدة الامن والحراسة تدريبات اضافية من ان لآخر تتقرر حسب الحاجة وتأسيسا على نتائج التدريب الاساسى .

العلاقات العامة لجهاز الحراسة

يجب ان يعمل جهاز الحراسة على كسب ثقة وتأييد وتعاون العاملين بالمنشأة حتى يتمكن من اداء عمله بسهولة ويسر وذلك عن طريق :
- شرح رسالته فى حماية المنشأة والعاملين بها وأثر ذلك فى حماية امن
- الدولة والاقتصاد القومى .
- الاداء الكفء للعمل .
- حسن المظهر والترفع عن الصغائر والاخطاء التى تؤثر على احترام العاملين وتقديرهم له .

- الاشتراك فى نواحى النشاط الاجتماعى والرياضى والثقافى فى خدمة العاملين بالمنشأة .

الفصل الرابع
الإجراءات التنفيذ ية لخطة التأمين

يقوم الجهاز المسؤل عن أمن وحراسة المنشأة بإتخاذ بعض الإجراءات الضرورية لتنفيذ خطة التأمين منها :
1-إجراء التحريات .
2-إجراء التفتيش .
3-كتابة التقارير .
4-تنفيذ تعليمات الأمن المستديمة .

المبحث الأول
1- إجراء التحريات

*- وسائل التحرى :
-البحث فى السجلات والملفات .
- المراقبة , وهى وسيلة من وسائل التحرى وهى إما ثابتة أو متحركة .
- السؤال , ويقصد به سؤال الشخص المشتبه به وكذا الأشخاص المقربين منه , وذلك للوصول الى الحقيقة .
- , وهو مفيد جداً فى جمع المعلومات عن الشخص المراد التحرى عنه .
*- كيفية التحرى عن حادثة :
- الإنتقال الفورى لمكان وقوع الحادث .
- عدم السماح للمشتبه فيم بمغادرة مكان الحادث .
- البحث عن الأدلة وجسم الجريمة
- عمل كروكى لموقع هذه الأدلة يرفق به تقرير لبيان أى آثار موجودة تفيد فى الكشف عن الجريمة مرفق به صور لمكان الحادث والأدلة وحفظ الأدلة بطريقة علمية تمنع العبث بها لحين الإنتهاء من فحصها (أغلفة بلاستيكية) وترقيم الإدلة وإثباتها فى سجل خاص وفى التقرير .
- تحديد المشتبه فيهم .
- سؤال المشتبه فيهم والشهود .
- إخطار الجهات المعنية التى لها علاقة بموضوع الحادث .
- كتابة تقرير شامل عن الحادث والإجراءات التى اتخذت ورفعه للقيادة المباشرة .

المبحث الثانى

2- التفتيش

***- أهمية التفتيش وفائدته :**

نظراً لأن التفتيش عادة يتم فى مداخل المنشئات وبواباتها فإنه يعد خط الدفاع الأول للمنشأة حيث يمنع دخول الخطر فى بدايته إلي المنشأة خاصة إذا تم بطريقة دقيقة وصحيحة فقد يؤدى إلى ضبط أسلحة أو متفجرات أو أى مواد ضارة بالمنشأة ,ويجرى التفتيش يدويا أو بإستخدام الأجهزة المتخصصة مثل بوابات إكتشاف الأسلحة المخبأة والمفرقعات و أجهزة فحص الأمتعة وذلك حسب أهمية المنشأة ودرجة الإستعداد الأمنى بها وإمكانياتها . ومن فوائده :

- البحث عن أدلة متعلقة بأى إتجاهات إجرامية تجاه أمن المنشأة .

- التأكد من خلو المترددين على المنشأة من العاملين أو الزائرين من أى مواد قد تؤدى إلى الإخلال بأمن المنشأة .

- منع دخول أسباب الخطر إلى المنشأة مما يوفر الوقت والجهد والخسائر المحتملة فى حالة وقوع أى عمل إجرامى داخل المنشأة .

- إعطاء العاملين بالمنشأة والمترددين عليها والزائرين انطباع بالجدية والحرص فى إدارة العملية الأمنية مما يشكل رادع معنوى لمن تسول له نفسه القيام بأى عمل إجرامى بالإضافة إلى إشاعة الإحساس بالأمان والطمأنينة فى نفوس العاملين بالمنشأة .

- منع تسرب أى مواد أو منتجات أو أسرار أو متعلقات تخص المنشأة إلى خارجها والمساعدة فى منع جريمتا التجسس أو السرقة أو الحد منهما .

* - أنواع التفتيش :
أولاً- تفتيش الأشخا ص :
- التفتيش اليومي المنتظم : وهو الذى يتم على أبواب المنشأة ومداخلها ومخارجها .

- التفتيش فى حالة وقوع جريمة : وذلك فى حالة القبض على متهم أو أكثر وله بعض الشروط:

ا-تأمين عملية التفتيش : فى حالة قيام شخاص واحد بالتفتيش يشهر سلاحه ويتم التفتيش تحت تهديد السلاح إذا كان المتهم ممن يجوز إستخدام السلاح ضده حسب مواد القانون
إذا تم التفتيش بمعرفة أكثر من رجل من رجال الأمن يقوم أحدهما بالتفتيش ويقوم الأخر بتامينه حتى إنتهاء عملية التفتيش .

ب-إخلال توازن المتهم أثناء التفتيش : الميل للأمام والإستنا د إلى الحائط مع جعل الأرجل متباعدة لأقصى مايمكن .

ت-تفتيش جميع أجزاء جسم المتهم :(مع مراعاة جنس المتهم) إذا كان المتهم إمرأة تفتشها إمرأة .
عدم أهمال أى شئ من المتعلقات الخاصة بالمتهم وإخضاعها جميعها للتفتيش (جاكت – بالطو – لفافة – شنطة يد)

ث-عدم السماح للمتهم بالمساعدة فى التفتيش : فقد يدعى فتح الشنطة التى يحملها ليُرى القائم بالتفتيش مافى داخلها ثم يخرج منها سلاح يعتدى به على رجال الأمن .

ج-يجب تفتيش الشخص المتهم في مكان ضبطه : للتأكد من عدم حيازته لأى أسلحة أو مواد تساعده على الإعتداء أو الهرب أثناء نقله لمكان التحقيق .

ح-يجب تفتيش المتهم بعيداً عن التجمعات : لمنع إحتمالات محاولة إعتداء المتهم على أحد الأبرياء أو إتخاذهم رهائن لمحاولة الهرب .
خ-الجدية وعدم التراخى فى التفتيش : لبث الخوف فى نفس المتهم وليتأكدالمتهم من قدرة رجل الأمن على التصدى له وردعه فى حالة محاولته الهرب أو التعدى .

د-التحفظ على المتهم بعد تفتيشه : وذ لك بتقييده تمهيداً لنقله لمكان التحقيق .

ذ-معرفة طبيعة الشخص المراد تفتيشه : المفترض أن المتهم خطر جداً خاصة فى حالة القبض عليه لذا يراعى أن يكون القائم بالتفتيش من ذوى الخبرة والقوة الجسمانية والتدريب الراقى .

ثانياً : تفتيش السيارات : فى حالات الإشتباه والمناسبات الخاصة التى تستدعى درجات عالية من التأمين
بالنسبة للسيارات العادية
- بعد وقوف السيارة وإيقاف محركها ونزول صاحبها والأفراد المصاحبين له بالطريقة الصحيحة تحت السيطرة يقوم إثنان من أفراد الأمن بالتفتيش كلا منهما يتولى أحد جوانب السيارة , يبدأ أحدهما من

الأمام للخلف ويبدأ الآخر من الخلف للأمام ثم يتبادلا الأماكن أو يقوم احدهما بالتفتيش والآخر بالملاحظة .
- يتم تفتيش جميع اجزاء السيارة وداخلها وخارجها وأسفلها والمحرك وفى حالة الإشتباه فى أى جسم غريب يتم إستدعاء خبير المفرقعات .

ثالثا: تفتيش الأماكن : أنواعه
1-التفتيش الدورى العادى : الى يتم عند إستلام وتسليم نقاط التأمين , ويهدف إلى إثبات حالة المكان ومحتوياته , مع التأكد من عدم وجود أى مصادر للخطر داخله أو خارجه وقت تسليم مسؤلية التأمين إلى النوبة التالية .

2-التفتيش الخاص : والذى يتم قبل أو بعد أى نشاط داخل المبنى مثل إنعقاد مؤتمر أو إقامة معرض أو زيارة هامة , ويهدف إلى التأكد من خلو المبنى من أى مصدر للخطورة

3-التفتيش الطارئ : والذى يتم فى حالة تلقى أى بلاغ أو معلومة بوجود مصدر للخطر سواء تواجُد شخص غير مشروع او عبوة ناسفة بالمبنى أو فقد شئ هام .

4-التفتيش من أجل السلامة : يقوم مسؤلوا الأمن والسلامة با لمؤسسات الكبرى بالمرور والتفتيش على المنشئات ووسائل الإنتاج والمرافق ومنافذ الدخول والخروج من خلال التفتيش الدورى والطارئ . ويراعى فحص الآتى أثناء ذلك ؛

- منافذ التهوية .
- الردهات .
- البراميل .
- صناديق القمامة .

- لوحات الإ علانات .
- روافع السلاسل .
- أماكن تخزين المواد الخطرة (الكيماوية – الملتهبة – القابلة للإشتعال) .
- أجهزة النقل الميكانيكى .
- المكاتب .
- قاعات الطعام .
- أماكن إعداد الطعام .
- أماكن تخزين المواد التموينية المستخدمة فى إعداد الطعام .
- المعدات الكهربائية .
- مصادر الإضاءة .
- المحولات الكهربائية .
- المصاعد .
- معدات الإطفاء .
- الأرضيات .
- السلالم .
- الخزائن والدواليب .
- غرف الغسيل .
- النوافذ والشبابيك .

وتختلف الأشياء المطلوب فحصها من منشأة لأخرى فلا يمكن وضع قواعد أو قوائم تطبق فى كل مكان فى كل الأوقات فلكل منشأة ظروفها الخاصة فما يصلح لها قد لا يصلح لغيرها والعكس .

***- <u>الإجراءات التى تتخذ عند الشك فى وجود عبوة ناسفة</u> :**
- كمبدأعام يجب عدم إستلام الطرود والرسائل مجهولة المصدر مع التحفظ على حامليها والتحقق من شخصيلتهم ومصادرهم .
- عدم محاولة فتح هذه الرسائل والطرود , على أن يكون ذلك فى موقع بعيد عن الهدف الجارى تأمينه , و يتم الفتح بمعرفة الخبراء المتخصصين .
- فى حالة إكتشاف أى جسم غريب مشكوك فيه داخل نطاقات المنشأة يمنع الإقتراب منه لحين قيام المتخصصين بفحصه .
- لا يتم اللجوء إلى تنفيذ عمليات الإخلاء للمنطقة المحيطة بالعبوة المشكوك فيها أو فى المكان المهدد إلا عند وجود تهديد حقيقى أو التيقن من خطر العبوة المكتشفة ونطاقاتها التدميرية مع إستحالة نقلها خارج المكان .
***- <u>الكشف بواسطة الكلاب المدربة</u> :**
تتمتع بعض أنواع الكلاب بحاسة شم قوية تستطيع بالتدريب إكتشاف وجود المتفجرات وتمييزها بكل دقة

, وذلك عن طريق الرائحة المنبعثة من جزيئات المادة المتطايرة والتى تنتشر خلال الجو وتستطيع الكلاب إكتشاف أماكن المتفجرات بسرعة كبيرة تصل إلى ثلثى الزمن الذى يستغرقه فريق كشف مكون من ثلاثة أفراد

المبحث الثالث

كتابة التقارير

التقرير هو وسيلة نقل وتوصيل الأفكار والمعلومات والحقائق المتعلقة بأمر من الأمور أو لواقعة من الوقائع من مستوى إدارى إلى مستوى إدارى أعلى .

- <u>الأسباب الرئيسية لكتابة التقارير</u> :
- نقل المعلومات .
- إنشاء سجلات للرجوع إليها فيما بعد .
- تبليغ المعلومات للغير . وسواء كانت المنشأة كبيرة أو صغيرة فإن التقرير المكتوب يؤدى وظيفة ضرورية لهذه المنشأة .
- وبالنسبة لأمن المنشئات الصناعية يجب تقديم تقارير لمديرى هذه المنشئات مثل تقارير التحقيقات الخاصة بالأوضاع أو الظروف غير العادية وتقارير النشاط بإعتبارها وسيلة لتقييم فاعلية نشاط هذه المنشأة . وتنظيم التقارير وعرضها لايتم بنجاح إلا بالإجابة على عدة تساؤلات أهمها [1]:

من؟ يجب ان يبدأ التقرير بالتعريف الكامل بالأشخاص الذين يتناولهم التقرير .
- أين ؟ فى أى جزء أو قطاع أو قسم أى المسرح الفعلى الذى يتناوله التقرير ؟

---

[1] لمزيد من التفاصيل انظر جون ريشليو , مرجع سابق ,ص166, ص169 .

- ماذا ؟ يشمل التفاصيل التى تتصل بالواقعة , ماا حدث , ماهو تسلسل الإحداث ؟
- متى ؟ يذكر الوقت لأقرب دقيقة بالنسبة لكل التفاصيل المتصلة بالواقعة ؟
- لماذا ؟ ما سبب الحادثة أو الواقعة أو سبب التقرير ؟
- كيف ؟ ما العوامل التى أدت إلى ذلك ؟

*- الإعتبارات التى يجب مراعاتها فى كتابة التقارير :
- أن تكون مختصرة .
- مكتوبة بدقة وبخط واضح .
- عدم ذكر الرأى الشخصى لكاتب التقرير .
- أن يعطى التقرير صورة واضحة حقيقية لما حدث .
- استخدام اللغة العربية الصحيحة , وعدم إستخدام الكلكات التى تحمل أكثر من معنى .
- يجب مراعاة أن تكون الكتابة خالية من أى أخطاء إملائية وأن تكون العناوين فى مكان مميز وواضح .- يجب عند كتابة التقرير أن تكون الأحداث مسلسلة ومتتابعة من الناحية الزمنية , كما يجب عند بداية كل نقطة أن يكتب الزمن الدقيق أو التقريبى إذ ا لم نستطع تحديد الزمن بدقة .
- ترك مسافة بين كل نقطة واخرى بحيث تكون كل نقطة فقرة منفصلة .
- كتابة ماسمع أو دار فقط , دون التعرض وصف خيالى .
- عند التعرض لوصف أى شخص يجب أن يكون الوصف كاملاً ودقيقاً من حيث (الطول – الوزن – لون الشعر – العلامات المميزة – الملامح الغريبة -, مع ذكر طريقة المشى وطريقة الكلام ولا يهمل طريقة إرتداء الملابس وألوانها .

*- أنواع التقارير : وكتابة التقارير موضوع تنظيمى يتم تحديده من خلال اللوائح المنظمة للعمل , وتتعدد التقارير الدورية أو العاجلة عن نشاط المنشأة فمنها تقارير :
- التحكم فى الدخول والخروج من خلال البوابات (حركة الأفراد – حركة المركبات – حركة المواد الخام والمنتجات – حركة المهمات – حركة السلاح) .
- حالة الأسوار والأبراج وإجراء الصيانة المستمرة لها .
- السيارات الغير تابعة للمنشأة التى تتردد عليها .
- الإضاءة ومدى كفايتها لتأمين المنشأة .
- ملاحظات عامة على خطة تأمين المنشأة .
- ملاحظات عامة على خطة تأمين المخازن بأنواعها .

- ملاحظات عامة على خطة الإطفاء ومدى صلاحية أجهزة الإطفاء .
- هذا بالإضافة إلى تقارير :
- الوثائق والمعلومات : ويذكر فى هذا التقرير مدى الإلتزام بتعليمات الأمن فى تداول الوثائق والمعلومات , والإجراءات المقترحة للتطوير والتحسين .
- الإتصالات : الخطوط السلكية واللا سلكية ومدى الإلتزام بتعليمات الأمن الخاصة بالإتصالات , وخاصة عمليات إجراء الصيانة الدورية للخطوط والأجهزة السلكية واللاسلكية المستخدمة .
- المركبات : ملاحظة مدى تطبيق إجراءات التأمين على المركبات داخلياً وخارجياً والتأكد من توافر شروط تأمينها ضد الخطر والسرقة والحريق ومدى تطابق مواصفاتها مع القواعد المرورية المطبقة والمخالفات التى بها وإجراءات تصحيحها .
- الأغذ ية : فى حالة تقديم الأغذية للعاملين بالمنشأة
- مدى إلتزام المورد بتوريد الغية فى مواعيدها .
- مدى جودة الأصناف المقدمة .
- مدى رضا العاملين عن الأغذية .
- الإعتبارات الصحية فى طهى وتقديم الأغذ ية .
- مجموعات الأمن التابعةلإدارة الأمن بالمنشأة :
مدى إنضباط تلك المجموعات ومستو تدريبها ومدى الإستفادة من الأجهزة والمواد المساعدة فى عمليات التأمين :
- الحوادث والوقائع الداخلية والخارجية .
- إتجاهات الرأى العام بالمنشأة .
- الإمكانيات المطلوبة لرفع مستوى الأداء .
- معوقات العمل .

وقد يكون التقرير الواحد شاملاً لكل الأنواع السابقة فمحتوى التقرير يتوقف على المستوى الوظيفى أو القيادى لمحرر التقرير ولمن سيقدم .

4- تعليمات الأمن المستديمة
هناك تعليمات مستديمة تكون بمثابة الحدود لجميع التصرفات فى المواقف المختلفة وتحدد فيها الواجبات والمسؤليات فى الأماكن والأنشطة المختلفة وتصدر بإسم مدير إدارة الأمن وتعتمد من مدير المنشأة ويشرف على تنفيذها ضباط الأمن بالمنشأة وتعلن لكل أفراد الأمن كتابة كل فيما يخصه وفى بعض الأماكن تعلن بصورة ظاهرة للجميع مثل البوابات الخارجية والداخلية وتعليمات الإخلاء وكيفية التصرف وقت الطوارئ وكيفية إستخدام وسائل الإطفاء , وبعض التعليمات قد تكون سرية لاتعلن إلا لإفراد الأمن فقط كأسلوب التحريات وجمع المعلومات وتجنيد المصادر الداخلية .

وعموماً يجب إعلان تلك التعليمات كتابة للقائمين على تنفيذها لمواجهة التنصل من المسؤلية .

الفصل الخامس
خطة التأمين فى بعض المناسبات الخاصة

1-تأمين المؤتمرات
- تعريف المؤتمرات وأنواعها .
- الأخطار التى تواجهها المؤتمرات .
- العناصر الرئيسية لخطط تأمين المؤتمرات .

أولاً : تعريف المؤتمر : أحد أساليب الحوار بين عدة أطرافمن أجل تحقيق التعاون والتنسيق بينها أو الحفاظ على المصالح القائمة أو الحصول على منفعة جديدة , أو من أجل بحث ومناقشة السياسات الخاصة بأحد المؤسسات المهنية أو الإقتصادية أو الإجتماعية أو السياسية أو الأمنية من أجل تقييم ما تم إنجازه من الخطة ووضع أو إقرار أهداف المرحلة المقبلة .

ثانياً : أنواع المؤتمرات : وتتعدد أنواع المؤتمرات بتعدد أهدافها وموضوعاتها وأعضائها ونطاقاتهم الجغرافية ... ووسيلة الحوار بها .

***- من حيث الأهداف والموضوعات :**
- المؤتمرات السياسية - المؤتمرات الرياضية
- المؤتمرات العسكرية - المؤتمرات النقابية
- المؤتمرات الدينية - المؤتمرات الأمنية
- المؤتمرات الإقتصادية - المؤتمرات السياحية
***- من حيث مستوى وأهمية المشاركين أو الأعضاء :**
خبراء – سفراء – وزراء – رؤساء وزارات – رؤساء دول وملوك ...
***- من حيث النطاق الجغرافى للمشاركين أو الموضوع :**
مؤتمر محلى – إقليمى – قارى – مؤتمر دولى .
***- ومن حيث العضوية :**
مؤتمرات حكومية – اهلية – محلية – إقليمية – دولية .
***- من حيث العلانية :**
مغلق – مفتوح – نصف مفتوح .
***- من حيث وسيلة الحوار :**
إلى جانب المؤتمرات التقليدية , نجد أنواع اخرى مثل :
- المؤتمرات التليفزيونية .
المؤتمرات التليفونية .

مؤتمرات بالكمبيوتر .
مؤتمرات بالبريد الا لكترونى .

ثالثا: الأخطار التى تهدد المؤتمرات :
1-الإرهاب : أحد أهم الأخطار التى تواجهها المؤتمرات وله صور مختلفة :
- إقتحام مقار المؤتمرات وإحتجاز الرهائن من المؤتمرين , مع مايسببه ذلك من خسائر فى الارواح (عملية إقتحام القرية الأوليمبية فى ميونيخ سبتمبر 1972
- إغتيال بعض الشخصيات الها مة داخل مقار المؤتمرات (عملية إغتيال يوسف السباعى الروائى المصرى فى مؤتمر التضامن فى قبرص فبراير 1978).
- حصار مقر المؤتمر وترويع من بداخله (عملية إقتحام الإجتماع الوزارى لمنظمة الأوبك فى ديسمبر 1975 وإختطاف 11 وزيرا للبترول , بقيادة الإرهابى الدولى كارلوس) .

تأمين المؤتمرات

2- التجسس :وتسعى إلى الحصول على المعلومات التى تتضمن :
- مناقشات وقرارات المؤتمر العلنية والسرية ومواقف المشاركين فيه وإتجاهاتهم وإتصالاتهم داخله .
- الخطط الحالية والمستقبلية للمشاركين وللمؤتمر وللمؤسسة التى ينعقد فى إطارها أو على أرضها المؤتمر .
- شخصيات المشاركين وتحركاتهم .
- نظم الأمن المتبعة فى تأمين المؤتمرات من الداخل ومن الخارج , وذلك من خلال :تجسس العملاء – تجسس الأجهزة والمعدات – تحليل المعلومات المتاحة والمنشورة .
3- النشاط الداخلى الهدام : و من صوره
- المظاهرات .
- الإعتصامات .
- الإشاعات .
- تغيير مستندات وتسريب معلومات سرية أو مضللة .
4- النشاط الفردى غير المشروع :مثل
- تعدى بعض العاملين على زملاءهم أو رؤساءهم أو المشاركين فى المؤتمر .
- التعدى على أجهزة المؤتمر وأدواته .
- إفشاء معلومات عن أنشطة المؤتمر والمشاركين فيه بقصد الإضرار .

- محاولة سرقة مستندات المؤتمر أو تبديدها .
5- أخطار الحريق : العمدى أو بإهمال وعدم إحتياط .
6- أخطار المفرقعات : قد يتم ‘إستخدام المفرقعات تمهيداً لعملية إرهابية وإحداث نوع من المفاجأة العنيفة , والتسلل تمهيداً لعملية إختطاف أو إغتيال أو إحتجاز رهائن .
- وقد يكون إستخدام المفرقعات أو التهديد بإستخدامها في مرحلة تالي للعملية الإرهابية بقصد تأكيد جدية القائمين بها وزرع الرعب فى نفوس الموجهة ضدهم العملية .
- وقد يكون إستخدام المتفجرات هدف فى حد ذاته للعملية الإرهابية بقصد نسف مقر المؤتمر أو تدميره أو إغتيال بعض الشخصيات أو الحيلولة دون إنعقاد المؤتمر من خلال :
- العمليات الإنتحارية لمنفذ العملية .
- التفجير عن بعد بواسطة السيارات الملغومة .
- زرع عبوات متفجرة موقوتة داخل الهدف أو فى مناطق الإقتراب منه .

رابعاً : العناصر الرئيسية لخطط تأمين المؤتمرات :
للتخطيط لأمن المؤتمرات والوصول إلى خطة تامين مُحكمة التنفيذ يجب الإهتمام بالعناصر التالية :
1) المعلومات الكافية عن المؤتمر .
2) تنسيق التعاون بين الأ جهزة المعنية .
3) حراسة وتامين المبانى من الخارج .
4) حراسة وتامين المبانى من الداخل .

1* المعلومات اللازمة عن المؤتمر
يجب أن يتوافر للقائمين بعملية التخطيط لأمن المؤتمر ات المعلومات الآتية :
* نظام المؤتمر - بيانات المقر – الأجهزة والمعدات المستخدمة –الأخطار المتوقعة .

ا-نظام المؤتمر :
- الهدف من عقد المؤتمر .
- الموضوعات التى سوف يبحثها المؤتمر .
- برامج المؤتمر الزمانية والمكانية .
- الخلفية السياسية للمؤتمر .
- الوضع السياسى والأمنى السائد فى دولة المقر أثناء إنعقاد المؤتمر .
- القائمون على إعداد المؤتمر والجهات المعاونة واجهزة خدماته .

- الأعضاء المشاركون فى المؤتمر وأهميتهم السياسية والأمنية .
- دور الإعلام فى تغطية أعمال المؤتمر .
- النظام الإدارى للمؤتمر والقائمون عليه والمسؤلون عنه .
- الطرود والوثائق الهامة والمهمات الواردة للمؤتمر والقائمون بها والمسؤلون عنها وأماكن حفظها
- الحفلات واللقاءات التى سوف يقيمها المؤتمر أو التى سوف يدعى إليها وأماكنها والمدعوون إليها .
- برامج الوصول والسفر لأعضاء المؤتمر وأماكن إقامتهم بدولة المقر .
- الدورات السابقة للمؤتمر وتواريخها واماكنها وما أحاط بها من ظروف أو أحداث .
- طبيعة العلاقات السياسية بين الدول المشاركة فى المؤتمر .

ب-بيانات المقر :
- نوع المنشأة وطبيعتها .
- موقع المكان والطرق الرئيسية إليه والطرق البديلة .
- أقرب مراكز الخدمات وطرق الوصول إليها ومنها .
- طبيعة المكان الداخلية .
- المداخل والمخارج والأسوار .
- مصادر التيار الكهربائى الرئيسية والبديلة .
- مصادر المياه الرئيسية .
- التقسيم الداخلى للمكان .
- المبانى المطلة وطبيعة إشغالها .
- مراكز الخدمات والمسارات الداخلية .
- مراكز الإتصالات الرئيسية .
- مصادر الخطورة داخل المكان .
- مواقع إنتظار السيارات .
- طبيعة النشاط الممارس داخل المكان وحجمه .
- العاملون بالمكان .
- مداخل العاملين وأماكن عملهم .
- أسماء العاملين الذين تقتضى طبيعة عملهم المشاركة فى أعمال المؤتمر أو فى خدماته الإدارية .
- قاعات الإجتماعات .
- صالونات الإنتظار .
- قاعات الطعام .
- الشرفات والنوافذ الموجودة بالمكان ومطلاتها .
- أماكن حفظ الوثائق الخاصة بالمؤتمر .
- أماكن تواجد القائمين با لتسجيل والترجمة والإذاعة .
- أماكن تواجد الصحفيين ورجال الإعلام .
- أماكن تواجد زائرى المؤتمر .
- أماكن تواجد القائمين بأعمال تسجيل البيانات , والتصوير الفورى وتسليم التصاريح لأعضاء المؤتمر .

- أماكن تواجد ومنافذ خروج ودخول القائمين بخدمة بوفيه المؤتمر .
- أماكن أجهزة الإتصال الداخلية والخارجية للمؤتمر .
- أماكن التحكم فى مصادر التيار الكهربى لمنطقة المؤتمر .
- مسالك الطوارئ .

ت – الأجهزة والمعدات المستخدمة :
- التسليح المناسب لمراكز التأمين وفقاً لنوع الخطر وحجمه .
- أجهزة الإتصال الداخلى والخارجى .
- إجهزة الكشف عن المفرقعات .
- إجهزة الكشف عن الأسلحة .
- أجهزة الإنذار والرقابة على الأسوار والمداخل والقاعات .
- أجهزة إعداد بطاقات تحقيق الشخصية .
- إجهزة الإسعافات الأولية .
- إجهزة الإنذار بغرفة المستندات والوثائق .
- إجهزة الإنذار والمكافحة للحرائق .
- إجهزة مقاومة الشغب .
- اجهزة منع التنصت .
- وسائل النقل .
  - وسائل نقل القوات .
  - سيارات إحتياطى للطوارئ .
  - سيارات الحراسة المجهزة .

ث – الأخطار المتوقعة : وتعتبر دراسة الأخطار المتوقعة فى ضوء كل المعلومات المتوافرة وفى ضوء السوابق التى حدثت , وفى ضوء عمليات تقدير الموا قف القائمة على العلم والدراسة والممارسة والخبرة , مؤشراً واضحاً لمدى إتجاه الخطط الأمنية ودرجتها ووسائلها وكثافتها .
كما أن دراسة نوعية المخاطر , وإتجاهات حركتها , يحدد نوع القوات الداعمة المطلوبة وحجمها , والأسس التى تقوم عليها خطط التنسيق مع نظم الأمن بالحلقات الأمنية الخارجية .

2* تنسيق التعاون بين الأجهزة المعنية

يعتبر تنسيق التعاون بين الأجهزة الأمنية المشاركة فى خطة التأمين من أهم ركائز خطط أمن المنشئات بصفة عامة , وامن المؤتمرات بصفة خاصة , حيث تشارك جميع الجهات الأمنية المنوط بها حماية مقر المؤتمر والمشاركين فيه فى وضع خطة التأمين , وتوزيع المهام التفصيلية لكل جهة ويتم إثبات لك فيما يسمى محضر تنسيق التعاون ,

ويشمل محضر تنسيق التعاون جميع البيانات الخاصة بالمؤتمر ومنها :
- إسماء ممثلى الجهات الأمنية .
- أسماء ممثلى مقر المؤتمر .
- مقر المؤتمر من حيث الموقع والوصف وطبيعة النشاط .
- المعلومات الأمنية والتهديدات المتوقعة للمقر والمشاركين .
- تحديد الدوائر الأمنية الخاصة بتأمين المؤتمر .
- تحديد الإختصاصات والمسؤليات لكل دائرة أمنية .
- التسليح والتجهيز للقوات فى كل دائرة .
- الإحتياطى الخاص بالدفاع عن الموقع أو مكافحة الحرائق .
- طرق ووسائل الإخلاءوالمستشفيات القريبة وإستعدادتها .
- كافة المعلومات الخاصة بالمؤتمر : البداية والنهاية , عدد الجلسات وأماكنها , تأمين منافذ الدخول وتجهيز بطاقات الدعوات وتعريف الدوائر الأمنية المختصة بها .
- غرفة العمليات الخاصة بالمؤتمر وتسمية ممثلى الجهات بها .
- أماكن إنتظار السيارات .
- مصادر الكهرباء الأصلية والبديلة .
- التفتيش ضد المفرقعات خارج المقر وداخله .
- اى معلومات أخرى ترى جهات الأمن المشاركة ذكرها فى المحضر تفيد فى تعزيز إجراءات تأمين المؤتمر .

3* حراسة وتأمين المبانى من الخارج

تتعدد الدوائر (الحلقات) المنية التى يقع بداخلها مبانى المؤتمر .
فبداية تقع داخل حلقة أمنية واسعة تتمثل فى نظم الأمن بالمدينة التى تقع داخلها المنشأة .
ثم تأتى الحلقة الأمنية التالية وهى حدود المنشأة الجغرافية والتى تحددها الأسوار المحيطة بها .
ثم تاتى الحلقة الأمنية التالية وهى نظم الأمن داخل المنشأة ذ اتها .
ثم تتدرج بعد ذلك الحلقات الأمنية الداخلية لتشمل كافة الأنشطة والأفراد والممتلكات .
ثم تتدرج بعد ذلك إلى نظم الأمن الحاكمة لقاعات المؤتمر ونشاطاته .

- حدود المنشأة الجغرافية : تحدد الاسوار المحيطة بالمنشأة حدودها الجغرافية والتى تشكل عائقا أمام كل من تسول له نفسه التسلل إليها أو إدخال أو إخراج مواد أو أشياء لغرض غير مشروع , أو محاولة إقتحامها , كما أن وجود منافذ محددة فى هذه الأسوار , يتيح لأفراد الأمن السيطرة على عملية الدخول والخروج للأفراد والمواد .

وتتم السيطرة على الحدود الجغرافية للمنشأة عن طريق :
- حراسة الأسوار المحيطة .
- حراسة البوابات وتنظيم العمل بها .

- حراسة الأسوار المحيطة :
- إنشاء أماكن إقتراب خارج الأسوار وداخلها لكشف أى تحرك فى هذه المناطق قبل النفا ذ إلى داخل المنشأة (المقر)
- تدعيم مناعة الأسوار , بوضع عوائق إضافية بها .
- تنظيم أوضاع وسائل الإضاءة القوية على الأسوار وفى مناطق الإقتراب .
- توزيع أفراد الحراسة على الأسوار وفى صورة :
- نقاط ثابتة توضع خارج وداخل الأسوار .
- دوريات راجلة أو راكبة إذا كانت المساحات واسعة داخل وخارج الأسوار , ويحدد لها خطوط سير تبادلية .
- خدمات سرية خارجية وداخلية لملاحظة الحالة .
- إستخدام الأجهزة والوسائل التالية أو بعضها وفقاً لظروف كل منشأة
- أجهزة إنذار بواسطة الأشعة أو الذبذبات الألكترونية .
- الدوائر التليفزيونية المغلقة .
- أجهزة اللاسلكى المحمولة مع أفراد الحراسة والربط مع غرفة التحكم .
- كلاب الحراسة المدربة على الحراسة والتفتيش عن المتفجرات .
*- حراسة البوابات وتنظيم العمل بها :
- تعتبر البوابات هى منافذ الدخول والخروج من وإلى المنشأة للأفراد والمواد والأشياء وبقدر ما تكون محدودة ومحصورة ومنظمة , بقدر ما يتم السيطرة على أمن المنشأة (وهى هنا مقر المؤتمر) .
- يتم تخصيص البوابات وفقا لظروف المكان .
= بوابات لدخول وخروج العاملين بالمقر .
= بوابات لدخول وخروج الزوار من خارج المقر .
= بوابات لدخول وخروج المواد .
= بوابات لدخول وخروج أعضاء المؤتمر والمشاركين فيه .

- تتخذ إجراءات التأمين التالية :
= تزود البوابات بعوائق الإقتحام وأجهزة الإتصال المناسبة وأجهزة الكشف عن المتفجرات مع الأفراد أو فى الطرود أو فى السيارات
= يقسم أفراد الحراسة على البوابات إلى أربعة مجموعات يحدد لكل مجموعة مهمة معينة , ويتوقف عدد كل مجموعة على كثافة الحركة من وإلى البوابة وحجم ونوع الخطر المتوقع .
* - مجموعة تتولى أعمال الإعتراض والتوجيه .

* - مجموعة تتولى أعمال التفتيش .
* - مجموعة تتولى أعمال الإستقبال والتسجيل والمرافقة .
* - مجموعة تتولى أمال المراقبة والحراسة .
نظام استكشاف وبحث عن المفرقعات فى الحقائب

4- حراسة وتأمين المبانى من الداخل
تعتمد كفاءة نظم حراسة وتأمين المقر من الداخل على مدى دقة وفاعلية تخطيط وتنظيم النظم الآتية :
ا- السيطرة على الدخول والخروج من مقر المؤتمر .
ب-أمن العاملين بمقر المؤتمر .
ت-أمن المعلومات بالمقر .
ث-تامين المؤتمر ضد أخطار الحريق .
ج-تأمين المؤتمر ضد أخطار المفرقعات .

أ- نظم السيطرة على الدخول والخروج من مقر المؤتمر :
- التحديد الواضح لهدف الدخول والخروج بعد التأكد من انتفاء أى خطر ومشروعية هذا الهدف .- التسجيل الدقيق لحركة الدخول والخروج عن طريق كاميرات المراقبة وكتابة .
- التحقق من شخصية الأفراد الداخلين للمقر ويمكن تقسيمهم إلى النوعيات التالية :
- الأفراد العاملون بالمقر .
- الأفراد الذين تقتضى طبيعة عملهم التردد المستمر على المقر .
- الزائرون للمقر .
- الأعضاء المشاركون فى المؤتمر .

وذلك عن طريق بطاقات خاصة لكل نوع من الأنواع المذكورة حيث تحتل البطاقات موقعا غاية فى الأهمية والخطورة فى خطط تأمين المؤتمرات , ذلك أنها تعتبر المحدد الأكثر أهمية لضمان تنقية مبنى المؤتمر وقاعاته الداخلية من أية مصادر للخطورة سواء من أفراد مشاركين أو إداريين أو زوار أو من أى مواد أو أجهزة أو معدات تدخل إلى حرم المبنى أو مناطق الإقتراب الداخلية او الخارجية , كما إن البطاقات تعتبر الأداة الرئيسية لسيطرة جهاز الأمن على حركة الأفراد والمعدات والوثائق والسيارات بحيث يتم التأكد بإستمرار من مشروعية تواجدها فى مناطق المؤتمر المختلفة .
وتختلف البطاقات من حيث نوعها وشكلها ومعدلات توزيعها وأسلوب هذا التوزيع تبعا لنوع المؤتمر وحجمه ومكان إنعقاده ودرجة خطورته ونوعيات المشاركين فيه .

والبطاقات بإعتبارها أسلوب تعريف للدخول المشروع , تتعدد صورها وأشكالها ودرجة إستحكا ماتها الأمنية , بإختلاف القيمة الأمنية للمكان فهى قد تأخ شكل ورقى أو ورقي مغلف بمواد عازلة تمنع العبث بمحتوياتها أو قد تأخذ شكل الطباعة الألكترونية , وفى الأحوال أو الأماكن ذات القيمة الامنية الخاصة قد تأخذ شكلاً الكترونياً يعتمد على التعرف على الشخصية من خلال بصمة اليد أو بصمة العين أو بصمة الصوت أو بصمة الشفاه أو بصمة الوجه (مطبق فى مطار أبو ظبى) .

وتختلف البيانات المثبتة فى البطاقات بإختلاف النظام الأمنى المعمول به ومتطلباته , كما تختلف أساليب إثبات البيانات المطلوبة على البطاقات من أسلوب الرمز إلى أسلوب البيان الواضح إلى إستعمال الصور على البطاقات .

كما تختلف أنواع البطاقات بإختلاف وظيفة الشخص داخل المؤتمر أو دوره فى أعمال المؤتمر , وبإختلاف نطاقاته المكانية والموضوعية والزمانية والجغرافية داخل مقر المؤتمر

وعلى وجه العموم فإن البطاقة أو وسيلة التأكد من الدخول المشروع يجب أن تحمل الإجابة الواضحة على الأسئلة التالية وفقاً لمتطلبات كل نظام أمنى :

- إسم الشخص – وظيفته – الغرض من دخوله – التاريخ والتوقيت المسموح له فيه بالدخول – مكان أدائه لعمله أو المكان المسموح له بالتواجد فيه – مدة الصلاحية للبطاقة .

- تصرف بطاقات أخرى بنفس النوعية للسيارات .

- التحقق من الغرض من الدخول أو الخروج والعمل على حصر التواجد داخل مقر المؤتمر فى الأماكن غير هامة أو غير الحيوية , ولمدة زمنية محدودة .

- يخضع الزائرون والمترددون لنظام أكثر دقة , ويجب مرافقتهم إلى هدفهم بعد الحصول على موافقة جهة الزيارة أو العمل .

- يجرى تسجيل حركة الدخول والخروج للأفراد والسيارات والمواد فى دفتر خاص , يوضح فيه كلفة البيانات اللازمة , بالإضافة إلى التسجيل بواسطة الكاميرات على أشرطة لمدة 24 ساعة يومياً ويتم تفريغها وفحصها يومياً .

-يتم وضع نظم خاصة بتوجيه المشاركين فى المؤتمر وفقاً لنوعية مشاركاتهم إلى المنافذ الخاصة بهم حيث يتم التأكد من مشروعية دخولهم .

<u>- نظم أمن العاملين بمقر المؤتمر :</u> تعتمد على عدة قواعد رئيسية منها :

- التحرى عن الأشخاص العاملين بمقر المؤتمر

- المراقبة المستمرة للأفراد داخل المقر , سواء العاملين أو المترددين أو الزائرين وتتم بطريقة سرية بواسطة جهاز الأمن أو ممن تم إكتساب ولائهم من العاملين نفسهم .

ب- نظم أمن المعلومات بالمقر :
حماية مركز المعلومات . مبنى وعتاد
حماية المعلومات تقييد قدرة العاملين فيه – نسخ إحتياطية – مضادات للفيروسات .
تحديد العاملين فيه . بطاقات
تحديد المترددين عليه . بطاقات
تأمين الطرق المؤدية إليه .

ج – تأمين مقر المؤتمر ضد الحريق :تشمل خطة أمن المؤتمرات بعد تنسيق التعاون بين الأجهزة الأمنية المعنية – تعزيز جميع الإجراءات الأمنية ومنها إجراءات الوقاية من الحرائق بعد دراسة المعلومات الآتية :
الموقع , العناصر الأساسية , خصائص المواد المستخدمة فى البناء , مدى توافق خطة الوقاية والإطفاء مع هذه الخصائص .
- توزيع الخريطة البشرية بالمبنى .
- توزيع نشاط المؤتمر بالمبنى .
- دراسة الأجهزة والمعدات المستخدمة بشكل دائم أو بصورة مؤقته .
- التوصيلات والتجهيزات الكهربائية .
- المخازن وأماكن التخزين .
- طرق الإخلاء والهروب .
- الوسائل المساعدة على النجاة (الأبواب – اللافتات – وسائل الإنذار عن الحرائق – خطط الإخلاء ووسائل الإنقاذ – فرق الدفاع المدنى المحلية ..)
- تجهيزات مكافحة الحريق :

- مصادر المياه وتجهيزات وصولها إلى مكان الحريق .
- أجهزة الإطفاء التلقائى .
- وسائل التهوية والسحب .
- تجهيزات الإسعافات الأولية .
- غرفة العمليات وإدارة خطط الوقاية والمكافحة .

ح- تأمين المؤتمر ضد أخطار المفرقعات :
الإجراءات الوقائية ضد السيارات الملغمة والهجوم المسلح :
- إزالة وتفتيش الماكن التى يمكن إخفاء الأشياء فيها قرب المقر .
- توفير رؤية واضحة للمنطقة المحيطة .
- إزالة أو إبطاء طرق الوصول العمودية لمقر المؤتمر داخل المنشأة .

- تقليل نقاط دخول السيارات .
- إزالة أو نقل أماكن إنتظار السيارات الموجودة تحت مبنى المقر .
- إختيار أماكن بعيدة عن المقر لإنتظار السيارات .
- تأمين طرق الوصول لأماكن التحكم في الطاقة الكهربية والغاز والمياه الخاصة بمكان عقد المؤتمر .
- إختيار مكان عقد المؤتمر بعيدا عن المناطق المرتفعة الطبيعية أو الصناعية وإن تعذر يتم تأمين تلك المرتفعات .
- تدعيم الأبواب الزجاجية فى الردهات بأبواب صلبة أو بالجدران .

- تأمين السلالم الخارجية المكشوفة وسلالم النجاة من الحريق .
- وبناء على المعلومات المتوافرة وحجم التهديدات تعين القوات اللازمة للتامين وحجم تسليحها , والمعدات اللازمة لها والتى تستخدم فى عمليات الكشف عن المفرقعات والأسلحة .

وبالإضافة لهذه الجراءات الخاصة بهذه الحالة تتخذ الإجراءات الأمنية ضد اخطار المفرقعات لمقر المؤتمر ومرافقه من خلال التفتيش الدقيق بإستخدام الكلاب المدربة وخبراء المفرقعات كما سبق الإيضاح .

2-تأمين المنشئات الرياضية فى إطار المناسبات الرياضية

ما ينطبق على تأمين المنشئات عموماً ينطبق على المنشئات الرياضية إلا إنه مايعطى المنشئات الرياضية خصوصية وأحياناً أهمية قصوى الأعداد الغفيرة التى تتجمع فيها فى المناسبات الرياضية من المشاهدين

للحدث الرياضى بالإضافة إلى أنه كثيرا ما يحدث أن يحضر الحدث الرياضى بعض الشخصيات التى تصل إلى رؤساء الجمهوريات والملوك ورؤساء الوزارات والوزاراء مما يعطى المنشأة والحدث أهمية قصوى ويجعل من المنشأة خلال هذا الوقت منشأة حيوية . حيث تتحول إلى هدف وقبلة لكل الراغبين فى إحداث قلاقل أمنية مما يعطى لتأمينها أهمية قصوى تتضافرجميع الجهود لتحقيقه .

ولا يشترط للتخطيط لأمن الإحتفالات وجود شخصيات هامة , بل يكفى إحتشاد الجماهير فيها للشروع فى تأمينها . وفى حالة وجود شخصيات هامة يصبح التأمين خليطاً من تأمين المنشئات وتأمين الشخصيات الهامة ويمتد التأمين إلى خارج حدود المنشأة .

1- تأمين الملاعب الرياضية والمناسبات الرياضية العامة

مراحل تامين الملاعب الرياضية :
1-دراسة وإعداد التدابير وإتخاذ الإجراءات : تقوم اجهزة الشرطة المعنية بإعداد بعض الدراسات وتجهيز بعض الإجراءات قبل بدء المباريات الرياضية بموعد كاف يتيح لها إتخاذ كافة التدابير والتنسيق مع الأجهزة الأخرى ولك تبعاً لظروف كل مباراة , حيث تختلف اهمية المباراة عن غيرها فالوضع يختلف فى المباريات الودية العادية عنه فى فى المباريات النهائية والتى تكون بين اندية كبيرة لها قطاع كبير من المشجعين . وكذلك يختلف الوضع أيضاً بالنسبة للمباريات المحلية عنه فى المباريات الدولية سواء كانت ودية أو رسمية فهذه المباريات تكون ذات طابع قومى ويكون الحضور الجماهيرى كبيراً , ومن ثم يلاحظ إختلاف ظروف كل مباراة عن الأخرى بحسب أهميتها وأطرافها . لذا يجب وضع كل هذه الظروف موضع الدراسة والإعداد عند إتخاذ القرارات الأمنية ووضع الإجراءات التنفيذية اللا زمة والمناسبة لكل مباراة حسب أهميتها ومكانها وظروفها .

1-إجتماع أجهزة الشرطة بالأجهزة الأخرى : مثل الأجهزة المسؤلة رياضياً عن تحديد مكان وزمان اللقاء الرياضى , الجهاز المسؤل عن المنشأة الرياضية المقامة بها المباراة , الجهاز المسؤل عن تامين المنشأة الرياضية , مسؤلى إتحاد الرياضة المقامة فى إطارها المباراة , أجهزة المحافظة الموجودة بها المنشأة , أجهزة الإعلام والصحافة , وكذا ممثلى الأندية أطراف المباراة , ومن الضرورى إجراء الإتصال بين الأجهزة الأمنية والأجهزة سالفة الذكر وذلك تبعاً

لظروف كل مباراة وأهميتها وذلك للحفاظ على الأمن ومراعاة القواعد والتعليمات الواجبة داخل الملعب وخارجه ولك لسلامة المباراة ومنع أى محاولات لإثارة الشغب .

2-تحديد الأهداف : يمكن تحديد الأهداف المراد تحقيقها فيما يلى :

- إجراء التحريات اللازمة ومراقبة الأشخاص المشتبه فيهم ووى النشاط الهدام السياسى .
- تأمين مكان المباراة منذ اللحظة الأولى لإقامتها .
- إقامة نطاق كامل من الحماية حول الشخصيات الهامة .
- تأمين جميع الموجودين وإعاقة أى محاولة للإخلال بالأمن أو النظام وضبط مرتكبيها .
- تسهيل مهمة رجال الإعلام والنشر وكفالة راحتهم .
- القدرة على مواجهة الطوارئ .
- تامين الطريق قبل وفى أثناء سير ركب الشخصيات الهامة والقبض على كل من يخل بالأمن أو النظام مع مراعاة المحافظة على راحة المواطنين .
- إزالة العوائق التى قد تعترض الطريق بسرعة وفاعلية .

- حماية المكان من الحريق .ضمان تعاون القوات وتنسيق الخدمات بالشكل الذى يحقق النتائج المرجوة ومراقبة حسن إنتظام القوات .
- الإقلال من فرص وقوع الحوادث بسبب الإهمال أو فعل الطبيعة .

3-التنبؤ بالأخطار المحتملة ومصادرها :
أولاً : الأخطار المتوقعة : يجب تحديد الأخطار المتوقع حدوثها أو المحتمل وقوعها حتى يمكن رسم السياسات التى تكفل منع هذه الخطار قبل وقوعها أو السيطرة عليها وقت وقوعها . وكل عملية تمر بمرحلتين تتميز كل منهما بنوع معين من الأخطار التى يمكن التنبوء بها وتحديدها والمرحلتان هما :المرحلة الأولى : الفترة السابقة على يوم المناسبة الرياضية المرحلة الثانية : يوم المناسبة نفسه .

ا- الأخطار المتوقعة فى الفترة السابقة على المناسبة: إن توقع الأخطار فى هه المرحلة والتنبوء بهاأمر هام لأنه يكفل تقليل الأخطار المتوقعة فى يوم المناسبة الرياضية ويخفف عبء العمل فيه ويمكن توقع ما يأتى :
- قيام العناصر الهدامة فى الدولة بنشاط يتم فى صورة إتصالات او مقابلات يتفق فيها على على الإعداد

لمؤامرة قد ترمى إلى إغتيال بعض الأفراد أو إحداث العر فى نفوس الموجودين .
- الإعداد لنسف أو تخريب مكان الإحتفال قبل موعد عقده , وذلك بقصد إشاعة الذعر والإضطراب فى نفوس الجماهير والتعبير عن وجود جبهة داخلية معارضة .
- الإعداد لنسف أو تخريب مكان المناسبة أُثناء المباراة بهدف إغتيال عدد كبير من الشخصيات الموجودة .
- الإعداد لإغتيال الشخصيات الهامة بالطريق , وخاصة أنه غالبا مايحدد خط السير بدقة ويعلن عنه لاسيما فى المناسبات القومية .
- الإعداد للوصول لمكان الحفل والجلوس بأماكن قريبة من الشخصيات الهامة

ب- الأخطار المتوقعة يوم المناسبة الرياضية نفسها

أما الأخطار التى يمكن التنبؤ بوقوعها يوم الإحتفال فيمكن تقسيمها إلى عدة أنواع منها :
- العادية , وهى تلك التى تخل بأمن الأفراد كالنشل والسرقة والإصابة الخطأ والقتل الخطأ .
- او السياسية وهى التى تخل بأمن الدولة أو يقصد بها التوصل لذلك كالإغتيال والإنفجارات أو التظاهر .
- كما يمكن تقسيمها أيضاً إلى نوعين طبيعية – بشرية .

أما الطبيعية فمن فعل الطبيعة وقد تكون عنيفة فتسبب خسائر فى الأرواح , وقد تكون هينة تسبب ليذعر والفزع للمواطنين او القلق والإعياء لبعضهم كالمطر الغزير أو الشمس الحارقة أو الرياح الشديدة أو البرودة القارصة .
ويجب ان يوضع هذا النوع الهين فى افعتبار عند التخطيط لهذه العملية من عمليات الشرطة .

الأخطار البشرية : وتنقسم إلى نوعين عمدية وغير عمدية
الأخطار البشرية العمدية :
- التخريب والإتلاف بصوره المختلفة .
- الإغتيال والإعتداء بوسائل مختلفة .
- الخطف .
- الحريق .
- المظاهرات الهتافات العدائية .
- إحداث هرج ومرج أو إفتعال مشاجرات مما يعوق حفظ النظام بمكان الحفل ويفسد الصورة المرغوب إظهار الإحتفال بها

الأخطار البشرية غير العمدية : نتيجة الخطأ سواء من الغير أو من الأشخاص موضوع الحماية أنفسهم :
القتل والإصابة الخطأ نتيجة مصادمة سيارة أو صعق التيار الكهربائى أو التدافع للدخول فيطأ الناس بعضهم بعضاً عند سقوطهم تعباً أو إعياءً .
الحريق بإهمال ..

ثانيا : مصادر الأخطار :
وبعد الإنتهاء من حصر الأخطار المتوقعة يصبح لزاماً تحديد مصدر هذه الأخطار .
ومن المقطوع به أن التنبوء فى هذا الشأن مقصور على الأخطار البشرية العمدية لأن الأخطار الطبيعية عبارة عن ظواهر تتم بفعل الطبيعة ولا يمكن التبوء فيها بأكثر مما تنشره نشرات الأرصاد الجوية عن حالة الطقس يوم الإحتفال فيما يتعلق بالأمطار والرياح ودرجة الرطوبة وغيرها .
أما حصر مصادر الأخطار البشرية العمدية فأمر هام , وترجع أهميته إلى ضرورة معرفة قدراتهم وإمكاناتهم حتيمكن تحديد إجراءات المن التى تتناسب مع تلك القدرات وذ لك بغية مواجهة الخطر بفاعلية .
ونوجز مصادر الإخطار فيما يلى :
- عميل أجنبى .
- عضو بجبهة داخلية معارضة .
- حاقد لأسباب شخصية .
- مريض عقلى .

-جمع البيانات : تحتاج عملية التخطيط فى هذا المجال إلى بيانات دقيقة و صادقة لأن أى خطأ فيها تترتب عليه نتائج لا يمكن تصحيحها أو علاجها .
وتفيد عملية التنبؤ السابقة فى تحديد أنواع البيانات ونوعها وفقاً لأهمية الإحتفال وطبيعة المكان الذى سيتم فيه .
ولا بد للمخطط من أن يجمع البيانات الكاملة عن النقاط التالية :الطريق – الإحتفال –مكان الإحتفال- القوات

ا-الطريق : يجب أن تتوافر لدى القائم بعملية التخطيط البيانات الكاملة عما يلى :
- الطريق الرئيسى الذى ستسلكه الشخصيات الهامة لمكان المباراة والقطاعات الموجودة به وعدد قوات المرور المعينة به .
- الإجراءات السابقة المتخذة لتأمين هذا الطريق قبل المباراة .
- نوع الإستقبال فى الطريق ؛ شعبى أو غير شعبى ؟
- الطرق المؤدية لمكان المباراة وإتساعها وإتجاه المرور بها .

ب- المناسبة : تجمع البيانات والمعلومات التلية عنها :
- نوعها ؛ عامة , خاصة – سياسية أو من نوع آخر .
- االمناسبة التى سيتم من أجلها الإحتفال (مباراة رياضية)
- الشخصيات الهامة التى ستحضر المناسبة .
- مندوبو أجهزة الإعلام ووسائل النشر الذين سيحضرون المناسبة وعددهم .
- الإعداد المتوقعة من الجماهير .

ب-مكان الإحتفال :
- المكان الذى ستتم فيه المناسبة وطبيعته (مغلق أم مفتوح) ومساحته , سعته (عدد المقاعد)
- المنافذ المؤدية إليه وطرق الخروج منه .
- أنواع البطاقات المنصرفة وعددها والأقسام المخصصة لكل نوع .
- منافذ بيع التذاكر وعددها وأماكنها .
- أنواع تصاريح المرور للجمهور والسيارات وكيفية إعتمادها .
- أنواع المبانى والمنشئات المحيطة بالمكان (حكومية – أهلية) وحصر سكانها .
- طريقة إذاعة المناسبة , وهل هى داخلية أو خارجية ؟ وتحديد مصدر التيار الكهربائى لأجهزة الإذاعة . ومصادر الإضاءة بمكان الإحتفال .
- أماكن أجهزة مكافحة الحريق (السيارات وأجهزة الإطفاء الأولية) , وكيفية توزيعها بالمكان , ومدى كفايتها , ومصادر المياه الخاصة بها .
- وسائل الإتصال السلكية واللاسلكية الموجودة ومدى كفايتها .

ب-القوات :
- تحديد الجهات التى ستشترك فى الحراسة وغالباً ماتتعدد تلك الجهات تبعاً لنوع الخدمة وطبيعتها وأهميتها .والجهات التى تشارك فى هذه الخدمات عادة هى :
* قوات الشرطة النظامية .
* قوات المرور .
* قوات الإطفاء .
* الفنيون من الأجهزة المعاونة (لاسلكى- كهرباء- مفرقعات)
* الشرطة السرية .
* مباحث أمن الدولة .
* الشرطة العسكرية .
* بيانات عددية بالأفراد الممكن تدبيرهم من القوات تبعا لنوع المناسبة بالصورة التى لا تؤثر على حسن إنتظام العمل فى أجهزة الشرطة وقت المناسبة .

* الجهات التى يمكن الإستعانة بقواتها للمشاركة فى الخدمة .
4-وضع الخطة وتحديد الإجراءات :
يجب أن تتضمن الخطة من الإجراءات مايكفل بوجه عام إحداث أثرين :
الأول ماد ى : وهو منع أى لإخلال بالأمن والنظام و إعاقته .
الثانى معنوى : وهو تخويف وإرهاب كل من تسول له نفسه القيام بعمل ما فيحجم عن الإقدام عليه نتيجة للسياسات المتخذة .
وتشمل الخطة من الإجراءات ماينفذ خلال مرحلتين :
- ا لإ جراءات خلال الأيام السابق للمناسبة .
- الإجراءات خلال يوم المناسبة (المباراة) .
وتصدر إجراءات الخطة فى صورة تعليمات يمكن عرضها فيما يلى :
أولاً الإجراءات خلال الأيام السابقة للمناسبة

1-الطريق :
- يعقد إجتماع لقوات أ من وحراسة الطريق ويشرح لهم دورهم فى الأيام السابق للمناسبة .
- خطر الجهات المسؤلة عن شبكات المياه والإنارة والصرف الصحى للإمتناع عن القيام بأى حفر أو إصلاح بالطريق حتى إنتهاء المناسبة .
- تعد الجهة المسؤلة عن تنظيم المناسبة الرياضية بطاقات دعوة من ألوان مختلفة بخصص لكل طائفة من المدعوين لون معين ويعد لها مكان خاص , ومدخل خاص يسهل وصولها لمكان المناسبة , بالإضافة لتذاكر الدخول المخصصة للجمهور لكل درجة لون ومدخل خاص .
- ختار الجهة المنظمة منظمين خاصين لكل قسم من أقسام مكان المباراة لتنظيم جلوس المدعوين وتخصص فى كل قسم بعض الأماكن للشرطة السرية .

تأمين المنشئات الرياضية

- تصرف للمنظمين والفنيين والمشرفين عل الإنارة والإذاعة وللعمال تصاريح مرور معتمدة تحمل بيانات عن كل منهم ويرجه لتحقيق الشخصية للتأكد من حاملى التصاريح .
- يعقد مؤتمر قبل المناسبة يحضره المسؤلون عن تنظيم الإحتفال ورؤساء أجهزة الشرطة النظامية والسرية والمرور .
- يعاين أعضاء المؤتمر مكان المناسبة قبل موعد المناسبة ب 24 ساعة للتأكد من سلامة الإجراءات به , ويلاحظ أن يتناسب عد أبواب الدخول والخروج مع الأعداد المتوقعة من الحضور . ويراعى أيضاً سهولة

وصول فئات المدعوين المختلفة إلى الأبواب المخصصة لها وإلى أماكنها من طرق وطرقات كافية لا يتعارض سير المدعوين فيها ببعضهم بعضا .

2- الحراسة الأولية للمنشأة المقامة بها المناسبة الرياضية والتوصيلات الكهربائية :

- تعين الحراسة اللازمة على المنقولات التى يتم غحضارها بمكان المباراة , كما تعين الحراسة الكافية على المكان باجمعه قبل المباراة بوقت كاف بعد تفتيشه (خاصة الأماكن المخصصة للشخصيات الهامة) بحثاً عن أى مفرقعات أو مواد ضارة .
- تشكل لجنة فنية تضم مندوباً من قسم الحريق لحصر جميع التوصيلات الكهربائية وأماكن الفيشات الخاصة بالإضاءة ومكبرات الصوت والإاعة الموجودة بالمكان , ولك لتعيين الحراسات اللازمة على هذذه الماكن , ويعين أحد الضباط للمرور على القوات المعينة لحراستها .
- تقوم إدارة الدفاع المدنى والحريق بفحص جميع الأسلاك الكهربائية للتأكد من سلامتها . وتستعين فى ذ لك بالفنيين من الجهة المسؤلة عن توزيع الكهرباء فى القطاع المجودة به المنشأة , ويعين العدد الكافى من رجال الإطفاء المزودين بأجهزة إطفاء أولية فى الأماكن المشار إليها بالبند السابق لإطفاء أى إشتعال قد يحدث قبل إستفحال الخطر وذلك قبل المناسبة بيوم . وتكلف قوات الإطفاء المجاورة لمكان المنشأة بأن تكون على أهبة الإستعداد حتى إنتهاء المناسبة .

ثانياً الخدمات خلال يوم المناسبة

تختلف إجراءات تأمين الطرق إلى الملاعب الرياضية والملاعب نفسها من حيث أهمية المباراة وحساسيتها ومن حيث تواجد شخصيات هامة وطنية أو أجنبية أو عدم تواجد شخصيات هامة على الإطلاق .

فالمبا ريات ذات الإقبال الجماهير المحدود لاتحتاج أكثر من توفير العدد الكافى من رجال المرور لتحقيق السيولة فى الطريق , والتواجد النظامى والسرى المعقول فى داخل الملعب لحفظ النظام وتتم زيادة هذا التواجد تزايدا طردياً مع الأعداد التى ستشهد المباراة .

اما المباريات التى تشهد حضور الشخصيات الهامة فلها ترتيبات أخرى نوردها لتوسيع القدرة التخطيطية للمتلقى بحيث يمتلك القدرة على التعامل مع كل الحالات بحيث يستدعى الإجراءات المكثفة فى المناسبات الهامة ويستبعدها فى المناسبات العادية

1-خدمة الطريق :

- تعين القوات اللازمة من رجال الشرطة للاصطفاف على جانبى الطريق فى الذهاب والعودة .
- تحدد تعليمات القوات المصطفة على جانبى الطريق بوضوح على أن يعقد لقاء مع القوات لشرح واجباتهم قبل الخدمة بوقت كاف .

- تعين فى تقاطع الطرق الهامة قوات أمن كاملة التسليح فى مجموعات يرأس كل مجموعة ضابط ولك لتأمين الطريق بهذه التقاطعات .

- تعين قوات كافية بصفة إحتياطى برئاسة ضابط بالأماكن التى ينتظر أن يكون بها الزحام شديداً وبالميادين الهامة , وذلك للاستعانة بها فى وقت الحاجة أو لتعزيز الحراسة بهذه الميادين , ويراعى سهولة الإتصال بها وسرعة تحركها إن لزم الأمر .

- تعين كردونات من رجال الشرطة فى التقاطعات الداخلية لبعض الشوارع التى ينتظر أن يكون تدفق الجموع منا كثيراً بقصد تحويل مرور المواطنين إلى إتجاهات أخرى حتى يخف الضغط على الميادين أو التقاطعات التى ينتظر أن يصل الإزدحام فيها إلى حد عجز القوات المعينة بها عن حفظ النظام .

- يعين بجميع الشوارع الجانبية والتقاطعات العدد المناسب من أفراد الشرطة للعمل على إخلاء الشوارع الجانبية من السيارات أو العربات لمسافة لا تقل عن 50 متراً من خط سير الركب الخاص بالشخصيات الهامة .

- يتم تفتيش الجزر المزروعة وأصص الزهور وسلال القمامة الموجودة بطريق الركب .

- يقسم الطريق إلى مناطق يختص كل ضابط ومعه مجموعة من رجال الشرطة بمنطقة وتحدد واجبات كل فرد منهم ومنطقته . ويعين للإشراف على كل مجموعة من هه المناطق ضابط عظيم للمرور على

القوات المعينة بها والتحقق من غنتظامها فى أماكنها ويكون مسؤلاً عن المحافظة على الأمن والنظام فى هذه المناطق .

- يحدد إختصاص وواجبات كل ضابط والمنطقة المسؤل عنها .
- فى حالة مرور الركب بطرق زراعية تعين دوريات من الخيالة للمرور فى الزراعات المجاورة عل طول الطريق .

- يحدد موعد إنتظام القوات المعينة بالخدمة فى أماكنها قبل تحرك الركب بمدة كافية ولا تبارح أماكنها حتى تصدر التعليمات بالإنصراف .

- <u>على كل فرد من أفراد القوات تنفيذ التعليمات العامة للحراسة وهى</u> :

- منع أى شخص غير معروف له من الإقتراب من الشخصية موضع الحراسة وتمنع منعا باتا أية محاولة لتقديم الشكاوى .

- الإمتناع عن إعطاء أية بيانات أو معلومات عن الخدمة إلا للرؤساء المعروفين شخصياً أو بعد التأكد من شخصياتهم .

- تفتيش منطقته جيداً للتأكد من سلامتها .

- حظر وقوف السيارات فى الطريق قبل موعد وصول الشخصية بوقت كاف .

- الإبلاغ فوراً عن أى شئ يعثر عليه أو يشتبه فيه وعدم لمسه والتحفظ عليه حتى يتولى المختصون أمره .

- محاولة إكتشاف الخدع كإستخدام شخص لإلهاء الحارس عن الحراسة فى سبيل التسهيل لشخص آخر لإرتكاب جريمة .

- عدم ترك مكان الحراسة بأى حال من الأحوال بدون أمر من الرئيس المباشر .

- النظر دائماً لمصدر الخطر المحتمل , ولا ينظر أبداً للركب أو للشخصية موضع الحراسة فى أثناء سيرها , بل يوجه النظر إلى الجمهور .

- ملاحظة أيدى الناس جيداً إذ لا يمكن توقع أى إعتداء دون إستخدام الأيدى .

- الشك فى كل شخص غير معروف مهما كان الزى الذى يرتديه وعدم الإطمئنان إليه إلا بعد التحقق من شخصيته .

- ملاحظة وتفتيش ما يحمله الناس الذين يقفون فى منطقته (كتب – حقائب – سلال – عصى – مظلات – آلات تصوير ....إلخ) فقد يخفى بداخلها سلاحاً أو مواد ضارة .

- تعيين القوات الكافية من رجال التحريات لملاحظة الحالة بالطريق . والتعرف على رجال الشرطة النظاميين والمسؤلين النقابيين فى مناطقهم .

- تعيين سيارة لاسلكى أو أكثر , حسب طول الطريق , للمرور فى المناطق التى سيمر بها الركب للاطمئنان على سلامة الطريق وتسهيل مهمة الإتصال .

- إزالة كل مايعوق سير الركب من الطريق .

- تعيين الخدمات المرورية لتسهيل حركة المرور فى الطريق .

- يتم الإتصال بإدارة الإسكان والمرافق لمعاينة الكبارى والنفاق التى سيمر عليها الركب للتأكد من سلامتها . وتعيين الحراسة اللازمة عليها .

<u>1-خدمة تأمين المنشأة الرياضية المقامة بها المباراة</u>
:أهدافها :
- حماية المنشئات .
- حماية المواطنين المتواجدين لمشاهدة المباراة

- حماية الشخصيات الهامة وطنية أو أجنبية والمتواجدة لمشاهدة المباراة .
- حماية اللاعبين وتحقيق النظام داخل الملعب وخارجه .

أولاً : حماية المنشئات : وهو موضوع دراستنا فى المباحث السابقة نذكرها بإيجاز
تأمين الأسوار والبوابات من جميع الأخطار المحتملة , التحكم فى الدخول والخروج للأفراد والسيارات , تأمين الأماكن الحيوية فى المنشأة , إستخدام الأجهزة المساعدة فى التأمين (الكاميرات – مكتشف الدخان والحرارة – مكتشف الأسلحة المخبأة والمفرقعات – أجهزة فحص المتعلقات – أجهزةالإتصال - الكلاب البوليسية – أجهزة الإطفاء) .

ثانيا : حماية المواطنين :
حماية المنشأة ككل تعنى توفير الحماية للمواطنين الموجودين بها ضمناً , بالإضافة إلى تنظيم عملية الدخول والخروج لتفادى حوادث التزاحم .

ثالثا : حماية الشخصيات الهامة :

حراسة الأماكن المحيطة بالمكان :
يجب أن تبدأ حراسة المكان من اليوم السابق للمناسبة أو من صباح يوم المناسبة بأعداد بسيطة تستكمل قبل موعد وصول الشخصيات الهامة بوقت كاف .
حراسة الأماكن المحيطة بالمكان والمطلة عليه . وقد يستدعى الأمر وضع حواجز بالطرق الموصلة عليها قوات لمنع تدفق الجمهور على المكان أو تنظيم الدخول حسب السعة , أو يكتفى بمنع مرور السيارات والمشاة او السيارات فقط , أو يسمح بمرور الجميع حسب الأحوال وتعين الحراسة المناسبة بالمنطقة كالمعتاد ويجرى تفتيشها بحثاً عن مواد مفرقعة قد توضع بقصد البلبلة أو إحداث الذعر .
حراسة حدود المكان ومداخله :
وتشمل تعيين نقط حراسة حول المكان من الخارج وتعيين حراسة على مداخله , ويلاحظ غلق المداخل بعد تعيين الحراسة وعدم السماح بالدخول إلا بعد إنتهاء توزيع أفراد الحراسة داخل المكان وتفتيشه عل أن يتم ذلك قبل موعد دخول المدعوين بوقت كاف .

حراسة داخل المكان : وتشمل تعيين نقاط حراسة :
- بالأماكن التى سيتواجد بها الشخص موضع الحراسة أو يمر منها .
- بالمناطق الموجودة حول الأماكن السابقة أو المطلة عليها .

- مرافقة الشخص موضع الحراسة طيلة وجوده فى المكان وذلك بالمناطق المسموح للجمهور بالتواجد فيها .
- على أبواب المبانى الموجودة داخل المكان للتحقق من حمل الأفراد تصاريح أو بطاقات دعوة , ومن أن حامل التصريح أو البطاقة هو الشخص المبين إسمه عليها .
- بالأماكن التى لن تستخدم برغم غلقها كالبدرومات والأسطح والأدوار غير المستعملة وبالحدائق والساحات الخالية الداخلية والأجنحة التى لن تستعمل من المبنى وأبواب المبانى الداخلية المغلقة .
- بأماكن تواجد العمال كالمطابخ وأماكن إعداد الطعام وأماكن إنتظار السيارات لملاحظة الموجودين بها .
- الأماكن التى بها ماكينات توليد الكهرباء ومفاتيح تحويل الكهرباء وماكينات المصاعد وماكينات تكييف الهواء .
- بالطرق الموجودة داخل المكان لتنظيم مرور السيارات وإرشاد السائقين لأماكن النزول وأماكن الإنتظار .

<u>وسط المدعوين إلى المكان :</u>
- ويمكن تقسيم المكان إلى مناطق يشرف على كل منطقة منها مسؤل عن الحراسة يعونه بعض الأفراد .
- ويحسن فى أماكن الإحتفالات العامة أن يكون المكان الذى سيجلس فيه الشخص موضع الحراسة مرتفعاً نسبياً أو أن يقام حاجز بينه وبين مكان وجود الجماهير حتى يكون بعيداً عن ضغط الجماهير , وأن يكون الطريق المؤدى إليه بعيداً عن أماكن وجوده حتى لا ينتهز أحد فرصة زحامهم لإرتكاب أفعال الإعتداء أو يتسبب تدافعهم على الشخص موضع الحراسة فى فشل جهود رجال الحراسة .

<u>تأمين الملاعب المفتوحة والمغلقة</u>
يلقى على عاتق الشرطة مهمة الحفاظ على الأمن والنظام داخل وخارج الملعب وحماية الشخصيات الهامة وحماية اللاعبين والحكام وحماية الجماهير . وللنجاح فى هذه المهمة يجب توزيع القوات المشتركة بحيث تتحقق الحماية المطلوبة .

<u>أمن الملاعب المفتوحة :</u>
- حماية الشخصيات الهامة المتواجدة وهذا يتطلب إحاطة المقصورة بأفراد الشرطة الملمين بواجباتهم فى حماية الشخصيات الهامة , كما يجب وضع قوات أعلى المقصورة لإخلاء الصفوف الأولى حتى لاتكون الشخصيات الهامة عرضة لأى نوع من الإيذاء .

- وضع قوات الشرطة على جميع الأبواب الداخلية المؤدية لمدرجات الملعب لمساعدة المنظمين التابعين للأندية وإتحاد اللعبة فى تنظيم الدخول .

- وضع قوات على إمتداد الفواصل بين المدرجات المختلفة فتوضع قوات بين المقصورة والدرجة الأولى الممتازة وقوات على طول الإمتداد بين الدرجة الأولى الممتازة والدرجة الثانية من ناحية اليمين وأخرى من ناحية اليسار وكذا بين الدرجة الثانية والثالثة من الناحيتين .

- وضع قوات من الشرطة لحماية مكان الإذاعة وكاميرات التليفزيون .

- وضع قوات داخل الملعب بشكل محدود عن طريق وضع أربع مجموعات بزوايا الملعب الأربعة ها علاوة على المجموعات المخصصة لغلق الأنفاق والفتحات وتكون هذه القوات مدربة على خطة الإنتشار يحدد فيها دور كل فرد بحيث إذا صدرت التعليمات من قائد الخدمة لاسلكياً بتطبيق الخطة يتم إحاطة ارض الملعب من الداخل بتلك القوات وهم فى مواجهة الأسوار المحيطة بالملعب لمنع أى فرد من محاولة الدخول إلى الملعب وذلك لحماية اللاعبين والحكام .

- وضع قوات أسفل الدرجة الأولى وذلك لحماية اللاعبين والحكام إثناء دخولهم أرض الملعب إو تواجدهم بغرف خلع الملابس أو الخروج منها .

- وضع قوات على كل السلالم الموصلة لأرض الملعب وعل الباب الداخلى الذى يوصل اللاعبين والحكام إلى أرض الملعب لمنع دخول أى فرد سوى اللاعبين والحكام والمصرح لهم بالدخول بموجب كشف من إتحاد الكرة .

- كل القوات المذكورة من القوات النظامية يضاف لها قوات فض الشغب وتتمركز بالمدخل الرئيسى وأسفل مدرجات الدرجة الثالثة او فى أى مكان آخر يراه قائد القوات .
- تكون وسائل الإتصال بين القوات هى أجهزة اللاسلكى المحمولة وهذا يسهل مهمة إصدار الأوامر والتعليمات خلال المباراة .

- تتولى قوات الشرطة تأمين الأسوار الخارجية والأبواب ويمكن الإستعانة بقوات الخيالة .

- تقوم أجهزة البحث الجنائى (التحريات) بدفع رجال من الشرطة السريين بين الجماهير لضبط أى عنار تحاول إثارة الشغب وكذا حول أماكن الشخصيات الهامة .

- إنتشار قوات من إدارة مكافحة الحريق لمواجهة أى حوادث حريق قد تحدث .

- إنتشار سيارات النجدة حول الملعب لربط جميع أجهزة الإتصال ببعضها ويجب أن يتم التنسيق داخلياً بين جميع القوات المشتركة وتعيين قيادة عليا للإشراف على تحقيق التنسيق .

- تتولى إدارة المرور تنظيم حركة المرور قبل المباريات وبعدها .

<u>أمن الملاعب المغلقة :</u>
<u>يضاف لما سبق فى قواعد تأمين الملاعب المفتوحة الآتى :</u>

- يجب أن يراعى فى تصميم هذه الملاعب تثبيت المقاعد فى الأرض حتى لا تستخدم فى أحداث الشغب خاصة وأن هذه النوعية من الملاعب صغيرة المساحة ولاتستوعب أعداد كبيرة من رجال الأمن .

- يجب ان تكون الملاعب جيدة التهوية وأن تكون مكيفة وبها أجهزة تجدد الهواء لتجنب حالات الإختناق أو الإعياء أو التوتر العصبى نتيجة الحرارة مما ينعكس عل الأمن .

- يجب مراعاة تجهيز الملعب بكاميرات يمكن من خلالها مراقبة الملعب بالكامل وكل ما يدور فيه فتسهل السيطرة الأمنية .

<u>مثال للتعليمات العامة للقوات المشاركة فى خطة التأمين</u>
- يراعى الإلتزام بالوقت وتنفيذ التعليمات بكل دقة وتوافى العمليات المركزية بتمام إنتظام القوات .
- عدم الإنصراف من أماكن الخدمات بعد إنتهاء المباراة إلا بعد صدور التعليمات بذلك .

- توافى غرفة العمليات المركزية بأسماء الضباط القادة والضباط المعينين فى الخدمات قبل المباراة ب 48 ساعة على الأقل .

- يراعى مراعاة قواعد الضبط والربط العسكرى والتسلسل القيادى والمظهر المشرف .

- مراعاة ضبط النفس .

- تزويد القوات المتمركزة بالخارج بأجهزة لاسلكية يدوية بعيدة المدى للربط مع العمليات المركزية .

- يعين ضابط إتصال برتبة مناسبة للتمركز بسيارة لاسلكى أمام مدخل المقصورة على أن يزود بجهاز لاسلكى بعيد المدى للربط مع العمليات المركزية وملاحظة الحالة والإخطار بأية ملاحظات .

- يجب عدم إنصراف القوات إلا بعد إنتهاء المباراة وإنصراف جميع الموجودين وهدوء الحالة وصدور تعليمات الإنصراف .

- يشرف على خدمة أرض الملعب ضابط عظيم (عقيد فما فوق) ويشف على القوات الإحتياطية ضابط عظيم ويتولى الإشراف العام على جميع القوات أقدم ضابط معين وممن لهم الخبرة الكافية فى مثل هذه العمليات .

- يتم توعية القوات بمهامهم قبل الخدمة بوقت كاف .

- التأكد من صلاحية وجاهزية المركبات المستخدمة قبل الخدمة بوقت كاف .

بسم الله الرحمن الرحيم

الكتاب الثانى

تأمين الشخصيات الهامة

تأمين الشخصيات الهامة

مقدمة

تختلف حراسة الاشخاص عن حراسة المنشئات فى ان المنشئا ت كبرت او صغرت هى اهداف ثابتة ,تقوم خطة حراستها على اساس اخطار واضحة يمكن التنبؤ بها وبزمانها ومكانها .وفى هذه الخطة تبدو امام من يرسمها الأهداف واضحة , إذ الهدف ثابت ومصدر الخطر ثابت . اما الخطوط العامة للخطة فهى اقامة حلقات ثابتة من اجراءات الحراسة , حلقة وراء حلقة , تقف بين مصدر الخطر والهدف .
لكن الاشخاص اهداف متحركةلا تستقر فى جهة او مكان , وكذا مصادر الخطر تتحرك هى الاخرى ولاتهد أ . ولهذا يصعب التنبؤ بزمان وظروف لقاء الهدف بمصدر الخطر .
وواضع خطة حراسة الاشخاص يعيش فى تفكير دائم فى محاولة للتنبؤ بمصادر الخطر, ثم بظروف حركتها او كمونها ,ثم بزمان احتمال لقاء المصدر بالهدف , كل ذلك فى حركة مستمرة دائبة تستدعى اجراءات مستمرة تتضخم وتتقلص وفقا للظروف .

تعريف الاشخاص :
ويقصد بالاشخاص هنا الاشخاص الهامون الذين يشغلون مراكز قيادية " رسمية أو غير رسمية فى الدولة او فى الدول الاجنبية فى اثناء زيارتهم للبلاد سواء بصفتهم الشخصية او الرسمية .

ولا يمكن وضع حصر ثابت لهؤلاء الاشخاص وإن كان يدخل ضمنهم :
- رؤساء الدول .
- رؤساء الوزارات والوزراء .
- السفراء .
- مديرو الهيئات والمؤسسات التى تقوم بأعمال تتعلق بمصالح الدولة العليا (كالمخابرت – القوات المسلحة) وكذلك بعض العاملين بهذه الهيئات والمؤسسات .
- الزعماء الوطنيون ورؤساء الاحزاب .

وتختلف ضرورة ومدى الحماية التى يجب ان تكفلها الدولة لكل منهم وفق :

1-المركز الذى يشغله وأهميته بالنسبة للدولة .
2-درجة المعارضة التى يواجهها والتهديد الذى يتعرض له فى دولته أو فى الدول التى يزورها , سواء كان مصدر التهديد وطنى أو اجنبى .
وقد تستدعى الاحوال أن تمتد الحماية ايضا الى عائلات كبار الشخصيات عندما يكونون عُرضة للتهديد .

الباب الأول

العوامل المؤثرة على أمن الأشخاص

تنقسم الى عواعل طبيعية وعوامل بشرية :

اولا : العوامل الطبيعية : لا دخل لإ رادة الافراد فيها (كا لزلازل والبراكين والصواعق والانهيارات الجليدية أ و الجبلية .
ثانيا : العوامل البشرية : وهى التى يكون لإ رادة الفرد دخل فى حدوثها .
ويلاحظ أن اوقات الحروب تتميز بانواع من الاخطار تستدعى اتخاذ تدابير خاصة لمواجهتها .

الفصل الأول
الأخطار التى يتعرض لها الأشخاص

- **الاخطار التى يتعرض لها الأشخاص وقت السلم يمكن تقسيمها إلى نوعين** :
1-أخطار عمدية : منها

- الإغتيا ل بصوره المختلفة بإستعمال الأسلحة النارية , المفرقعات , السم , الغازات السامة , الإشعاعات الضارة .
- الخطف .
- التجسس (على إتصالاتهم ومقابلاتهم والوثائق التى لديهم أو تنقل اليهم أ و تصدر عنهم).
- التا مر : للتوصل لقلب نظام الحكم , وقد يكون التخلص من بعض الاشخاص فى الدولة وسيلة من الوسائل التى يلجأ اليها المتآ مرون لاضعاف الحكم القاءم ,لتسهل لهم السيطرة على الدولة .

1-أخطار غير عمدية : خطا الشخص نفسه أو الغير : ومنها

- القتل او الاصابة الخطا بصورها المختلفة : مصادمة سيارة , قطار, سقوط طائرة نتيجة اهمال , الصعق الكهربائى من سلك مكشوف , انزلاق فى اثناء السير بسبب ترك مهملات على الارض .
- الحريق باهمال ويمكن ان يتسبب فى اصابتهم أو فى اتلاف المستندات والوثائق الهامة الموجودة لديهم .

الاخطار التى يتعرض لها الاشخاص وقت الحرب :

تتزايد الاخطار الفردية التى يتعرض لها الاشخاص فى الدولة فى حالات الحرب فضلا عن تعرضهم لخطر الغارات الجوية ومحاولات الاختطاف .

المجرم مصدر الخطر على الاشخاص :

اتضح من دراسة للجرائم التى ارتكبت ضد الاشخاص العامة فى العالم فى السنوات الماضية أن المجرم فى اغلبها كان واحد اً من الاشخاص الآ تيين :

1-مجنون 2- حاقد لاسباب شخصية 3- عضو بجبهة داخلية معارضة
4- عميل اجنبى .
1- المجنون :

وهو شخص اختل ميزان تفكيره فى نا حية من نواحى حياته ومع هذا فإنه يمكن أن يكون على قدر كبير من الذكاء والمهارة فى نواحيها الاخرى .
وقد يسعى هذا المجنون الى الاعتداء على حياة احد الاشخاص اعتقا دا منه بأنه سينقذ الوطن بهذا العمل .
أو انه أولى الاشخاص بشغل المنصب الذى يتولاه المجنى عليه , أ و لأ نه اصيب بضرر جسيم بسبب المجنى عليه أ و بسبب النظام الذى يمثله , أ و لمجرد الشهرة .
ويجب ملاحظة ان مصدر الخطورة فى هذا المجرم مرجعها الى أنه لايمكن حصر هذا النوع من المجرمين أو التنبؤ بهم . كما ان مثل هذا النوع يتفتق ذهنه عادة عن اساليب تبعد عن تصور الفكر العادى , كما أنه قد يلجأ الى اساليب انتحارية لايقدم عليها عاقل

2- الحاقد لاسبا ب شخصية :
ويرجع حقد هذا الشخص اما الى علاقة خاصة مع أحد الاشخاص أو لاصابته بأذى من النظام السياسى الذى يمثله هذا الشخص .
ويمكن التعرف على هذين النوعين من المجرمين عادة من الشكاوىوخطابات التهديد التى يرسلونها , أو من الأراء التى يبدونها , و من الاعمال التحضيرية التى يقومون بها
لذا يجب دائما الاهتمام بدراسة المظاهر الخارجية التى قد تنتج عن أى تهديد محتمل وتتبعها والتحرى عمن وراءها .
وقد يلجا الشخص الحاقد بقصد التشفى والانتقام الى تأييد النشاط الاجرامى للجبهات الداخلية المعارضة أو للعملاء الاجانب الذين يحاولون دائما البحث عن مثل هذا الشخص لتجنيده لحسابهم

3-اعضاء الجبهات الداخلية المعارضة :

وتكون هذه الجبهات عادة تنظيما يسعى الى قلب نظام الحكم للوصول الى مقاعد السلطة وقد يكون من بين الاساليب التى يؤمن بها التنظيم استخدام القوة لتحقيق اهدافه .

وتلجأ هذه الجبهات الى تجنيد افراد ممن ترى ترى صلاحيتهم لارتكاب اعمال العنف ثم تشحنهم دائما بمبادئها , وبالحقد على الشخصيات التى تود التخلص منها , وعلى النظام السياسى الذى تمثله هذه الشخصيات . ثم تقوم بتدريبهم على اعمال العنف والاغتيال , واستعمال الاسلحة و المواد الضارة , ثم تزويدهم بالاموال والاسلحة اللازمة لارتكاب هذه الجرائم.كما قد تلجأ هذه الجبهات الى تجنيد أفراد القوات المسلحة أو الشرطة للاستعانة بهم فى تنفيذ اهدافها , كما قد تستعين بدول اجنبية لمدها بالمال والسلاح .

وقد تلجأ هذه الجبهات الى ارتكاب جرائم فردية (يقوم بها فرد واحد) أو جماعية
(يقوم بها أكثر من فرد) , توجه لغرض واحد أو لعدة أغراض فى وقت واحد , أو بفاصل زمنى محدد .
وقد يكون من اساليبها تدبير عدة اعتداءات متتالية ضد نفس الشخص بهدف ضمان التخلص منه اذا اخفقت فى احدى الاعتداءات أو بقصد اجهاد الحراسة أو اختبار كفايتها أو التخلص من افرادها .
كما قد يلجأ افرادها الى الاقدام على اعمال انتحارية .

وقد ترمى هذه الجبهات الى التخلص من فرد معين . أو الى تجريده من اعوانه المخلصين , لاضعاف التنظيم الذى يعتمد عليه , أو الاعتداء على احد افراد اسرته لتحطيم معنوياته .
كما قد ترمى الى القيام باغتيال عدد من الشخصيات الهامة فى الدولة لاضعاف الحكومة بقصد قلب نظام الحكم .

وقد تلجأ الجبهات الى إثارة الاضطراب فى عدة اماكن فى وقت واحد لإشاعة الفوضى فى الدولة للتمكن من السيطرة على الحكم فيها .

1- العملاء الاجانب :
تلجأ بعض الدول الى تدبير جرائم ضد الشخصيات الهامة بدول أخرى , بقصد التخلص من العناصر المعادية لها , و التى تهدد مصالحها للتوصل بذلك الى قلب نظام الحكم القائم وإحلا ل نظام موال لها .

كما قد تلجأ بعض الدول فى سبيل جمع المعلومات عن غيرها من الدول الى التجسس على إجتماعات أو إتصالات أو مقابلات الشخصيات بها أو على الوثائق التى توجد لديهم وهى تستخدم فى سبيل ذلك رعاياها

أو عملاء أجانب أو خونة وطنيين , كما قد تستخدم الجبهات الداخلية المعارضة أو الحاقدين الذين تناولنهم سابقا .

ويلجأ المجرم عادة إلى التخطيط لجريمته , فيقوم بدراسة نظام الحراسة والثغرات فيه
ثم يختار أفضل الظروف التى يمكن إنتهازها لارتكاب الجريمة والأساليب التى تمكنه من تحقيق أهدافه وذلك من طريق الملاحظة أو إستخدام أشخاص قريبين من المجنى عليه ويستعمل ذلك الرشوة أو التهديد أو الخداع , او باستخدام اشخاص كانوا يعملون مع المجنى عليه وفصلوا لأسباب تركت فى نفوسهم حقدا ومرارة .

ويلاحظ أن العملاء الاجانب أو اعضاء الجبهات المعارضة يعتمدون على إ مكانات واسعة تمكنهم من استخدام اساليب علمية حديثة فى ارتكاب جرائمهم .

<u>الهدف من حماية الاشخاص</u> :

- إضاعة جميع الفرص ا لتى يستطيع المجرم إنتهازها لإرتكاب جريمته .

- حماية الأشخاص من الأخطار التى تتعرض لها بسبب الطبيعة أو بسبب الإهمال .

- إنقاذ حياة الأشخاص إذا وقع مايهدد سلامتهم (مرض – إصابة – محاولة إعتداء) وذلك بسرعة نقلهم إلى مكان أمين وإجراء الإسعافات الطبية اللازمة .

- توفير الراحة والسكينة لهم .

- توفير أقصى قدر ممكن من الحرية الشخصية لهم دون تعرضهم لأى أذى .

الباب الثانى

<u>التخطيط لحراسة الأشخا ص</u> :

<u>1- وسائل خطة الحراسة</u>

فى سبيل تحقيق أهداف خطة الحراسة يجب إتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بإقامة نطاق كامل من وسائل وإجراءات الحراسة مكون من أكثر من حلقة حول

الشخص المطلوب حراسته وتعتمد هذه الإجراءات على :
- التحرى عن الأفراد المتصلين بعمل او سلامة الأ شخاص موضع الحراسة .
- الحواجز المادية .
- الحواجز المعنوية .
- الحراس .
- الأجهزة الحديثة كأجهزة الإنذار من التسلل أو محاولة إغتصاب الأبواب والأقفال وكاميرات المراقبة وغيرها .
2- القواعد الرئيسية للخطة : يجب أن تتم حراسة الشخص فى الأماكن التى يزاول منها أى نشاط من الأنشطة التى يقوم بها ويكون فيها عرضة لأى خطر من الأخطار فتمتد هذه الحراسة إلى
- مكان الإقامة للشخص المراد تأمينه .
- مكان عمله .
- الأماكن التى يزورها بصفة شخصية أو رسمية سواء كان المكان خاصاً كمنزل أحد الأصدقاء أو عاماً كأماكن الإحتفالات أو الإجتماعات العامة .
- الطرق التى يتنقل فيها بأية وسيلة من وسائل الإنتقال (على الأقدام , السيارة , القطار ,الطائرة , الوسائل المائية) .
- يجب أن تشمل إجراءات الحراسة تأمين الموضوعات ذات الصلة الوثيقة به فتشمل :
- تأمين الطعام والشراب اللذان يقدمان له فى أى مكان حتى لا يستخدما كأداة لإغتياله عن طريق دس السم .
- تأمين الأشياء التى تصل إليه (أمتعة شخصية , طرود , بريد , هدايا , شكاوى) حتى لا تصل إليه مواد ضارة من خلالها
- تأمين جميع الأشخاص الذين يتصلون به أو يتواجدون بأماكن يمكنهم منها المساس بسلامته .
3- سمات خطة الحراسة :يجب أن تكون خطة الحراسة
- شاملة : حتى تواجه جميع الأخطار المتوقعة فلا يفاجأ القائمون بالحماية بما ليس فى إستطاعتهم مواجهته .
- تفصيلية : حتى تحتوى على تفاصيل إجراءات الحراسة وعلى إختصاص كل المشتركين فيها .
- مرنة : حتى تستطيع مواجهة الحوادث غير المتوقعة .
- واضحة : حتى يسهل لجميع المشتركين في تنفيذها معرفتهم وتدريبهم عليها , حتى يتقن كل فرد منهم دوره فيها , فيتم التنفيذ كاملاً ولايحدث أى إضطراب أو تأخير يستفيد منه المعتدى .
- سرية : بالنسبة لمن لا يتطلب عمله الإطلاع عليها , أو أى جزء منها حتى لايتسرب منها معلومات تفيد المعتدى .
4- تقويم الخطة :

يجب من وقت لأخر متابعة تنفيذ الخطة لتقويمها وتطويرها وسد كل مايظهر بها من ثغرات تعوق حسن التنفيذ والوصول إلى الهدف . ويتم ذلك بطريق :
1-إستعراض الخطة بوساطة الفنيين للتعرف على المشكلات والثغرات حتى يتم علاجها .
2- إختبار مدى قدرة الخطة على الصمود فى مواجهة الأخطار .
3-الإجتماع بالمشتركين فى تنفيذها للتعرف على المشكلات التى تقابلهم والأخطاء التى يلاحظونها , مع الإهتمام بما يبدونه من مقترحات .

الفصل الأول

حراسة الأشخاص فى محل الإقامة

ويقصد بمحل اقامة الشخص هنا مكان سكناه أو مكان عمله وهو يشمل جميع الأمكنة التى يقيم فيها الشخص سواء كان ذلك بصفة مستديمة او مؤقتة , وكذا جميع الأمكنة التى يتردد عليها لمزاولة عمله .
والواقع أن حراسة هذه الأماكن تشبه فى أصولها حراسة المنشئات فيما عدا بعض اوجه الإختلاف أساسها مايستدعيه وجود الشخص موضع الحراسة من إتخاذ إجراءات إضافية

حراسة الأشخاص فى محل الإقامة

للحراسة نظراً لإختلاف الأخطار التى تهدد سلامته عن تلك التي تهدد أمن المنشأة , وما يفرضه وجوده من اوضاع قد لاتمكن من تنفيذ كل إجراءات الأمن فى دقة وكفاية .

وفيما يلى ما يمكن إتخاذه من إجراءات إضافية لحماية الأشخاص فى محال إقامتهم وعملهم .

المبحث الأول

حراسة مناطق الإقتراب :

والمقصود بها هنا المنطقة المحيطة بمقر إقامة الشخص موضع الحراسة , ويتوقف إتساعها على طبيعة المنطقة , ويمكن تحديدها بأنها الطرق المؤدية للمكان حتى مسافة معقولة في العمران , تمتد إلى المبانى والأماكن المحيطة بالمقلر ,والتى يمكن الإختفاء فيها عن أعين الحراس , إستعداداً لإرتكاب أفعال الإعتداء فى الوقت المناسب

إن حراسة مناطق الإقتراب هنا يجب أن تولى أهمية تزيد أكثر على أهميتها بالنسبة لحراسة المنشئات , لإنها تعتبر الحلقة الأولى فى حماية الأشخاص فى محال إقامتهم ولأنها ذات فائدة كبيرة فى :

1-إنذار الحلقات التالية عن أى نشاط ضار بأمن الشخص موضع الحراسة ومداه لإتخاذ العُدة لمواجهته .
2-الإشتباك مع المجرمين لضبطهم قبل الدخول إلى مكان الشخصية أو على الأقل تعطيلهم عن الدخول لحين إخلاء الشخصية .
3-تعتبر الحلقة الأخيرة ضد بعض الجرائم التى لايلجأ مرتكبوها إلى الإقتراب من المكان , كالإغتيال بالبنادق بعيدة المدى , وبعض جرائم التجسس .

ويتم تأمين مناطق الإقتراب عن طريق جمع المعلومات عن كل نشاط يقع من ساكنى المنطقة أو من يحضرون إليها ويحتمل إخلاله بـأ من الشخصية , ثم ضبط من يقومون به .

ويتعاون مع رجال الحراسة فى ذلك الشرطة السرية , كما تنظم بمناطق الإقتراب دوريات سيارة او راكبة أو باللنشات حسب ظروف كل منطقة .
ويحسن دائماً أن تكون نقاط الحراسة فى منطقة الإقتراب بعيدة ماأمكن من مكان وجود الشخص موضع الحراسة حتى لايتسبب أى إجراء قد يُتخذ فى إزعاجه .

المبحث الثانى

تنظيم العمل بالمداخل :

نظراً لحساسية العمل بالمكان الموجود به الشخص موضع الحراسة وعائلته وتردد عدد من كبار الزوار عليه وما يستدعيه هذا من زيادة فى إحتياطات الأمن , يراعى :

1-يخصص مدخل لكبار الزائرين وآخر للعاملين بالمكان .

2-يعين على المدخل الأول عدد ثابت من رجال الحراسة لا يتم تغييرهم حتى يتعرفوا على كبار الزائرين وعلى أفراد العائلة ممن يحتمل ترددهم للزيارة .ويزود المدخل بتليفون مباشر لإخطار الشخص موضع الحراسة عند حضور أحد من هؤلاء وطلب الإفادة عما يتم نحوه حتى لا يتسبب تعطيل الزائر فى أى حرج

. ويمكن عمل كشف يوافق عليه الشخص بأسماء من يصرح لهم بالزيارة فوراً دون موعد .

3-تخطر سكرتارية الشخص موضع الحراسة قيادة الحرس بمواعيد المقابلات وأسماء الزائرين فى صباح كل يوم . فإذا لم يتيسر معرفة الأسماء – فى حالة حضور وفد منهم للمقابلة – فإنه يعين لمرافقتهم منذ قيامهم من جهة تواجدهم بعض رجال الشرطة , أو يكلف مندوب منهم بالتعرف على من يسمح له بالدخول . وتخطر قيادة الحرس أيضاً بأسماء من سيصرح له من رجال الإعلام بالتواجد أثناء المقابلة (حافة – تليفزيون – مصورون – سينما وطنية وأجنبية) . ويعين عدد من المسؤلين بالمداخل يكفى للتعرف على الوافدين وملاحظة سلامة ما يحملونه , ثم يصطحب الوفد عدد من رجال الحراسة حتى مكان المقابلة , كما يجب أن يحضر المقابلة (فى حالة الوفود الكبيرة) عدد من رجال الحراسة بالملابس المدنية .

4-تتبع بالنسبة للزائرين العاديين الإجراءات السابق بيانها بالنسبة لزائرى المنشئات العامة .

5-يحسن وضع جهاز إكتشاف المفرقعات بالمدخل الرئيسى للمقر , لضمان سرعة تفتيش الأشياء المشتبه بها .

6-يكلف زائرو محل الإقامة بترك الأشياء التى يحملونها ولا يحتاجون إليها بالداخل بغرفة الحراسة بالمدخل , وتخصص دواليب لحفظها (أمانات) .

7-يعد نظام بالمدخل يسمح بالتعرف فى كل وقت على عدد وأسماء الموجودين داخل المكان من أى طائفة – عمال دائمين أو مؤقتين أو زائرين , ليتم التأكد فى نهاية ساعات العمل من خروج جميع من دخل إلى المكان بإستثناء من يستدعى عمله الإستمرار بالداخل , ويكون معلوما للحرس .

8-تسجل أسماء كل من يدخل محل الإقامة بدفاتر خاصة على المدخل يحدد فيها ساعة الدخول وساعة الخروج للرجوع إليها عند الحاجة .

المبحث الثالثً

الحراسة داخل محل الإقامة :

1-يقسم محل افقامة من الداخل إلى مناطق لا يسمح لمن يحمل تصريحا بدخول منطقة منها ان يتجاوزها إلى غيرها من المناطق .

2-بالنسبة الأماكن المتسعة التى يسمح لعدد كبير من السيارات بدخولها يكلف بعض رجال الحراسة بتنظيم حركة المرور داخلها .

3-يحسن عدم السماح للسيارات بالإنتظار في الداخل , أو يقصر لك على سيارات كبار الشخصيات فقط , على ان يخصص لها مكان مسور تعين عليه حراسة ولا يسمح لسائقيها بتركها والتجول بالمكان . كما تتم ملاحظة ما يقومون بنقله من سياراتهم أو تسليمه لآخرين داخل المكان .
4-يتم تفتيش الأماكن التى يتردد عليها الشخص موضع الحراسة يومياً للبحث عن أى مواد ضارة أو أجهزة إستماع , وكذلك يتم التفتيش أيضاً قبل وصوله فى كل مرة إلى أى مكان منها . كما يجرى تفتيشها بعد إنصرافه للبحث عن أى أوراق هامة يمكن أن تكون تُركت سهواً .

5-تتخذ من الإحتياطات بمحل الإقامة ما يكفى لتفادى الضرر الذى يحتمل وقوعه من أى إعتداء يصدر عن الأماكن المطلة على مكان الحراسة , مثل تويد النوافذ بزجاج واق من الرصاص أو ستائر تحجب الرؤية بالداخل . كما يراعى إقامة مظلة واقية على الأبواب الداخلية لتدخل تحتها السيارة الخاصة بالشخصية موضع الحراسة بحيث تحجبها – عند ركوبه او نزوله منها عن نظر من قد يحاول الإعتداء عليه من الماكن البعيدة (ببندقية ذات تلسكوب مثلاً) . كما يراعى أن تكون الشرفات أو الملاعب او الحدائق الخاصة بمكان الإقامة فى مناطق لا يطل عليها أى بناء خاص خارجى .

المبحث الرابع

اجهزة الإتصال :
يجب ان تكون أجهزة الإتصال الموجودة فى محل الإقامة , سواء ما خصص منها للإستعمال الشخصى أو للإستعمال العام , من النوع الذى لا يمكن التنصت عليه .
ويجب أن تكون هناك وسيلة بديلة لإستعمالها فى حالة تعطل الوسيلة الأصلية سواء كان العطل عارضاً أو متعمداً .
ويمكن إستعمال كود معين (كلمة سر) يتم تغييره يومياً ويستخدم عند الإتصال برجال الحراسة لإبلاغ التعليمات الهامة إليها .

المبحث الخامس: خطط الطوارئ :

وهى ما يتخذ ه جهاز الحراسة من ترتيبات لمواجهة الأخطار غير العادية (حريق – إنفجار – إقتراب مظاهرة – محاولة مسلحة من عدد من الأفراد لإقتحام المكان) وتقوم خطة الطوارئ بصفة عامة على الأصول التالية :

1-الإحتفاظ بقوة إحتياطية يُحدد عددها حسب الظروف فى كل حالة , وتكون مجمعة أو مجزأة حسب مساحة المكان وسهولة وسرعة الإنتقال فيه , وتستدعى للعمل فور صدور الأمر إليها . ويراعى أن تكون مستعدة دائماً للعمل بسلاحها ومعها وسائل الإنتقال اللازمة لها . ويمكن استدعؤها عن طريق جرس أو اى وسيلة إنذار يتحكم فيها المسؤل عن الحراسة فى محل الإقامة .

وتتولى قوة الطوارئ فور استدعائها :

- إحتلال مواقع محددة داخل وخارج المكان لمحاصرته ومنع الدخول أو الخروج منه وتعزيز الحراسة الموجودة به .

- مواجهة الخطر الذى يهدد الشخص موضع الحراسة .

- إستدعاء الجهات التى يمكنها المساعدة فى مواجهة الخطر الموجود (شرطة – إسعاف _ إنقا ذ... إلخ) ويمكن أن ينشأ بالمكان ممر غير معروف للخارج لإستخدامه إذا لزم الأمر .

- تشمل الخطة أحياناً إمكان إستدعاء إحتياطى ثانى وثالث إذا لم يتمكن الإحتياطى الأول من مواجهة الخطر الموجود .

- تحدد الخطة بالتفاصيل الإجراءات التى يجب إتخاذها فى حالات الطوارئ .

- تعلن الخطة لمن سيشترك فى تنفيها (فى حدود مبدأ حاجة كل فرد لما يجب أن يعلمه فقط) وتظل سرية فيما عدا ذ لك .

- يدرب المشركون فى التنفيذ كل على دوره الى سيقوم به .

- يختار أسهل الطرق وأقربها لضمان وصول قوات الطوارئ إلى مكان عملها فى أسرع وقت ويراعى تأمين هذه الطرق تأميناً كاملاً فى كل وقت .

الفصل الثانى

حراسة الأشخاص فى أماكن الزيارة

دراسة مكان الزيارة – قواعد حراسة اماكن الزيارة

تشمل أماكن الزيارة كل مكان يتواجد به الشخص موضع الحراسة بصفة مؤقتة لأى سبب من الأسباب . وهى على نوعين عامة يرتادها الجمهور , وخاصة لا يتواجد بها إلا أفراد بعينهم لا يتغيرون .

ووضع خطة كاملة لتأمين هذه الأماكن يجب أن تسبقها دراسة شاملة لها تقوم على جمع كل مايمكن جمعه من معلومات عنها .

المبحث الأول

دراسة مكان الزيارة :

يجب أن يحاط جهاز الحراسة سلفاً بموعد الزيارة حتى يكون لديه فسحة من الوقت لوضع خطة الحراسة في أثنائها , وحتى تقوم الخطة على أساس سليم يجب أن تسبقها دراسة كاملة لمكان الزيارة . وفيما يلى بيان بالعناصر التى يجب ان تشملها هذه الدراسة :

1-وصف كامل للمكان :
سعته , مابه من كبارى أو انفاق , الإصلاحات التى تجرى داخله , حالة المرور به , حالة الإضاءة به , وصف المنشآ ت أو الإنشاءات الموجودة به والتى يتجمع فيها عدد كبير من الأفراد ساعة مرور الشخص موضع الحراسة , ترتيبات التحرى عن سكانها , الترتيبات اللازمة لحراستها (تأمين جانبها أو تحييدها) .

2- المناطق المحيطة بالمكان (يرفق رسم كروكى) :
بيانها , مبانى , طرق , منشآت , شاغلوها , هل بينها

مبانٍ عامة أو شقق تعتبر أماكن عامة (عيادة أو مكتب محامٍ أو مصنع) ؟ هل الطرق خاصة أو عامة ؟ هل هى مفتوحة لمرور السيارات والمشاه ؟ بُعدها عن المبنى الذى سيزوره الشخص موضع الحراسة وعن الأماكن التى سيتواجد بها داخل المبنى . التحرى عن شاغليها حراستها .

3 – **المنازل والمنشآت المطلة على المكان (يرفق رسم كروكى) :بيانها , شاغلوها , هل بها أماكن مفتوحة للجمهور ؟ بُعدها عن الأماكن التى سيتواجد بها الشخص موضع الحراسة بمكان الزيارة , التحرى عن شاغليها .**

4- حدود المكان (يرفق رسم كروكى) : مالذى يحدد المكان ؟ سور (نوع مادته , إرتفاعه , الفتحات الموجودة به أو أسفله) , شاطئ , مبانٍ مجاورة , أحوال الإضاءة على حدود المكان (إذا كانت الزيارة ستتم ليلاً) , حراسة حدود المكان .

5- مداخل المكان (يرفق رسم كروكى) : بيانها , ما الذى سيستعمل منها (يستحسن تخصيص مدخل لكبار الشخصيات ومدخل ثان للعاملين مع غلق با قى المداخل , أحوال الإضاءة بالمداخل , ومكن الإتفاق مع الجهة التى تشرف على المكان على تجهيز الإضاءة المطلوبة للحراسة و ترتيبات حراسة المداخل المستعمل منها وغير المستعمل

6- المكان من الداخل (يرفق رسم كروكى) : وصف المكان من الداخل , المبانى الموجودة به , عدد الدوار , هل هى بحالة جيدة تتحمل العدد الذى سيحضر الإحتفال ؟ (يرفق رسم كروكى يبين عليه خط سير الشخص موضع الحراسة والأماكن التى سيتواجد بها بالداخل هل توجد إقتراحات

لتعديلها ؟ أوجه النشاط بالمكان , الأفراد الذين سيتواجدون به اثناء الزيارة , المخازن الموجودة داخل المكان , أماكن إنتظار السيارات , هل يقترح إخلاء المخازن وأماكن إنتظار السيارات والمبانى والغرف غير المستعملة من الأفراد والأشياء والسيارات ساعة وجود الشخص موضع الحراسة بالمكان ؟ الإضاءة داخل المكان , هل تتطلب زيادتها ؟ ترتيبات الحراسة داخل المكان .

7- **الأشخاص الذين سيصرح لهم بدخول المكان** :

ا-من هم العاملون المستديمون بالمكان ؟ أسماؤهم , صناعتهم , اماكن عملهم , عناوينهم , أرقام بطاقاتهم الشخصية .

ب-بيان العاملين الذين سيستعان بهم من الخارج بسبب الزيارة , أسماؤهم , صناعتهم , الأماكن التى سيعملون بها , عناوينهم , أرقام بطاقاتهم الشخصية .

ت-الأشخاص الذين سيتواجدون بالمكان فى أثناء الزيارة .

ث-العاملون بالمكان أو السكان (فى الزيارات التى تتم بالمنازل) .

ج-العاملون الذين سيستعان بهم من الخارج (مهندسون , عمال " إضاءة , كهرباء , إنشاءات " , سفرجية , طباخون , فراشون) .

ح-رجال إعلام (صحافة , إذاعة , تليفزيون , محررون , مصورون , مذيعون (تبين أسماؤهم – عملهم – محل إقامتهم – أرقام بطاقاتهم) .

خ-مدعوون , تبين أسما ء الجميع وعملهم والأماكن التى سيسمح لهم بالتواجد فيها .

- كيف سيصرح للأشخاص بالدخول ؟ بطاقات تصاريح , معرفة شخصية (لأحد الموظفون بالمكان أو لأصحاب المكان بالنسبة للأماكن الخاصة) .

- كيف سيتم التحرى عنهم ومن الذى سيقوم بذ لك ؟

- بيان الأماكن التى سيسمح لكل منهم بالتواجد فيها , وكيف سيتم تنفيذ ذلك (حواجز , منظمون , أفراد الحراسة)

8- الأجهزة والأدوات التى يمكن إستخدامها لمساعدة الحراس :

ا-أجهزة إكتشاف التسلل .

ب-أجهزة للمساعدة فى تفتيش المكان بحثاً عن :
- المفرقعات .
- الإشعاعات الضارة .
- الغازات السامة .
- اجهزة التجسس عن طريق الإستماع .

ت- **<u>إجراءات وقاية الشخص موضع الحراسة من الإصابة</u>** :

- خيمة لحجبه عن ملاحظة الموجودين بالجهات المطلة على المكان فى أثناء النزول من السيارة أو ركوبها
- زجاج مانع لنفاذ الرصاص فى نوافذ الغرف التى سيستعملها أو ستائر توضع على الزجاج العادى تحجب الرؤية للداخل من الأماكن المطلة على المكان

- منصة خطابة مانعة لنفاذ الرصاص تحجب جزءاً كبيراً من جسم الشخص موضع الحراسة .

- ستائر خشبية لتعلية الأسوار أو لتغطيتها تحجب الرؤية للداخل .

ث- مكبرات صوت لتنظيم إنتظار السيارات داخل وخارج أماكن الزيارة (بالأماكن العامة)
وإستدعاؤها من اماكن الإنتظار لأماكن المدعوين بعد إنتهاء الزيارة .

ج – وسائل إضاءة إحتياطية حول المكان وداخله لإستعمالها فى حالة تعطل الإضاءة
الأ صلية تعتمد على المولدات الإحتياطية وتأمين أماكن المولدات جيد اً .

ح – لافتات وعلامات تنظيم المرور و إنتظار السيارات .

<u>9- الإتصالات الموجودة والمطلوبة :</u>
ا-أرقام التليفونات الموجودة بالمكان وأماكن وجودها . الجهات المتصلة بخطوط مباشرة بلوحة المكان , أجهزة اللاسلكى الموجودة بالمكان والجهة التىتتصل بها
ب-بيان الإتصالات المطلوبة للحراسة (حسب مدة بقاء الشخص موضع الحراسة بالمكان) هل يقترح زيادة الخطوط التليفونية السلكية ؟ هل يقترح تزويد المكان بإتصال لاسلكى ؟ ومع من ؟

10- مصادر التيار الكهربائى :بيان قوة إحتمالها , وهل تكفى العبء الذى سيضاف عليها بسبب افضاءة الإضافية والأجهزة التى ستركب عليها بسبب الزيارة (فنيين)؟ هل يوجد مدر إحتياطى للتيار الكهربائى ؛ وهل يكفى لمواجهة التيار الأصلى والإضافى ؟ ما ا لمدة التى يستغرقها المولد الإحتياطى للعمل بحيث تعود الإ ضاءة ؟ هل يعمل أوتوماتيكياً أم يدوياً ؟ من الى يقوم بتشغل المصدر الإحتياطى . مكان وجود لوحات التشغيل ؛ وهل ينصح بإيجاد تيار إحتياطى مصدره مولد داخل المكان ؟ ماترتيبات حراسة مصادر التيار ولوحات التوزيع والمولدات ؟
هل يراعى دائماً فصل التيار الكهربائى الذى يضئ مكان وجود الشخص موضع الحراسة فى الأماكن العامة عند إنقطاع التيار الكهربائى عن باقى المكان وعدم إضاءته إلابعد إضاءة باقى المكان (حتى لا ينتهز أحد فرصة إنقطاع التيار ويرتكب أعمال الإعتداء متستراً بالظلام) ؟ هل يراعى فصل التيار عن مكان وجود الشخص موضع الحراسة عند حدوث أية محاولة إعتداء بسلاح نارى من مكان بعيد عن متناول الحراس المرافقين ؟

11- الطعام والشراب الذى سيقدم للشخص موضع الحراسة وللمدعوين :
الجهة التى ستقوم بإعداده ؛ من الذى سيقوم بالكشف عليه ؟ من الذى سيقوم بتقديمه ؟ ما ترتيبات حراسته خلال لك كله ؟ما مصدر المياه التى تصل إلى المكان وما مدى سلامتها ؟ هل يقترح تعيين حراسة عليه ؟

12- تنظيم المرور وإنتظار السيارات داخل المكان :
هل سيُسمح بدخول السيارات داخل المكان وما عددها ؟ هل أعدت تصاريح خاصة لها ؟ ماترتيبات تنظيم المرور داخل المكان ؟ ومن الى سيقوم بذلك ؟ هل توجد داخل المكان أماكن لإنتظار السيارات ؟ من هم الأشخاص الذين سيسمح بإنتظار سياراتهم داخل المكان ؟ كيف سيتم تنظم خروج السيارات التى لا يسمح لها بالإنتظار داخل المكان ثم دخولها بعد إنتهاء الحفل لتُقِلْ أصحابها ؟

13- تنظيم المرور وإنتظار السيارات حول المكان :
هل سيسمح بمرور السيارات أو إنتظارها حول المكان ؟ أين سيسمح للسيارات الخاصة بالمدعوين بالإنتظار خارج المكان ؟ من الذى سيقوم بتنظيم مرور وإنتظار السيارات خارج المكان ؟ كيف ستستدعى السيارات من

أماكن إنتظارها إلى مكان وجود المدعوين بعد إنتهاء الزيارة ؟ من الذى سيقوم بذلك ؟ مكبرات الصوت اللازمة لذلك ؛ ومن الذى سيقوم بتركيبها ؟

- تجهيز الحراس :
ماهو نوع الأسلحة المقترحة لتزويد الحراس بها ؟ ماهى الأجهزة المقترح تزويد الأفراد بها (صفارات , كشافات يدوية , أجهزة لاسلكية محمولة , كلاب بوليسية ..إلخ) . العدد المطلوب من كل نوع .

15- مقاومة أخطار الحريق :
أين المصدر المحتمل أن ينشأ منه حريقٍ ؟ هل يوجد بالمكان مايخشى أن يكون عاملاً مساعداً على حدوث حريق ؟ ماهى الإستعدادات الخاصة بمقاومة الحريق ؟ ما هى التوصيات من ناحية الأفراد والأجهزة اللازمة لتعزيز إجراءات مقاومة الحريق ؟ أين توجد المخارج الموجودة بالمكان ؟ هل هى كافية فى أوقات الطوارئ ؟

16- مقاومة خطر الإنفجار :
هل توجد مخازن بالمكان وأين ؟ هل ينصح بإخلائها قبل الزيارة ويكتفى بتعيين حراسة عليها ؟ ماهى ترتيبات حراستها ؟ وماهى الإحتياطات التى يمكن إتخاذها فى حالة حدوث إنفجار بالمكان أو بجواره ؟

17 – الأخطار الطبيعية :
هل المكان أو الطريق إليه عرضة لخطر الإنهيارات الجبلية ؟ هل المكان عرضة للصواعق , وهل هو مزود بموانع للصواعق ؟ هل يوجد خطر سيول يهدد المكان أو الطريق إليه وما هى الإحتياطات التى يمكن إتخاذها للتقليل من أثر هذه الأخطار ؟

18 – المظاهرات :
ما مدى إحتمال قيامها وما مصدرها وما سببها ؟ هل تكفى القوات المعينة بمناطق الإضطراب لمنعها ؟ وما هى الإقتراحات ؟

19 – خطر الإعتداء المدبر من عدة أفراد :
إحتمالات وقوعه , مصادره , الطرق التى يستعملونها , إجراءات مراقبتهم , الإحتياطات المتخذة لمنعهم من الوصول إلى المكان , العدد المطلوب من قوة إحتياطى الطوارئ , المكان الذى سيخصص لإنتظار قوة الإحتياطى داخل المكان أو بالقرب منه , كيف سيتم إستدعاؤها وما طريق وصولها وما الضمانات لإستمراره مفتوحاً ؟

20 – الجهات التى ستتعاون فى الحراسة :
ا-تحديدها :الشرطة المحلية , أجهزة الشرطة المتخصصة , الإطفاء , الدفاع المدنى , خبراء المفرقعات .
ب-تحديد إختصاص كل منها .
ج-هل تم إخطارها ؟
د-كيف سيتم تنسيق العمل بينها أثناء التنفيذ ؟

21 – ميول سكان المنطقة :
إتجاه سكان منطقة الزيارة والعاملين بها نحو الشخص موضع الحراسة ونحو المناسبة التى تتم فيها الزيارة , نحو النظام السياسى الذى يمثله الشخص موضع الحراسة , علاقة العاملين بمكان الزيارة بإدارتها , المشكلات الموجودة بينهم , التنظيمات السياسية والنقابية بالمكان , زعاماتها والدور الذى ستقوم به من اجل تنظيم الأهالى والعاملين بمكان الزيارة فى أثناءها .

المبحث الثانى

- قواعد حراسة أماكن الزيارة

يجب ان تبدأ حراسة أماكن الزيارة من اليوم السابق للزيارة أو من صباح اليوم نفسه بإعداد بسيطة تستكمل قبل موعد وصول الشخص موضع الحراسة بوقت كاف . ونظرا للتشابه الكبير بين الحراسة فى أماكن الإقامة وأماكن الزيارة فسنعرض هنا فقط قواعد الحراسة التى تتميز بها هذه الأماكن على أن يكون واضحا سريان باقى القواعد الخاصة بحراسة مقر الإقامة على أماكن الزيارة

وتتخلص هذه القواعد فيما يلى :

أولا : حراسة الطريق الذى ستسلكه الشخصية موضع الحراسة للوصول إلى المكان . وسيتم تناول هذا الموضوع فى قسم مستقل .

ثانياً : حراسة المناطق المحيطة بالمكان والمطلة عليه . وقد يستدعى الأمر فى أماكن الإحتفالات العامة وضع حواجز بالطرق الموصلة للمكان على مسافة مناسبة من جميع الإتجاهات تعين عليها قوات لمنع تدفق الجمهور عل المكان , أو يكتفى بمنع مرور السيارات والمشاة , أو السيارات فقط , أو يسمح بمرور الجميع حسب الأحوال .

وتعين الحراسة المناسبة بالمنطقة كالمعتاد ويجرى تفتيشها بحثا عن مواد مفرقعة قد توضع بقصد البلبلة أو إحداث ذعر .

ثالثاً : حراسة حدود المكان ومداخله :

وتشمل تعيين نقاط حراسة حول المكان من الخارج وتعيين حراسة على مداخله , وذلك وفقا للقواعد التى سبق بيانها فى حراسة مقر الإقامة .

ولاحظ غلق المداخل بعد تعيين الحراسة وعدم السماح بالدخول إلا بعد إنتهاء توزيع أفراد الحراسة داخل

المكان وتفتيشه على أن يتم ذلك قبل موعد دخول المدعوين بوقت كاف .

رابعاً : حراسة داخل المكان :

وتشمل تعيين نقاط حراسة :
- بالأماكن التى سيتواجد بها الشخص موضع الحراسة أو يمر منها .
- بالمناطق الموجودة حول الأماكن السابقة أو المطلة عليها .
- لمرافقة الشخص موضع الحراسة طيلة وجوده فى المكان وذلك بالمناطق المسموح للجمهور بالتواجد فيها .
- على أبواب المبانى الموجودة داخل المكان للتحقق من حمل الأفراد تصاريح أو بطاقات دعوة , ومن أن حامل التصريح أو البطاقة هو الشخص المبين إسمه عليها .
- بالأما كن التى لن تستخدم برغم غلقها كالبدرومات والأسطح والأدوار غير المستعملة وبالحدائق والساحات الخالية الداخلية والأجنحة التى لن تستعمل من المبنى وأبواب المبانى الداخلية المغلقة .
- بأماكن تواجد العمال كالمطابخ وأماكن إعداد الطعام وأماكن إنتظار السيارات لملاحظة الموجودين بها .
- بالأماكن التى بها ماكينات توليد الكهرباء ومفاتيح تحويل الكهرباء وماكينات المصاعد وماكينات تكييف الهواء .
- بالطرق الموجودة داخل المكان لتنظيم مرور السيارات وإرشاد السائقين لأماكن النزول وأماكن الإنتظار .

وسط المدعوين إلى المكان :
- ويمكن تقسيم المكان إلى مناطق يشرف على كل منطقة منها مسؤل عن الحراسة يعونه بعض الأفراد .
- ويحسن فى أماكن الإحتفالات العامة أن يكون المكان الذى سيجلس فيه الشخص موضع الحراسة مرتفعاً نسبياً أو أن يقام حاجز بينه وبين مكان وجود الجماهير حتى يكون بعيداً عن ضغط الجماهير ,
وأن يكون الطريق المؤدى إليه بعيداً عن أماكن وجوده حتى لا ينتهز أحد فرصة زحامهم لإرتكاب أفعال الإعتداء أو يتسبب تدافعهم على الشخص موضع الحراسة فى فشل جهود رجال الحراسة .

الفصل الثالث

حراسة الأشخاص فى الطريق

تتعدد وتختلف الطرق ووسائل الإنتقال التى يستخدمها الشخص موضع الحراسة فى تنقلاته . فقد يتم الإنتقال براً سيراً على الأقدام أو بالسيارة أو بالقطار , أو جواً بالطائرة , او بحراً بالبواخر والزوارق والسفن .
ونعنى بالطريق فى هذا الصدد تلك المسافة أو خط السير الذى يسلكه الشخص موضع الحراسة بأية وسيلة من البدء إلى المقصد .
وقد يكون ها الطريق داخل المدن أو خارجها , قصيراً أو طويلاً , يسلكه الشخص موضع الحراسة بصفة دائمة (عدة مرات فى اليوم) , أو يومياً أو إسبوعيا

كالطريق الذى يربط بين محل الإقامة ومكان العمل , أو يسلكه فى مناسبة خاصة إذا دعى داع للك , كزيارة مستشفى أو حضور عرض عسكرى أو إحتفال شعبى أو زيارة صديق .

إن التعدد فى وسائل الإنتقال وفى أنواع الطرق وطبيعتها قد يغير من تفاصيل نظام الحراسة من خطة لأخرى , ولكن الأمر الذى لاشك فيه هو أن قواعد وأسس الحراسة بالطريق فى كل حالة من الحالات تبقى ثابتة دائماً .
فمثلاً يتم دائماً تفتيش المناطق بالطريق سواء أكان الطريق داخل المدن أم خارجها , زراعيا أم صحراوياً أم شريط سكك حديدية . كما أن مراقبة وتحرى سلوك العاملين بهه الوسائل أمر حتمى دائماً .

ولا تقتصر الدراسة فى هذا المجال على الإجراءات التى تتخذ لحراسة الطريق وتأمينه فقط , بل تتضمن إيضاً دراسة إجراءات حراسة وسيلة الإنتقال قبل وفى أثناء إستعمالها .

والهدف من وضع هذه الخطط هو تامين الشخص موضع الحراسة وضمان سلامته , أو التقليل من الأضرار الناجمة عند حدوث إعتداء .
كما تهدف هذه الخطط أيضاً إلى إتخاذ الحيطة التى تكفل عدم تعرض الشخص موضع الحراسة إلى سوء نتائج الإخلال بالنظام والفوضى بالطريق , ولك حتى يستطيع الوصول فى الموعد المحدد وبالصورة المناسبة دون إرهاق له أو لمرافقيه .

وتتضمن هذه الدراسة مايلى :
1-إختيار الطريق .
2-دراسة الطريق .
3-تأمين الطريق ويشمل :

ا-حراسة وسيلة الإنتقال .
ب-حراسة الطرق الدائمة .
ت-حراسة الطرق المؤقتة .
ث-أنواع الطرق وملاحظات بشأنها .

المبحث الأول

1 – إختيار الطريق

لا شك فى أن هناك دائما طرقاً عديدة يمكن أن سلكها الشخص موضع الحراسة إلى جهة مقصده . منها الطريق الطويل أو القصير , المتسع والفسيح , ومنه ما تتوافر فيه إعتبارات أمن قد لاتتوافر فى غيره .
لهذا تجب دراسة جميع الطرق التى يمكن أن يسلكها الشخص موضع الحراسة , لإختيار أصلحها من حيث النوع (جوى أو برى أو بحرى) ثم تتم المفاضلة بين طرق كل نوع .
فمثلاً بالنسبة للطرق داخل المدن , يقارن بينها من حيث الإتساع والرصف , وإنتظام حركة المرور , ووجود طرق إحتياطية متصلة بالطريق الأصلى , وخلوه من الأعطال والإصلاحات .
ويراعى بقدر الإمكان تفادى الطرق البطيئة أو التى تكثر بها المنحنيات التى تضطر السيارة إلى الإبطاء ويمكن تحديد أكثر من طريق تتخذ فى كل منها إجراءات الحراسة كاملة ثم يحدد أحدها للإستعمال فى أخر لحظة رعاية لمقتضيات الأمن التى قد تتطلبها بعض الظروف الخاصة .
ويجب أن تتم دراسة كل الطرق بالمدينة التى يحتمل أن يسلكها الشخص موضع الحراسة ويختار منها أفضل الطرق لسلوكها , ثم تحفظ البيانات الخاصة بها بالجهة المسؤلة عن حراسة الطريق فى جهاز الشرطة .
ومن الخطأ الإعتماد على هذه البيانات المحفوظة وحدها لتحديد الطريق قبل سلوكه مباشرة , إ يجب دائما إجراء معاينة سريعة للطرق التى ليست بها حراسة دائمة , وذلك قبل أن يتم الإختيار النهائى مباشرة وفى يوم الخدمة نفسه .

المبحث الثانى
دراسة الطريق

إن دراسة الطريق لتأمينه عنصر هام من عناصر حماية الشخص موضع الحراسة . وتتناسب أهمية دراسة طريق ما مع عدد المرات التى يستخدم فيها الشخص موضع الحراسة هذا الطريق فالطريق الذى يُسلك بصفة دائمة يجب مسحه مسحاً شاملاً بحصر جميع المبانى وملاكها وحراسها ومستأجرى المساكن بها وبصفة خاصة تلك التى تطل على الطريق .

وتتناول الدراسة عادة النقاط التالية :

- المبانى والسكان المقيمين بها .
- حالة الإضاءة ليلاً ونوعها وقوتها .
- أسلاك التيار الكهربائى والمترو ومصابيح الإضاءة وأقواس النصر والزينات .
- الكبارى والأنفاق ومواسير المياه وغرف التفتيش .
- الأماكن العامة كالحدائق والمنتزهات .
- الأراضى الفضاء والمساحات الخالية والمخازن والمصانع .
- المعوقات بالطريق كالمنحنيات والمزلقانات .
- الإنشاءات والإصلاحات والأعطال التى قد تعوق المرور .

وتتضمن الدراسة علاوة على ما ذكر كل ما يوجد بالطرق من مصادر يحتمل أن تهدد حياة الشخص موضع الحراسة , أو تسهل للمجرمين تحقيق أهدافهم كما تتضمن التعرف على المستشفيات الموجودة بالطريق أو بالقرب منها ومدى الإستعدادات والإمكانات بها وأقرب الطرق إليها لإحتمال طلب المساعدة أو إمكان نقل المصابين إليها فى حالة حدوث أى إعتداء .

المبحث الثالث

تأمين الطريق

بعد إختيار الطريق ودراسته توضع خطة لتأمينه سواء أكان دائماً أو مؤقتاً .
وبالنسبة للطرق الدائمة فتُأمن بصفة مستمرة وأما الطرق التى لا تستخدم إلا فى بعض المناسبات والتى يمكن تحديد بعضها سلفاً فيمكن التخطيط لتأمينها وحفظ هه الخطط لحين الحاجة إليها . مع مراعاة إعادة مراجعتها والنظر فيها قبل الخدمة مباشرة , وذلك لإ حتمال حدوث ظروف جديدة طارئة قد تستدعى التغيير أو التعديل . وتجب ملاحظة أن الإعداد السابق لمثل هه الخطط يساعد كثيراً فى سرعة تعيين الخدمات الطارئة أو المفاجئة التى يصعب معرفة موعدها إلا قبلها بوقت قصير .
ونظراً لأن تأمين الطريق دون التأكد من سلامة وسيلة الإنتقال نفسها يكون عديم الجدوى , فقد إعتبرنا أن تأمين الوسيلة عنصر ضرورى لتأمين سلامة الشخص موضع الحراسة بالطريق , ولذا

سنتعرض فى هذا المجال لثلاث نقاط هى :

- تأمين وسيلة الإنتقال .
- تأمين الطرق المستديمة وحراستها .
- تأمين الطرق المؤقتة .

المطلب الأول

– تأمين وسيلة الإنتقال :-

تتعدد وسائل الإنتقال المستخدمة تبعاً لنوع الطريق وطبيعته والمسافة التى سيقطعها الشخص موضع الحراسة , فقد تكون سيارة أو قطار أو طائرة أو باخرة أو زورق .
ويراعى إتخاذ جميع الوسائل والإجراءات التى تكفل صلاحية الوسيلة وملاءمتها للغرض من الرحلة وخلوها مما قد ينجم عنه الخطر ويتبع فى سبيل ذلك ما يلى :

- أن يتوافر فى وسيلة المواصلات المواصفات التى تقتضيها نواحى الأمن فبا لنسبة للسيارة يستحسن أن تكون من النوع المغطى من أعلى إلا إذا إقتضت الظروف غير ذلك كالمواكب الشعبية . وأن تكون مصفحة من السقف والجوانب ومن أسفل وأن تكون إطاراتها من النوع الذى لا يتأثر بالرصاص , وقاوم للمتفجرات , وذلك للوقاية من محاولات الإعتداء

,نظام آلى لإطفاء الحرائق , خزان وقود مضاد للإنفجار , نظام إدارة من بعد لتفادى التفخيخ المرتبط بإدارة السيارة ,تحكم فى حرارة وضغط الإطارات , سرينة إنذار ووسيلة إتصال بين داخل وخارج السيارة (إنتركوم) , مكبرات صوت تتيح للحراس داخل السيارة التحدث للمارة بالطريق , إحكام إغلاق أو ضغط زائد داخل السيارة بواسطة مصدر للهواء خاص بها لتفادى الإعتداءات بالغازات السامة أو المسيلة للدموع , إطارات يمكن السير عليها وهى مفرغة من الهواء , محرك قوى , نظام متقدم لإمتصاص الصدمات . ويجب ان تزود وسيلة النقل أياً كانت باللا سلكى , ليسهل الإتصال بها فى أثناء تحركها , واجهزة إطفاء أولية مناسبة , جهز للتشويش على الموجات اللا سلكية المستخدمة للتفجير من بعد .

- تعين حراسة دائمة على وسيلة الإ نتقال الخاصة بالشخص موضع الحراسة . وأما فى حالة وسائل المواصلات الأخرى التى تستخدم فى المناسبات فقط , فيجب أن توضع حراسة دقيقة عليها قبل إستخدامها بأربع وعشرين ساعة على الأقل وذلك بعد تفتيشها جيداً .

- يجب فحص وسائل الإنتقال فحصاً جيداً من الناحية الفنية قبل إستخدامها .

- يتم تفتيش وسيلة الإنتقال قبل إستعمالها للتأكد من عدم وجود مفرقعات أو مواد ضارة أو أجهزة إستماع أو مراقبة مخبأة بها .

- تعين حراسة كافية على وسيلة الإنتقال عند مغادرة الشخص موضع الحراسة لها بعد وصولها لأماكن الزيارة . ويراعى وضعها فى مكان خاص بعيد عن زحام الجماهير وأن يزود ذلك المكان بإضاءة كافية .

- فى حالة إستخدام السيارات أو الزوارق أو المراكب الشراعية يراعى أن ترافق الركب وسيلة مواصلات إحتياطة لإستخدامها فى حالة تعطل الوسيلة الأولى , كسيارة إحتياطية , أو إستخدام قاطرتين لسحب عربات

القطار , بحيث يمكن إستخدام الوسيلة الإحتياطية فى حالة تعطل الوسيلة الأولى . وبالنسبة لوسائل الإنتقال المائية يراعى إستخدام وسيلة بها أكثر من محرك حتى إذا تعطل أحدها أمكن إستمرار الرحلة , وأن يكون بها قوارب نجاة ووسائل إنقاذ , كما يستحسن مرافقة لنش إحتياطى لوسيلة النقل المائية حتى يمكن إستخدامه فى حالة تعرض الوسيلة الأولى للخطر .

المطلب الثانى

– تأمين الطرق المستديمة وحراستها :

الطرق المستديمة هى الطرق التى يسلكها الشخص موضع الحراسة بصفة دائمة , ولكن لا تعنى صفة

الدوام هنا أن يسلكها الشخص يومياً , بل يكفى أن يتم ذلك على فترات متقاربة وكثيرة .
وتوضع لمثل هذه الطرق خطة لحراستها بشكل يكفل تأمينها طوال اليوم وعلى مدار 24 ساعة ومثل هذه الطرق ومثال لهذه الرق ذلك الى يصل بين محل الإقامة ومقر العمل .
ويتولى هذه الحراسة عادة وحدة متخصصة برأسها ضابط : ويتناسب عدد القوات بها مع عدد الطرق التى تتولى حراستها وأطوالها ومدى الأخطار التى تهدد الشخص موضع الحراسة نفسه والظروف السياسية بالبلاد .

وتتبع فى هذه الحراسة الدائمة القواعد الآتية :

- قسم الطريق إلى مناطق يشرف علي كل منطقة فيها ضابط يعاونه عدد من قوات الشرطة بالملابس المدنية وتقسم المناطق إلى مسافات يخصص لكل منها شرطى سرى على أن تتناسب أطوالها مع درجة إزدحا مها بالسكان والمساكن وعدد المحلات التجارية بها .
- يوضع لكل شرطى سرى تعلمات تفصيلية تبين منطقة عمله وواجباته التى يجب أن تتضمن بجانب حدود المنطقة (بدايتها ونهايتها) الأعمال التى يجب ان ينهض بها منذ لحظة إستلامه الخدمة حتى نهايتها , والتى تشمل التفتيش الجيد للمنطقة وملاحظة أكشاك الكهرباء وصناديق القمامة والأراضى الفضاء , ويكون مركزه الأجزاء المزدحمة وقوم بمراقبة الأشخاص وضبط من يشتبه فيهم
- يتخذ كل مخبر عدداً من المرشدين بمنطقته لمعاونته فى أداء عمله (خدم , حراس العقارات , أصحاب محلات تجارية , بائعى الجرائد) بحيث يصل إلى علمه كل ما يؤثر فى عمله من تصرفات شاغلى المساكن والمحلات التجارية بمنطقة عمله .
- يقوم بالتحرى عن السكان بالطريق والمساكن المطلة عله ومراقبتهم ومراقبة الشقق الخالية والتحرى عن راغبى إستئجارها وذلك لمعرفة ميولهم السياسية . ويجب إعطاء أهمية خاصة فى التحرى عن السكان الأجانب أو الذين لهم صلة بالأجانب .
- عند إجراءات إصلاحات أو حفر بالطريق يجب أن يتم لك بإذن من المسؤل عن حراسة الطريق , ويراعى إخطار الشرطى المعين بالمنطقة ببيان الإصلاحات وأسماء العمال الذين سيقومون بها وتاريخ وساعة بدء الإصلاح وتاريخ وساعة إنتهائه . وعند الحاجة يعين عدداً من المخبرين لمرافقة العمال فى أثناء العمل للتأكد من عدم وجود دخلاء بينهم وعدم وضع مواد ضارة بالطريق

- يحسن وضع أجهزة تليفون على مسافات متساوية فى الطريق ليتمكن رجال الشرطة من إستعمالها لإبلاغ رئاساتهم عن أى حادث فى الطريق وتلقى التعليمات منهم .
- ينظم المرور بالطرق , وخصوصاً فى التقاطعات والميادين والمنحنيات . ويستحسن وجود وسيلة إتصال عالية الكفاءة برجال المرور فى التقاطعات تربطهم بقيادة المرور . لإخطارهم عند قرب تحرك الشخص موضع الحراسة وذ لك لغلق التقاطعات , ومنع المرور فى الإتجاه العكسى إذا لزم الأمر حتى لايتعطل سير الركاب فى الطريق لأى سبب (يجب مراعاة أن تكون جميع الإتصا لات مؤمنة) .- يحسن منع إنتظار السيارات بالطريق قبل مرور ركب الشخص بوقت كاف .
- فى حالة حدوث مصادمة , أو أى حادث يعطل الطريق , يخطر الشرطى السرى المعين بالمنطقة رئاسته تليفونياً لتغيير خط السير إذا لزم الأمر والعمل على إخلاء الطريق بسرعة , خشية أن يكون الحادث مفتعلاً لتعطيل سير الركب للتوصل للإعتداء على الشخص موضع الحراسة .
- عند حدوث عطل أو إصلاح بالطريق لأى سبب يجب عدم إستخدامه حتى يزول العطل أو يتم الإصلاح .
- يجب أن يكون هناك إتصال تام ومباشر بين الجهة المشرفة على حراسة الطريق والجهات المسؤلة عن سلامة المبانى والكبارى والأنفاق والأسلاك الممتدة بالطريق ومواسير المياه وكبارى السكك الحديدية لتنسيق العمل بينهم والحصول على تعاونهم عند اللزوم .
- يجب تفادى الخروج يومياً فى مواعيد منتظمة , كما يحسن عدم الإعلان عن مواعيد التحركات إلا للضرورة .
- تقوم سيارة مجهزة لاسلكياً أو موتوسيكلات مجهزة لاسلكياً بالمرور بالطرق قبل موعد تحرك الركب بوقت كاف للتاكد من سلامة الطريق , وعدم وجود تجمعات غير مرغوب فيها , وعدم وجود اعطال بالطريق , وتبلغ الجهة المسؤلة عن الكبارى لملاحظة عدم فتحها وقت تحرك ركب الشخص موضع الحراسة , والجهة المسؤلة عن المزلقانات التى تعترض الطريق عدم فتحها وقت مروره , والعمل على ضمان عدم تعطيل الركب أو إبطاء حركته فى أثناء السير لأى سبب , وتتخذ الإجراءات نفسها بالنسبة للطريق الإحتياطى والطرق الموصلة بين الطريق الأصلى إلى الطريق الإحتياطى .
- تعين سيارة حراسة أو أكثر خلف سيارة الشخص موضع الحراسة , يعين بها عدد من الضباط والمخبرين بالملابس المدنية ومسلحة بالرشاشات .
- يكلف بالجلوس بجوار سائق سيارة الشخص موضع الحراسة أحد أفراد الحراسة الذين يجيدون قيادة

السيارات والذين لهم خبرة كافية بالطريق ليحل محل السائق فوراً فى حالة إصابته بمرض مفاجئ أو نتيجة أية محاولة إعتداء عليه . فإذا تعطلت السيارة نفسها تستخدم السيارة الإحتياطية المرافقة للركب . ويجب أن يكون لدى سائق السيارة التعليمات بعدم التوقف فى حالة حدوث أية محاولة للإعتداء , والإسراع بالسيارة ماأمكن للإبتعاد عن المناطق الخطرة
- .ويمكن لإحدى سيارات الحرس المرافقة " الأخيرة " الوقوف للإشتباك مع الجناة وضبطهم مع إستمرار باقى سيارات الحراسة فى مرافقة الركب .
- يرافق الشخص – مع أفراد الحراسة فى أثناء الإنتقال – طبيب مزود بوسائل الإسعافات الأولية
- إذا تمكن المعتدون من تعطيل الركب يقوم الحرس المرافق له بمغادرة سياراتهم وا لإلتفاف حول سيارة الشخص موضع الحراسة , ثم الإشتباك مع الجناة فى محاولة لفتح الطريق أمام سيارته أو لنقله بأية وسيلة أخرى بعيداً عن مكان الإشتباك .
- تحدد أقرب المستشفيات للطريق بشرط أن تكون كاملة الإستعداد من الناحية الطبية , للإعتماد عليها فى أحوال الطوارئ , وتحدد الطرق الموصلة إليها ويعلن سائق سيارة الشخص موضع الحراسة بموقعها وأقصر الطرق إليها .
- تسبق سيارة مجهزة لاسلكياً سيارة الشخص موضع الحراسة وتكون متصلة على الدوام بغرفة عمليات تتصل فى الوقت نفسه نفسه لاسلكياً أو سلكياً بما يلى :
- السيارات اللاسلكية والموتوسيكلات اللاسلكية المعينة بالطريق .
- الشرطيين السريين ورجال المرور المعينين بالطريق .
- الشرطة المحلية التى يتبعها الطريق.
- الإدارة المشرفة على حرس الطريق .
- مقر إقامة الشخص موضع الحراسة والجهات التى ينتقل إليها .
- سيارة الحرس المرافقة للشخص موضع الحراسة .
تكون لدى الضابط المشرف على غرفة العمليات السلطات الكاملة فى التصرف نحو تغيير خط السير عند حدوث ما يستدعى ذلك .

المطلب الثالث

- حراسة الطرق المؤقتة :

وهذه الطرق لا يمكن التكهن بها سلفاً ويندر أن يسلكها الشخص موضع الحراسة . ومثلها الطرق التى يسلكها فى زياراته الخاصة لصدسق أو مريض مثلاً .

والطرق السابق إعدادها لمثل هذا النوع من الطرق تفيد كثيراً في سرعة تعيين الحراس . ولذا يجب التنبؤ بدراسة الطرق المحتمل المحتمل أن يسلكها فى ضوء الخدمات السابقة أو الأصدقاء الذين يتردد عليهم أحياناً أو المناسبات القومية أو غيرها

وكلما زاد عدد الطرق المدروسة والمخطط سلفاً لتامينها سهل تعيين الحراسات بها فى سرعة وكفاية . ويحسن عدم الإعلان عن الطريق المختار إلا للضرورة وقبل بدء الزيارة بوقت قصير . وذلك لأن الحراسة به لا يمكن أن تصل إلى حد الكفاية الموجودة بالطرق المستديمة , وكلك حتى لا تعطى الفرصة للمجرمين للتخطيط للإعتداء على سلامة الشخص موضع الحراسة .

وفى حالة الإ علان عن هذه الطرق تتخذ الإجراءات نفسها التى سبق بيانها فى حراسة الطرق المستديمة . ويتم الربط بين القوات وتنسيق عملها فى هذه الحالة بإستخدام الأجهزة اللاسلكية المحمولة والتى توزع على أفراد المرور بالتقاطعات الهامة وعلى الشرطيين السريين المعينين بالطريق (لتنظم حركة المرور والإخطار عن الملاحظات
ويمكن زيادة الوحدات المتحركة (السيارات و الموتوسيكلات) المجهزة لاسلكياً والمعينة بالطريق .

أما فى حالة عدم الإعلان عن الطريق فيكتفى بالحراسة المرافقة للشخص موضع الحراسة ويحسن أن تسبق تحرك الشخص موضع الحراسة بمدة كافية سيارة مجهزة لاسلكياً تكون مهمتها كشف الطريق للتأكد من عدم وجود عوائق للمرور أو أشياء تؤثر على سلامة الشخص موضع الحراسة وقد يستدعى الأمر زيادة الأفراد المعينين لتنظيم المرور بالطريق .

ويراعى عند تحديد المكان أو الأماكن التى سيسير فيها الشخص موضع الحراسة راجلاً , أن يتم التحرى فى دقة عن شاغلى المساكن أو المبانى المطلة عليها , وتعيين حراسة على مداخلها , للتأكد من عدم دخول

أحد من غير شاغليها إليها , وكذا تعيين حراسة على أسطحها وفى شرفاتها لمراقبة الطريق . ويمكن غلق الأماكن العامة المطلة على تلك الأماكن كما يمكن منع الإنتظار بالجهات التى يتجمع بها عدد كبير من الأفراد قبل موعد سير الشخص موضع الحراسة بوقت كاف .
ويجب أن يسبق الشخص موضع الحراسة إلى مكان الزيارة بعض الحراس للتعرف على الأشخاص الذين سيرافقونه فى أثناء السير وعل خط السير الرئيسى وطبيعة المكان , ثم الإنضمام إلى مرافقيه من الحراس لتزويدهم بما لديهم من معلومات .
وحسن أن يرتدى الشخص موضع الحراسة صديرياً واقى من الرصاص عندما تتأزم المواقف السياسية ويدعو الحال إلى ذلك , هذا مع تعيين حراسة مرافقة للشخص موضع الحراسة من أفراد بالملابس المدنية , على مستوى عال من التدريب , ويوزعون حوله فى تشكيلات محددة (فردى – ثنائى –ثلاثى – رباعى – خماسى – سداسى) ويكون واجبهم :
- مراقبة الأشخاص والأشياء الموجودة بالطريق أو بالقرب من الشخص موضع الحراسة .
- منع إقتراب الأشخاص غير المعروفين من الشخص موضع الحراسة .

تأمين الطريق

الطرق المؤقتة

- حماية الشخص موضع الحراسة بأجسادهم عند ظهور أى بادرة خطر , والإشتباك مع المعتدين لمنعهم من مواصلة الإعتداء , على أن يترك للحرس المعين بالطريق مهمة ضبط المعتدين .ويجب أن يرتدى هؤلاء الحراس ملابس مماثلة للتى يرتديها غالبية الموجودين بحيث لا يسهل تمييزهم فيستطيع المجرم إنتهاز أى ثغرة بينهم لإرتكاب الجريمة .

د – أنواع الطرق وبعض الملاحظات الواجب مراعاتها :

سبق أن عددنا أنواع الطرق التى يسلكها الشخص موضع الحراسة وذلك بحصرها فى أنواع رئيسية وهى :

1-الطريق الزراعى أو الصحراوى .
2-الطريق الجوى .
3-الطريق البحرى أو النهرى (المائى) .

وتتميز هذه الطرق غالباً عن الطرق بالمدن من حيث الطول وإختراقها لجهات إدارية مختلفة ومتعددة مما

يدعو إلى إعداد قوات كبيرة تحتاج إلى تنسيق كامل بينها .
والإجراءات التى تتخذ لتأمين الطرق بصفة عامة لا تختلف كثيراً عن الاجراءات السابق إيضاحها .
ولكن تجب مراعاة النقاط التالية :
- يحسن منع المرور فى الطريق من الإتجاهين إذا كان الطريق حارة واحدة , أو فى الإتجاه الى يسير فيه الركب إن كان الطرق حارتين , وذلك قبل مرور الركب بمدة قليلة .
- يُتفق مع إدارة السكك الحديدية على توقيت مرور القطارات على وجه يكفل عدم إغلاق المزلقانات التى تعترض طريق السيارات حتى لا يتعطل الركب .
- تعزز الحراسة أمام القرى والمدن وعند الأماكن التى بها إصلاحات أو منحنيات أو كبارٍ أو أنفاق تضطر السيارة للإقلال من سرعتها .
- تحرس أجزاء الطريق داخل المدن بالطريق المبينة عند الحديث عن حراسة الطرق المستديمة والمؤقتة .
- يراعى عند إستخدام القطار فى إنتقال الشخص موضع الحراسة , التحرى عمن يعملون بأكشاك التحويل . ويوضع العمل بهذه الأكشاك تحت إشراف مسؤلين من إدارة السكك الحديدية . وتعين حراسة عليها لمنع دخول أحد إلا العاملين بها . كما يجب التأكد من سلامة قضبان السكك الحديدية عن طريق مرور قطار كشاف قبل موعد تحرك القطار المُقِل للشخص موضع الحراسة بوقت قصير لا يزيد
- على 15 دقيقة لإختبار الشريط , على أن يرتبط القطار الكشاف بالقطار المقل للشخص موضع الحراسة بجهاز لاسلكى , حتى يمكن إيقاف القطار المُقِل للشخ موضع الحراسة فور إكتشاف ما قد يعوق سيره أو يعرضه للخطر .

د – أنواع الطرق وبعض الملاحظات الواجب مراعاتها

- ويجب حصر الأشخاص الذين يعملون بالقطار أو فى صيانته والتحرى عنهم , وتستخرج لهم تصاريح خاصة بمعرفة الجهة التى تتولى حراسة القطار , ويراعى أن يتم دخول الأشياء اللازمة لصيانة القطار أو تموينه

تحت إشراف رقابة الحرس المعين على القطار بالإشتراك مع الفنيين المعينين لملاحظة القطار .

- يجب عدم وضع حقائب بوسيلة المواصلات إلا بعد تفتيشها بدقة . وفى حالة إستخدام الطائرات يحسن عدم وضع الحقائب على الطائرة التى يستقلها الشخص موضع الحراسة , غير الحقائب التى تحمل امتعته الشخصية والتي يحتاج لها فور وصوله , على أن ترافقها حراسة من مقر الإقامة حتى يتم وضعها بالطائرة . أما باقى الأمتعة وأمتعة المرافقين فتوضع بطائرة أخرى , تصل لمكان الزيارة قبل وصول الشخص موضع الحراسة , على أن يتم إختيار طاقم طائرة الشخص من بين الكفاة فى تخصصهم والموثوق بولائهم , كذا يجب أيضاً التحرى عن العاملين بغرف المراقبة بالمطارات وإختيار أكفئهم وأكثرهم ولاءً .

- فى حالة إستخدام الوسائل المائية يراعى تعيين نقاط حراسة بزوارق أو لنشات حولها , لمنع إقتراب الوحدات المائية الأخرى منها , أو لمنع الأشخاص الذين يقدمون إليها سباحةً من الوصول إليها .

الفصل الرابع
تأمين الموضوعات ذات الصلة الوثيقة بالشخص موضع الحراسة
المبحث الأول

تأمين الطعام والشراب

يلجأ المجرمون احياناً فى محاولة الإعتداء على حياة الشخصيات إلى دس السموم فى الطعام والشراب الذى قدم إليها أو تلويثه بيو لوجيا أو بالإشعاعات الضارة .

ومن جهة أخرى فإنه يلاحظ أن الطعام قد يفسد نتيجة عدم إتباع القواعد الصحيحة فى الإعداد أو التخزين مما يمكن ان ؤدى إلى نتائج ضارة قد تودى بالحياة .

وتبدأ إجراءات تامين الطعام من وقت شرائه وتستمر فى أثناء نقله إلى مكان إعداده وفى أثناء إعداده حتى يقدم للشخص موضع الحراسة بالتفصيل الآتى :

1-الشراء :

تشكل لجنة من أحد العاملين فى خدمة الشخص موضع الحراسة ومندوب عن قيادة الحراسة لشراء الطعام والشراب ويراعى :

أ-ألا يقصر شراء الأصناف المطلوبة على متجر واحد بصفة مستمرة .

ب-ألاتطلب أية مأكولات من أحد المحال عن طريق التليفون .

والغرض من إشتراك مندوب من جهة الحراسة هو ملاحظة تنفيذ الإجراءات السابقة , ومنع إقتراب أحد من الطعام أو الشراب بعد شرائه , حتى يتم نقله إلى مقر إقامة الشخص موضع الحراسة وتسليمه إلى من يقومون بإعداده أو تخزينه .

2- الإعداد :

يراعى أن يقوم بإعداد الطعام والشراب للشخص موضع الحراسة أفراد مؤتمنون (يتم التحرى عن ولائهم) , وأن يتم ذلك فى وجود مندوب من جهاز الحراسة تكون مهمته منع وصول أحد من غير المصرح

لهم إلى مكان إعداد الطعام والتحرى عن أى نشاط يشتبه فيه والإبلاغ عنه .

3- نقل الطعام والشراب إلى مكان تقديمه :

ينقل الطعام والشراب من مكان إعداده إلى المكان الذى سيقدم فيه بمعرفة المسؤل عن إعداده , وفى وجود أحد أفراد الحراسة للملاحظة عدم إقتراب أحد من الطعام أوالشراب أو تغييره بآخر مشابه فى الطريق .

4- تقديم الطعام والشراب :

يجب ألا يقدم الطعام والشراب للشخص موضع الحراسة إلا بمعرفة إفراد معينين معروفين له , ويُتفق على ذلك مع المسؤلين بالأماكن التى سيتواجد بها ,

ويجب أن يراعى فى ذلك مايأتى :

ا-تثبيت الأفراد الذين يقومون بهذه العمليات وأفراد الحراسة المرافقين لهم كلما أمكن ذلك .

ب-إتخاذ ترتيبات تقديم الطعام والشراب بالطريقة السابقة فى كل مكان يتواجد به الشخص موضع الحراسة , ويلاحظ فى الحفلات التى تحضرها الشخصية أن يُعد له بذات الطريقة طعام خاص من نفس أنواع الطعام التى ستقدم للموجودين .

ج-يقوم طبيب بالكشف على مكان تخزين الطعام وإعداده كما يقوم بالكشف على الطعام قبل تقديمه .

ح-يحاط الشخص موضع الحراسة علماً بهذه الترتيبات فلا يتناول طعاماً إلا إذا قُدم له من الأشخاص المسؤلين عن ذلك .

خ-يتم التأكد من سلامة المياه التى تصل إلى مكان وصول الشخص موضع الحراسة من طريق التحليل من آن لآخر مع التأكد من سلامة مصدرها ومن وجود حراسة عليه وعلى أماكن تخزين المياه ,(يستحسن تثبيت نوع معين من المياه المعدنية ترسل للمكان تحت الحراسة اللازمة لتقديمها للشخص موضع الحراسة دون غيرها , حسب رغبة الشخصية

د-تطبق هذه الإجراءات نفسها على الطعام والشراب الذى يتناوله سائق السيارة أو سائق القطار أو قائدو

الطائرة التى يستقلها الشخص موضع الحراسة فى يوم خدمتهم معه واليوم السابق عليه , وذلك حتى لايتوصل أحد إلى إعطائهم طعاماً أو شراباً به مواد مخدرة أو مهيجة أو سامة تفقدهم الوعى والسيطرة على ما يقودونه .

المبحث الثانى

تأمين الأمتعة الشخصية :

وتشمل هذه الأمتعة الملابس والأدوات والأجهزة الخاصة بالشخصية موضع الحراسة كما تشمل الأثاث المطلوب لمحل إقامته , وما يصل إليه من بريد أو طرود أو هدايا يمكن أن تستخدم فى إخفاء مواد ضارة كالمفرقعات أو تلوث بالسموم أو الميكروبات أو الإشعاعات الضارة لإلحاق الضرر بالشخص نفسه . ويراعى عند شراء شئ منها ما يأتى :

1- شراؤها ممن يتجر فيها دون الإنتظام فى التعامل مع متجر واحد .

2-عدم طلب شئ من هه الأصناف تليفونياً .
3-قيام لجنة بالشراء يمثل فيها مندوب من الحراسة .
4-نقل المشتروات إلى مكان وجود الشخص موضع الحراسة تحت إشراف مندوب من الحراسة .

ويجب أن تتخذ الإجراءات الآتية قبل وضع هذه الأشياء فى متناول الشخص موضع الحراسة :

ا-يكشف عليها للتأكد من خلوها من المواد الضارة ويقوم بالكشف فنيون حسب الأحوال (مفتش مفرقعات – طبيب) .

ب-عند نقل شحنة منها إلى مكان سيزوره الشخص موضع الحراسة تنقل من مقر إقامته برفقة مندوب من الحراسة وتستمر حراستها حتى تعود إلى مقر الإقامة .

ت-عند إرسال الأشياء للإصلاح بالخارج يكشف عليها عند عودتها للتأكد من عدم وجود مواد ضارة بها .

المبحث الثالث

تأمين الوثائق

الوثائق هى كل شئ يحوى معلومات هامة يجب صيانتها وعدم إفشائها أو إطلاع غير المرغوب فيهم عليها , حماية للصالح العام أو الأمن القومى .
والشخص موضع الحراسة يصل إلييه دائماً أو يصدر من مكتبه مثل هذه الوثائق .
وهى تنقل إليه فى أى مكان يتواجد فيه للإطلاع عليها .

وتحفظ هذه الوثائق عادة فى مكتبه أو فى سجلات جهة ورودها , أو تُعدم بعد إنتهاء الحاجة إليها .
ويجب تأمين هذه الوثائق عند حفظها , وعند نقلها , وعند إعدامها حتى لايطلع أحد عليها أو يتسرب مابها من معلومات إلى جهات تستخدمها ضد الدولة .
وسنتناول تأمين الوثائق فى كل حالة من تلك الحالات :

الوثائق هى كل شئ يحوى معلومات هامة يجب صيانتها وعدم إفشائها أو إطلاع غير المرغوب فيهم عليها , حماية للصالح العام أو الأمن القومى .
والشخص موضع الحراسة يصل إلييه دائماً أو يصدر من مكتبه مثل هذه الوثائق .
وهى تنقل إليه فى أى مكان يتواجد فيه للإطلاع عليها .
وتحفظ هذه الوثائق عادة فى مكتبه أو فى سجلات جهة ورودها , أو تُعدم بعد إنتهاء الحاجة إليها .
ويجب تأمين هذه الوثائق عند حفظها , وعند نقلها , وعند إعدامها حتى لايطلع أحد عليها أو يتسرب مابها من معلومات إلى جهات تستخدمها ضد الدولة .
وسنتناول تأمين الوثائق فى كل حالة من تلك الحالات :

1- حفظ الوثا ئق :

أ-تحدد درجة سرية الوثيقة وفق أهميتها بتعريفات محددة , تعلن للجميع , وتكتب درجة سريتها بخط واضح بمكان ظاهر عليها , ويحسن أن يكون بحروف مخالفة أو بحبر مخالف للموجود بالوثيقة .
ب-توضع الوثائق فى خزائن تختلف فى طريق فتحها والمواد المستعملة فيها والأقفال التى تزود بها وفق أهمية الحماية المطلوبة لها .
ت-تعين الحراسة الكافية على المكان الذى توجد به الخزائن بعد إغلاقه بمعرفة الموظف المسؤل عنه , ولا يسمح بفتح المكان أو الدخول إليه إلا للأفراد المعينين به .
ث-تستخدم فى بناء المكان مواد مضادة للحريق , وتكون فتحات التهوية فيه مرتفعة , وتغلق بالحديد (أو الشبك الصلب أو أفضل وسيلة حسب التقدم الكائن في هذا المجال) ويفصل التيار الكهربائى عنه فى غير أوقات العمل .
ج-يزود المكان بأجهزة الإنذار بحدوث الحريق والإنذار بالتسلل إليه والإنذار بمحاولة الفتح أو الإقتحام .
ح-يراعى عند إختيار الموظف الذى يعمل فى حفظ الوثائق أن يكون على درجة عالية من الثقة والأمانة تخول له الإطلاع على أكثر الوثائق سرية .
خ-تحفظ صورة فوتوغرافية (ميكروفيلم) من الوثائق فى مكان آخر مؤمن بالطريقة نفسها حتى يمكن

الرجوع إليها فى حالة فقد أو تلف الأصل لأى سبب من الأسباب .

2-نقل الوثائق :
ا-توضع الوثيقة داخل غلاف من الورق السميك أو صندوق من الورق المقوى ويلصق ويختم بالجمع الأحمر بمكان الغلق أو يختم المظروف بمكان الغلق , ويغطى مكان اللصق باللاصق الشفاف , وتبين عليه من الخارج درجة السرية ويجب ألا تسمح مادة المظروف الخارجى برؤية مافى داخله .

تأمين الوثائق

ب-لا تنقل الوثيقة إلا بأمر .

ت-لا تنقل الوثيقة بالبريد , بل مع شخص تسمح درجة الثقة به بالإطلاع عل محتوياتها .
ث-يكون الناقل مسلحاً . ويمكن ان يكون أكثر من شخص واحد وفق أهمية الوثيقة وظروف نقلها . ويكون على علم بكل الأخطار التى تهدد الوثائق التى يحملها . وإذا كانت الرحلة طويلة تستخدم الطائرات فى الإنتقال . ولا يتناول الناقل طعاماً أو شراباً إلا من مصدر عام , أو يحمل معه ما يلزمه خشية دس السم أو المخدر له . ويحسن أن يستعمل عند وصوله سيارة خاصة تكون فى إنتظاره بمكان الوصول .

ج-يتم تسليم الوثائق بإيصالات , مبين عليها إسم الناقل والمرسل إليه وعنوانه , ولا تستعمل السراكى . ويحرر الإيصال من أصل وصورتين يحفظ الأصل بجهة التصدير , أما الورتان فترفق الأولى بالوثيقة , وتوضع داخل المظروف وتسلم الثانية للناقل . وعند وصول الوثيقة تضاهى الصورتان والأختام , ويُبلغ عن اى إختلاف أو عبث ظاهر , ويوقع المستلم على الإيصال , وتعاد الصورة إلى جهة التصدير .

3- إعدام الوثائق :
ا-يتم إعدام الوثائق بعد إنتهاء الحاجة إليها بإذن كتابى من الموظف المسؤل عنها .
ب-تستخدم فى إعدام الوثائق مواقد معينة تحرق كل مايلقى فيها حرقاً كاملاً .
ت-يتم الإعدام تحت إشراف الجهة التى أصدرت الأمر وبحضور مندوب عنها .

ث-يجب ألا تقل درجة صلاحية الشخص الذى يتواجد فى أثناء الإعدام عن درجة أمن الوثيقة .
ج-تثبت عملية الإعدام فى سجل خاص .
ح-يجب إعدام مسودات الوثائق او أوراق الكربون المستعملة فى النسخ كذا أوراق الإستنسل .

المبحث الرابعً

تأمين الأفراد

ويقصد بهم الأفراد الين يعملون فى أماكن أو وسائل الإ نتقال التى يتواجد بها الشخص موضع الحراسة أو تكون لهم بها صلة مباشرة أو غير مباشرة مثل :
1-العاملين المستديمين او المؤقتين .
2-رجال الإعلام "صحافة , إذاعة , تليفزيون , سينما " وطنيين وأجانب .
3-ضيوف الحفلات التى تقام بهذه الأماكن .
4-العاملين بجهاز الحراسة .
5-العاملين بأكشاك تحويل السكك الحديدية وغرفة مراقبة المطارات :
إن الفرص التى تسنح لهؤلاء الأفراد بحكم عملهم أو ظروفهم يمكن أن تسهل لهم المساس بسلامة الشخص موضع الحراسة أو تسمح بتمكين الغير من ذلك .
وهم أيضاً بحكم عملهم وظروفهم يمكن أن يكونوا مصدر معلومات هامة تساعد المجرمين فى إعتدائهم .
لذ لك كان التحرى عنهم لضمان عدم تورطهم فى تلك الأفعال من أهم واجبات الحراسة
ويتوقف مدى عمق التحريات التى يجب ان تُجرى عن كل من هؤلاء وفق :

ا-أهمية العمل الذى يقوم به ومدى صلته بالشخص موضع الحراسة , وذلك من جهة قدرته على الإطلاع على المعلومات التى تهم أمن الدولة , ومن جهة مدى ما يمكن أن يلحقه من ضرر بالشخص موضع الحراسة .
ب-مدى صلته بالأماكن التى يتواجد بها الشخص موضع الحراسة أو وسائل الإنتقال التى يستعملها والمدة التى يستلزمها وجوده بها , وهل يُمَكِنَهُ ذ لك من الإضرار به ؟ , وهل تكفى ترتيبات الحراسة لمنعه من ذلك (تعيين حارس لمرافقته فى أثناء عمله , تحديد تحركاته داخل الأماكن موضع الحراسة , تفتيشه أثناء الدخول والخروج .... إلخ

ويتم التحرى عن الشخص بمعرفة أجهزة الأمن السياسى (بمحفوظاتها , بمحل إقامة الشخص المتحرى عنه , بالأماكن التى سبق له العمل بها) عن اى نشاط سياسى سابق له وعن إتصالاته وعلاقاته الشخصية وأخلاقه وموقفه من النظام السياسى الذى يمثله الشخص موضع الحراسة .
ويجب ان يتم التحرى عن الشخص قبل التصريح له بمزاولة اى عمل من الأعمال السابق بيانها , كما يجب أن يستمر التحرى عنه من وقت لاخر طالما بقى فى عمله .
وقد يقتصر التحرى – بالنسبة لبعض الفئات – العمال المؤقتين , أو المدعوين لأماكن الحفلات , أو سكان المنازل المطلة على الطريق , أو فى صالات الإستقبال , على مراجعة سجلات الأجهزة المسؤلة عن الأمن السياسى لمعرفة ماإذا كان المطلوب التصريح له بالدخول من العناصر المضادة للنظام الذى يمثله الشخص موضع الحراسة أو له نشاط سياسى هدام سابق .
وبعد إتمام التحريات يصدر مكتب التصاريح بجهاز الحراسة للشخص تصريح دخول (مستديم , مؤقت , أو ترسل له بطاقة دعوة) .

ويلاحظ أنه فى بعض الحالات قد لا تمكن الظروف من إتباع الإجراءات السابقة .

ونبين فيما يلى بعض هذه الحالات والإجراءات التى يمكن إتخاذها فيها :

ا-أفراد عائلة الشخص موضع الحراسة : يجب العمل دائماً على أن يتعرف العاملون بالمداخل على أفراد عائلة الشخص موضع الحراسة وعلى درجة قرابتهم ومدى صلتهم الشخصية به .

ب-كبار الشخصيات الوطنية والأجنبية : يجب العمل على أن يعرف العاملون بالمداخل كبار الشخصيات الوطنية والأجنبية , وأن يعين على المداخل قبل حلول موعد زيارتهم مندوب من سكرتارية الشخص موضع الحراسة , أو من وزارة الخارجية (بالنسبة للشخصيات الأجنبية) للتعرف عليهم عند دخولهم إلا إذا كان برفقتهم مندوب معروف من وزارة الخارجية .

ت-العاملون بأماكن الزيارات : قد لا يتسع الوقت لإعداد تصاريح دخول لهم فيكتفى عند ئذ بعمل كشوف معتمدة بأسمائهم وأرقام تحقيق الشخصية . ويعين مندوب من مكان الزيارة مع رجال الحرس للتعرف عليهم عند دخولهم .

ث-حاملوا الدعوات غير الشخصية أو الموجودين بالأماكن العامة : يحدث أحياناً فى بعض أماكن الإحتفالات الكبرى أن توزع دعوات بأعداد كبيرة لا يحدد عليها إسم حامليها , أو قد يحدث أن يباح الدخول لمكان الإحتفال للجميع (إحتفالات المساجد) وعند ئذ لا يمكن التحرى عنهم , لذلك يجب أن يتم تفتيشهم عند الدخول , للتأكد من سلامة ما يحملونه مع عدم السماح لهم بالتواجد على مقربه من مكان وجود الشخص موضع الحراسة ويعين عدد من الحراس (بالملابس المدنية) بينهم لملاحظة ماقد يأتون به من أعمال ضارة لمنعها فى الوقت المناسب .

المبحث الخامس

حراسة الشخصيات الأجنبية

قد ينتهز المحرمون فرصة زيارة إحدى الشخصيات الأجنبية للدولة فيحاولون الإعتداء على حياته لأغراض شخصية أو سياسية أو للإ ساءة للعلاقة بين دولة المجنى عليه والدولة المضيفة , ولذا يجب حراسة الشخصيات الأجنبية فى أثناء زيارتهم للدولة فى أماكن إقامتهم وأماكن زيارتهم وفى إثناء إنتقالاتهم طبقاً للقواعد التى سبق بيانها على أن تؤخذ فى الحسبان دائماً المشكلات الآتية :

ا-عدم معرفة أجهزة الشرطة الوطنية والمحلية للعناصر المعادية لهم من رعاياهم والمقيمين بالدولة المضيفة .

ب-يحدث أن يرافقهم عدد من كبار الأشخاص والمرافقين ورجال الإعلام ولا يتيسر لرجال الحراسة دائماً أن يوطدوا معرفتهم بهؤلاء .

ت-لاتعلم الجهة التى ستكلف بحراستهم شيئاً عن دقة المراكز التى يشغلونها وقد لايكون لها صفة رسمية – ولا عن مدى جسامة الأخطار التى يتعرضون لها ومصادرها .

<u>ولذا يراعى أن تتخذ الإجراءات التالية</u> :

- تتم قبل موعد الزيارة بوقت كاف إتصالات بين جهاز الحراسة في الدولة المضيفة ودولة الضيف للتعرف على مدى دقة المركز الذى يشغله الزائر وعن جسامة التهديد الى يتعرض له وعلى العناصر المعادية له وللنظام الذى يمثله , ويتم إتخاذ إجراءات تأمينها عن طريق مراقبتها أو تحديد إقامتها أو حجزها مدة الزيارة , كما يُراقب وصول أى من هذه العناصر إلي موانئ ومطارات ومداخل الدولة فى الفترة السابقة على الزيارة وأثنائها .
- تستخرج تصاريح دخول مؤقتة لمرافقى الزائر من نوع خاص لإستخدامها فى الدخول للأماكن المؤمنة .

- تعين حراسة كاملة للشخصية الزائرة طوال مدة وجودها بالدولة , ويراعى في تحديد مداها صفة الزائر ومدى جسامة الأخطار التي قد يتعرض لها .
- يتم الإتفاق مع الحرس المرافق من دولته إن وُجد على أن يعين مندوب منه على المداخل بمقر الإقامة وأماكن الزيارة للتعرف على مرافقى الزائر وتسهيل دخولهم إلى هذه الأماكن , وإلا فيعين أحد الحراس المرافقين من الدولة المضيفة على هذه المداخل بعد أن يكون قد تعرف على مرافقى الزائر .

بسم الله الرحمن الرحم

الكتاب الثالث
الحس الأمنى

الحسّ الأمني هو استشعار الأخطار ومصادرها والتصدي لها

الإخفاق في التوصل إلى نتائج ايجابية في التحقيقات يعزى لانعدام أو ضعف الحسّ الأمني

الحسّ الأمني عامل مساعد على أداء الواجبات في ظل المخاطر الأمنية

مقــدمــة:-

لقد عني الإسلام بتنمية الحس الأمني لدى الفرد المسلم وجعله مسؤولاً عن أمن بلده كما هو مسؤول عن أمن نفسه وأسرته وكل ما يخصه ولذلك فقد خاطب الإسلام المسلم ليعمق لديه الشعور بالمسؤولية سواءً المسؤولية الفردية أو الجماعية كما في قوله تعالى " ولا تقفُ ما ليس لك به علم، إن السمع والبصر والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولا"[1].

وعليه فإن هناك العديد من الوسائل التي تسهم في توقع ارتكاب الجريمة والتنبؤ بزيادة معدلاتها والتعرف على مقترفيها في الوقت الذي يحاول المجرمون فيه توظيف الإمكانات المادية والتقنيات العلمية ومنجزات العلم ومخترعاته في سبيل ارتكاب

---

[1] سورة الإسراء آية 36 .

جرائمهم، والإفلات من قبضة العدالة. ولئن كان توفر الحس الأمني في رجال الأمن ضرورة بالغة الأهمية، فإنه من الأهمية كذلك توفره عند كل مواطن ولا سيما وأن مسؤولية الحفاظ على الأمن لا تقتصر فقط على العاملين في الأجهزة الأمنية، بل على جميع فئات وأفراد المجتمع باعتبار الأمن مسؤولية الجميع.

نتناول الحس الأمني الذي لـم ينل نصيبه الكافي من الدراسة والتحليل، وتسعى هذه الدراسة إلى إبراز أهميته للمجتمع بأسره ولرجال الأمن عموماً ولضباط الأمن على وجه الخصوص ، كونه من الوسائل الهامة التي تساعدهم على أداء واجباتهم في ظل المخاطر الأمنية التي تتسم بالغموض، والتعقيد، وكذلك الازدياد الملحوظ للجرائم على مستوى العالم أجمع.

تأتي هذه الدراسة في إطار السعي إلى تطوير قدرات ضباط الأمن لمواجهة التحديات المتنامية التي يقومون بمواجهتها في مختلف المجالات، وعليه فإن السبب الرئيسي في إخفاق بعض الضباط في التوصل إلى نتائج إيجابية في القضايا التي يحققون فيها هو انعدام أو ضعف الحس الأمني لديهم . وفي مقابل ذلك نجد أن بعض الضباط عندما تسند إليهم قضية معقده قد يكون مضى عليها عدة سنوات، وتعاقب عليها أكثر من محقق، وقد فشلوا في التوصل إلى نتائج إيجابية بشأنها، نجد أن هناك ضابطاً ينجح في الوصول إلى نتائج مرضية ويعود السبب في هذا النجاح أو الفشل إلى مدى استخدام مهارة الحس الأمني لدى الضابط.

ألاهـداف:-

التعرف على أهمية الحس الأمني لدى ضابط الأمن.
التعرف على اي اختلاف في أهمية الحس الأمني لضابط الأمن باختلاف الرتبة، والمستوى التعليمي، وعدد الدورات، وجهة العمل.
التعرف على عوامل بناء الحس الأمني لدى ضابط الأمن.
التعرف على وسائل تنمية الحس الأمني لدى ضباط الأمن.

تساؤلات :-

1-ما أهمية الحس الأمني لدى ضابط الأمن؟!
2-هل تختلف أهمية الحس الأمني لضابط الأمن باختلاف الرتبة ، المستوى التعليمي، عدد الدورات، وجهة العمل؟!
3-ما عوامل بناء الحس الأمني لدى ضابط الأمن؟!
4-ما وسائل تنمية الحس الأمني لدى ضابط الأمن؟!

الباب الأول

- مـاهيّـة الحـس الأمنـي

الفصل الأول :- تعــريف الحس الأمنـي

الحس في اللغـة

الحس لغة:- تحسس الخبر أي تطلب معرفته، قال تعالى " يا بنيَّ اذهبوا فتحسسوا من يوسف وأخيه ..."[1] وتحسست من الشئ أي تخبرت خبره، قال تعالى " فلما أحس عيسى منهم الكفر"[2] والحس : الإدراك بأحد الحواس الخمس، وفعل تؤديه إحدى الحواس، والصوت الخفي، وما تسمعه قريباً منك ولا تراه.

ويرتبط الحس الأمني بعدة مصطلحات أهمها : (الإحساس، الانتباه، الإدراك) وعرف الهنداوي الإحساس بأنه :" عمليه الوعي والشعور بوجود المثيرات، والذي يتمثل بالاستجابة الفورية للإثارة القادمة من الجهاز الحسي وتحويلها إلى نبضات كهرو عصبية بحيث تشكل تصورات"[3] .
وكذلك عرف الإدراك بأنه :" عملية فهم المثيرات من خلال تفسيرها وإعطائها المعاني الخاصة بها وتنظيمها في تمثيلات عقلية معينة، فالإدراك عملية معرفية منظمة تمكن الأفراد من فهم العالم الخارجي المحيط بهم والتكيف معه من خلال اختبار الأنماط السلوكية المناسبة".

الحـس الأمنـي اصطلاحاً :-

يعرف الحس الأمني اصطلاحاً بتعاريف عدة من أهمها " أنـه ذلك الشعور أو الإحساس المتولد داخل النفس، والمعتمد على أسباب أو عوامل موضوعية تؤدي إلى توقع الجريمة بقصد منعها أو إلى ضبط مرتكبيها بقصد

---

[1] سورة يوسف الآية 87.
[2] سورة آل عمران الآية 52 .
[3] د.على فالح الهنداوى .د. عماد عبد الرحيم زغلول , مبادئ أساسية فى علم النفس , عمان , دار الحنين للنشر والتوزيع 2002 , ص 104 .

العقاب عليها" [1] وقيل أنـه: " التحسس والشعور بكل شيء يخل بالأمن، أو يدعو إلى الخوف "[2]
كما عرفه السعيد بانه:" صفة خاصة من صفات الشخصية التي تمكن من يمتلكها التعرف على الأشياء وإدراكها والتمييز بينها، ومن ثـم تفسيرها تفسيراً صحيحاً، والتوقيع الصادق لكل الاحتمالات كما تمكنه من أن يستشعر الأخطار ويعرف مصادرها وبالتالي يستطيع القضاء عليها قبل وقوعها أو مواجهتها بفاعلية فور وقوعها "[3]
ومن هنا يمكن القول أن الحس الأمني هو مهارة من المهارات التي تنطلق من الإحساس بالمسئوليّة والخبرة نحو استشعار مظاهر معينة يكون من شأنها الإخلال بالأمن بمفهومه الشامل.

ومن التعاريف السابقة يتضح أن الحس الأمني يعتمد على نوعين من العناصر هما كما يلي:-

ا-العناصر ذات الطبيعة الوجدانية أو الحسية الذاتية :-
وتتمثل في اتجاه الحس الداخلي أو الشعور الوجداني نحو أمر ما يجعل صاحبه يسلم بوجوده، أو يكون لديه إحتمال قوي لوجوده، وتعتمد تلك العناصر الوجدانية أو الذاتية على مجموعة من الملكات الخاصة التي تتوفر غالباً في الإنسان بحكم خلقته، ولذلك يكون هناك اختلاف بين الأشخاص بحسب ما يتمتعون به من ملكات فطرية أو مكتسبة).[4]
وعليه فإن العناصر الذاتية يمكن أن تتحقق بعدة وسائل ، أهمها ما يلي:-

1-الاستشعار بأمر غير طبيعي:-
ويقصد به ذلك الإحساس الداخلي غير المحدد بسبب معروف، والذي يجعل ضابط الأمن يتوقف بادراك داخلي نحو شيء أو إنسان، يقصد بأن وراءه أمر غير عادي، أو حدث غير مشروع يفرض عليه ضرورة الحذر

[1] د. أحمد ضياء الدين خليل , الحس الأمنى وأثره فى نجاح المواجهة الأمنية , القاهرة ,كلية الشرطة ,1997 ,ص 25 .
[2] د. محمد أبو الفتح ,تنمية الحس الأمنى عند المسلم ضرورة حتمية ,مجلة الأمن العدد الأول ,الرياض ص 35 .
[3] د. أحمد عبد الله السعيد , الحس الأمنى , مجلة القانون ,كلية الشرطة , دبى 1998,ص 35 .
[4] د. أحمد ضياء الدين خليل ,المرجع السابق , ص 19 .

منه، أو التركيز عليه، إما لمنع تفجر خطره، أو لضبط حالته [1] ومثال ذلك من يمر بآخر فيدرك بإحساسه الداخلي أن وراءه أمراً غير مشروع، نتيجة لاضطرابه أو التردد في حركته.

2- **التوجس من أمـر خطـر:-**

ويقصد به الحالة التي تجعل بالإمكان التحقق من الخطر من مصدر ما رغم خلوه من مظاهر وجود ذلك الخطر الحقيقي، مما يجعله يحتاط بطريقة لا شعورية من ذلك المصدر.

3-التشكك في أمـر مريـب :-
ويقصد به تلك الحالة التي تتساوى فيها عوامل العلم أو المعرفة مع عوامل الجهل في أمر ما، بشكل يجعل ضابط الأمن مرتاباً فيه، لا يدري ما إذا كان يتركه دون احتياط له، أو يتعامل معه بتحوط وحذر كامل.

4- **الالتفات لأمـر غير طبيعي:-**
ويقصد به ما يلفت انتباه ضابط الأمن بعد وقوع بصره أو سمعه عليه بصورة عابرة، مما يحتم عليه التركيز بطريقة شعورية واعية.
مثال على ذلك: مشاهدة شخص في الصيف يلبس ملابس شتوية لا تتناسب مع حالة الجو، مما يجعل ضابط الأمن يلتفت بحسه الأمني لهذا الشخص لظهوره بمظهر غير طبيعي ، يدعو إلى ضرورة التوقف أمام حالته للتركيز عليه.

ب-العناصر ذات الطبيعة الموضوعية أو العقلانيـة :-
وهي العناصر التي يعتمد عليها الحس الأمني بعد توافر تلك الومضة الداخلية والتي تجعل منه إحساساً عقلياً، يعتمد على ضوابط موضوعية ، أو مظاهر مادية تباعد بينه وبين أيـة عاطفة أو إحساس تحكمي، وتمثل العناصر الموضوعية ضمانات تحول دون تعسف ضابط الأمن في الاعتماد على الحس الأمني.

وهذه العناصر يمكن أن تتحقق بعدة وسائل من أهمها ما يأتي :-

[1] د. أحمد ضياء الدين خليل ,مرجع سابق ,ص 30 .

1-الملاحظة : ويقصد بها المجهود الذهني العارض والدقيق، الذي يؤدي إلى رصد حركة شخص أو تحديد ما هيّـة شيء بشكل يكشف مصدر الخطورة بهدف منع وقوعها، أو الحيلولة دون استفحالها.

مثل : ملاحظة ضابط الأمن لحالة الارتباك على ملامح شخص لمجرد رؤيته له.

2-المراقـبة : ويقصد بها النشاط الذهني المقصود والمتكرر والدقيق الذي يؤدي لرصد حركة شخص، أو تحديد ما هيّـة شيء بشكل يكشف مصدر الخطورة.

ويتضح الفارق بين الملاحظة والمراقبة المتمثل في تعمد النشاط الذهني في رصد المظاهر الخارجية في المراقبة وعدم تعمده في الملاحظة ، وكذلك تكرار ذلك النشاط في المراقبة وحدوثه بشكل عارض في الملاحظة.

3-المدارسـة : ويقصد بها عملية التأمل الـــذهني لربط العناصر أو الأحداث بعضها ببعض للتعــرف على ما بينها من علامات تسهم في منع الجريمة، وفي سرعة ضــبط مرتكبيها.

ويرى ضياء الدين أن عدة قواعد تشكل مراحل الحس الأمني وهي :[1]

(1) تفهم الأحـداث.
(2) تقويـم النتـائج.
(3) تحديد السلبيات.
(4) تفسير الوقـائع.
(5) ربط الأسباب بالنتائج.
(6) استخلاص الدروس.

4-التحليـل : ويقصد بـه العملية العقلانية التي يقوم بها ضابط الأمن لإدراك المعطيات والعناصر المادية والمعنوية التي يرصدها من خلال قيامه بعمليات الملاحظة والمراقبة ، والاستنباط واستنتاج ما تعنيه كل منها من أمور، ومعاني، وأفكار، ودلالات، واحتمالات، ونتائج، تساهم في منع الجريمة أو ضبط مرتكبيها.

---

[1] د. أحمد ضياء الدين مرجع سابق , ص 30 .

ومما سبق يتضح أن الفارق بين المدارسة والتحليل هو فارق في الدرجة وليس في الطبيعة ، لاعتمادها على النشاط العقلاني الذي يتجه للتعامل الواعي مع أحداث وعناصر ومعطيات الرؤيّة الأمنية، ويتمثل الفارق بينهما في اعتماد المدارسة على مجرد التأمل في المعطيات والأحداث الأمنية، بينما يعتمد التحليل على التوغل داخلها .

وتجدر الإشارة إلى أن الحس الأمني يتميز بخصائص أهمها ما يأتي :-

1-الحس الأمني عملية مزدوجة : حيث يجمع بين العناصر ذات الطبيعة الذاتية والموضوعية في آن واحد. مما يميز الحس الأمني عن وسائل الإحساس الوجداني المجردة كالحدس والتخمين، وكذلك يميزه عن وسائل الإدراك المجردة كما التفكير والتحليل والإحصاء.

2-الحس الأمني توقع وتنبؤ بخطر إجرامي وشيك أو مستقبلي: حيث يتميز الحس الأمني بقدرته على جعل الإنسان يتوقع العمل الإجرامي، والتنبؤ بحدوثه، ومن ثم يتخذ الإجراءات التي تكفل منع وقوعه، أو على الأقل الحيلولة دون استعجال آثاره، أو الإسراع في ضبط مرتكبيه.

3-الحس الأمني يهدف إلى مواجهة خطر إجرامي: وذلك بمنع حدوثه أو بضبط الجناة والتقليل من ضرره بعد وقوعه.

الفصل الثاني

<u>أهميـة الحـس الأمنـي</u>

يعد الحس الأمني من أهم الوسائل التي تمد ضابط الأمن بالمعلومات اللازمة لمنع وقوع الجريمة ابتداءً أو ضبط مرتكبيها انتهاءً . ويؤدي التخلي عنه أو التنكر لفائدته إلى حرمان العمل الأمني من أهم الوسائل المساعدة لضابط الأمن، وبالتالي الفشل في الوصول إلى المجرمين في الجرائم التي ترتكب، والتي لا ينتج عنها أدلة دامغة على الإدانة، مما يؤدي لكثرة الجرائم المقيدة ضد مجهول، والذي يؤثر بدوره على سمعة الأجهزة الأمنية وكفاءتها.

ومما تقدم تبين أن أهمية الحس الأمني تنبع من كونه يهدف إلى :-

1-الكشف عن مصدر الخطر الجرمي قبل وقوعه، أو على الأقل ضبط مرتكبيه.

2-الوصول إلى أدلـة تؤيـد أي إجراء يَقْدِم عليه ضابط الأمن .[1]

---

[1] د. أحمد عبد الله السعيد , مرجع سابق , ص 11 .

وحيث أن الحس الأمني هو توقع وتنبؤ بالخطر الإجرامي فإن التوقع والتنبؤ يتميز بما يلي:-

1-التوقع والتنبؤ استشعار عام، أي أنه استشعار بوجود خطر كامن في مصدره ، استشعار غير محدد بشكل حاسم، أي انه يعتمد على الإحاطة الإجمالية بوجود خطر ما، دون الإلمام بتفصيلاته وأبعاده الحقيقية.

2-مضمون التوقع والتنبؤ هو وجود خطر إجرامي ، أي ضرورة أن يكون الجاني قد بدأ خطوات جادة لإتمام جريمته.

3-التوقع والتنبؤ عملية عقلانية الأسباب وجدانية الإحساس: وهذا ما يميز الحس الأمني عن الحدس والتخمين كونه، يركز على عناصر موضوعية وأخرى وجدانية.

4-التوقع والتنبؤ عملية غير لازمة النتيجة، أي أن صحة التوقع لا تعني ضرورة تحقق الخطر، وإنما تعني صحة المظاهر والمعطيات الدالة عليه، ومدى اتساقها وترتيبها للنتيجة التي خلص إليها ضابط الأمن بحسه الأمني، والتنبؤ هو القدرة والاعتقاد بأن الشخص يرى المستقبل أمام عينيه.

ويمكن القول إن التوقع والتنبؤ يستند إلى الأسس الآتية:-

1-الأساس الواقعي: أي لابد أن يكون الخطر مؤيداً بفعل أو موقف أو تصرف من قبل المشتبه فيه يؤيد نشأة التوقع بالخطر أو التنبؤ بوجوده.
2-الأساس الفعلي: أي وجود ارتباط وثيق بين مظاهر الأساس الواقعي كمعطيات خارجية، وبين الأساس الوجداني أو الحس المتمثل في استشعار الخطر.
3-الأساس الوجداني: هو المظهر الشخصي للحس الأمني الواجب توافره لدى ضابط الأمن.

وعليه فإن التوقع والتنبؤ يشمل ثلاثة أبعاد :-
1-التعرف على وجود الخطر.

2-تحديد مصدر الخطر.

3-تفهم جملته.

وهذه الأبعاد توضح أن الحس الأمني ما هو إلا ومضةُ، أو فكرة أو تصور مضمونه استشعار الخطر، أو

تحديد مصدره، وبيان درجته، أو الإجابة عن تساؤل يبحث ضابط الأمن عن إجابته دون الخوض في تفصيلات تلك الومضة أو الفكرة أو التصور أو الشعور أو الإجابة، لأن توافر تلك التفصيلات ينقل ضابط الأمن من مرحلة الحس الأمني إلى مرحلة الاتهام الأمني وبالتالي يؤدي إلى:-

1-تحديد البدائـل.
2-تحديد درجة المخاطرة.
3-تحديد مؤشرات الخطر.
4-اختيار عدة فرضيات.
5-معرفة اتجاهات التغيير.

فعملية التنبؤ بالإضافة إلى قيمتها الفنية فإنها تساعد في تنمية التفكير والفهم للأمور، ويمكن تطوير القدرة على التنبؤ والتوقع عن طريق الآتي:-

1-الاكتشاف : ويتم عن طريق إلغاء التصور المهيمن على الذهن والاستعاضة عنه بتصور عام مكتمل أو تصور معاكس، وذلك عن طريق التفكير في المتناقضات والتفكير في الجوانب الأخلاقية والمزاجية المؤثرة في القضية.
2-التأكيد : وذلك عن طريق التفكير في المستقبل في إطار الأدبيات والدراسات وأية متغيرات أخرى.
3-القياس : وذلك عن طريق التفكير في القضايا المتشابهة وغير المتشابهة.

ولهذا فإن عمل رجل الأمن يتطلب منه أن يكون مشغولاً في كل الأوقات بموضوع الخطر المحتمل وقوعه عليه، وهذا التوقع يتطلب أن يـرى في بعض الناس مهاجـمين أو معتدين، وأن يتوقع الخطر من أقل إيجاد يعقده .[1]
كما يهدف الحس الأمني إلى الضبط والتدليل، أي جمع الأدلة التي تؤيد أو تنفي الإتهام .

[1] د. عباس أبو شامة ,الأصول العلمية لإدارة عمليات الشرطة ,المركز العربى للدراسات الأمنية والتدريبية ,1988 , ص 88 .

الفصل الثالث

نشأة الحـس الأمنـي وعـوامل بنـائه

إن الحس الأمني يمر بثلاث مراحل هي :[1]

أولاً : مرحلة الوجود الفطري : حيث توجد العناصر الوجدانية أو الحسية أو الشعوريـة وجوداً فطرياً في الإنسان بحكم خلقته التي خلقه البارئ عز وجل عليها، ويرى بعض علماء علم النفس بأن نشأة الإحساس تتم من خلال ثلاثة مستويات متداخلة فيما بينها ، ويكتمل الحس باكتمالها وهي كما يلي :-

1-المستوى الفيزيائي : وفيه لا يؤثر المنبه الحسي إلا إذا مس العضو الحساس، سواء بشكل مباشر كما في اللمس والذوق، أو غير مباشر كما في الشم والبصر والسمع، وتقتصر هذه المرحلة على تعيين أنواع المؤثرات التي تنفعل لها كل حاسة من الحواس المختلفة.

2-المستوى الفسيولوجي : وينقسم إلى ثلاث مراحل هي :-

ا-انفعال العضو الحساس.

ب-توصيل التنبه بواسطة العصب المورد.

ت-الإحساس الذي يتم في المراكز العصبية.

3-المستوى المعاصر لانفعال المركز العصبي الحسي : وهو تحول التنبيه إلى إحساس ويمكن القول أن التنبيه الخارجي يحول الإحساس الكامن إلى إحساس فعلي واضح.

ويعتمد الإنسان في إحساسه على نوعين من الوسائل:

أ-وسائل الإدراك الحسيّه، تتمثل في الحواس الخمس من بصر وسمع ولمس وتذوق وشم.

ب-وسائل الإدراك غير الحسية، أو وسائل الإدراك خارج الحواس، وهي ما يحوزه بعض الأشخاص من ميزات غير مألوفـة.

وقـد أكـد بعض العلماء مثل (جيمس هايسلون) في الولايـات المتحـدة الأمريكية، و(أرنستوبوزانو) في إيطاليا بعد بحوث شاقة هذه الملكات، وإن كانت خافلة ومستترة في العقل الباطن لكل منا، إلا أنها لا تعمل بطريقة منتظمة ولا تظهر إلا بصورة استثنائية وهي الحاسة التي يسميها البعض بالحاسة السادسة، والتي تعد جماع لكافة الحواس الخمس المعروفة.

---

[1] د. أحمد ضياء الدين , مرجع سابق ,ص 34 .

ثانياً : مرحلة الظهور العـارض : وهو ما يتعلق بالظهور أثناء ممارسة السلوك اليومي بصورة تـدعو إلى الانتباه لـها والالتفات إليها[1].

ثالثاً : مرحلة التوجيه العـامد : وتبدأ هذه المرحلة بتصرف الإنسان على توافر الحس لديه بما يمكنه من الاعتماد عليه، ومن ثم توجيه الحس بشكل مقصود للاستفادة منه. وتعتبر هذه المرحلة هي مرحلة الظهور الحقيقي للحس بصفة عامة. كونه في المرحلتين السابقتين يتميز بالكمون والخفاء ولا يمكن صاحبه من التعرف الواعي سواء على وجوده أو على قيمته وفائدته.[2]

أما فيما يتعلق بعوامل بناء الحس الأمني لدى ضابط الأمن فتنقسم إلى ما يلي:-

1-العوامل الخارجية: وهي العوامل التي تساعد على بناء الحس الأمني الناتجة عن الظروف المحيطة بالعمل ، وأهمها ما يأتي:-

أ-كثرة المواقف الأمنية التي يتعرض لها ضابط الأمن.
ب-غموض وتنوع الأحداث التي يتعرض لها ضابط الأمن.
ت-إحساس ضابط الأمن بعظم المسؤولية الملقاة على عاتقة ، وضرورة الوصول إلى نتائج إيجابية.
ث-انفراد ضابط الأمن في مواجهة عمل إجرامي خطير.
ج-ضعف وقلة الأدلة الكافية.

2-العوامل الذاتية : وهي العوامل التي تساعد على بناء الحس الأمني، ويكون مصدرها شخصية ضابط الأمن.

أ-سلامة وسائل الإدراك المباشر مثل الحواس الخمس، وغير المباشر كالحاسة السادسة من خلال توظيف العقل.

ب-الرغبة في الاعتماد على الحس الأمني، واللجوء إليه والاستفادة منه.

ت-التكامل بين الحس باعتباره ميزة شعورية، والفهم والتفكير باعتباره ميزة منطقية عقلية من جانب آخر.

وسيراً مع منطق ما تقدم فإن الممارسة العملية تعد من أهم وسائل تنمية الحس الأمني ويضاف إليها ما يلي:-

---

[1] د. أحمد ضياء الدين , الحس الأمنى ودوره فى نجاح المواجهه الأمنية ,القاهرة , كلية الشرطة ,1997,ص 52 .
[2] نفس المرجع السابق .

1-طريقة التعليم والتدريب : أي الناحية العلمية النظرية التي توضح أهمية الحس الأمني في العمل الأمني.

2-طريقة الممارسة والتوجيه : وهي المنهج العلمي الواقعي، وذلك من خلال الممارسة الفعلية لأعمال ترتكز على الحس الأمني.

3-طريقة المشاهدة والتحليل : وتعتمد على قيام القائد الأمني بممارسة عمله اليومي بشكل يركز فيه على الحس الأمني، وقيامه بتحليل ما يقوم به لمرؤسيه.

الفصل الرابع

ضوابط الحس الأمنى

ولكن عند ممارسته لابـد من توافر ضوابط للحس الأمني لدى ضابط الأمن، وتنقسم تلك الضوابط إلى الآتي:-
1-الضوابط القانونية للحس الأمني : ويقصد بها مجموعة القواعد التي تحدد إطار ذلك الحس، وتوضح النطاق الذي يمكن لرجل الأمن العمل فيه، والتي غالباً ما يكون مصدرها قانون الإجراءات الجنائية والقرارات والتعليمات المنظمة للعمل الأمني ، وأهم الضوابط القانونية هي توفر الدلائل الكافية باعتبارها المظهر الدال على الخطورة الإجرامية، أو المبرر للاشتباه مما

يعني أنها تعد بمثابة المحرك للحس الأمني، إلا أنه في بعض الحالات قد نجد ضابط الأمن بتوجيه من حسه الأمني الصادق والعميق يستشعر الخطورة الإجرامية دون وجود أية دلائل تشير إليها. وهذا يعد حالة خاصة تتوافر لدى بعض ضباط الأمن المتميزين في إحساسهم والنابهين في مشاعرهم والموهوبين في نظراتهم.

2-الضوابط غير القانونية للحس الأمني : وهي مجموعة القيم والمبادئ والقواعد المستمدة من النظام القانوني العام في المجتمع والناتجة عن المصادر غير المكتوبة وكذلك الآداب العامة والعرف السائد في المجتمع

أولاً: أخلاقيات العمل الأمنى:

تتميز أخلاقيات العمل الأمنى بطبيعة خاصة تختلف فى حقيقتها ن بقية الأخلاق المتعلقة بالمهن الأخرى، وذلك كنتيجة طبيعية لاختلاف طبيعة العمل الأمنى عن بقية الأعمال السائدة فى المجتمع اياً كان مسماها أو رسالتها. ويرجع ذلك في حقيقته إلى اضطلاع تلك المهنة بضرورة تحقيق غاية سامية لا تطاولها اية غاية اخرى، إلا وهى غاية الأمن وبفرض سمو تلك الغاية وعظم التبعات الناتجة عنها وخطورة السلطات المخولة قانوناً لشاغليها عليى القائمين بها والمتولين مهمة تحقيق رسالتها، ضرورة تمسكهم بقدر من السمات المحددة لإطار اخلاقياتهم عند ممارسة مهام سلطا تهم. ويجب أن يتماشى الحس الأمنى مع فرضيات أخلاق رجل الأمن باعتبار ان الخلق الكريم هو عماد المجتمع قال تعالى: (وإنك لعلى خلق عظيم) صدق الله العظيم. وجهاز الأمن هو عبارة عن جماعة من أفراد المجتمع الذين يعملون فيه تظلهم مظلة العمل الأمنى بقيمها وأخلاقياتها، ثم يعلوهم أخلاقيات مظلة الإقليم أو الدولة، وبالتالى فرجال الأمن يتمتعون:

بالأخلاق الفردية: وتظلهم فى ذلك مظلة الضمير ومراقبة الله.

وبالأخلاق الجماعية: وتظلمهم فى ذلك مظلة هيئة الشرطة.

وبأخلاق المجتمع: وتظلهم فى ذلك مظلة المجتمع.

ثانياً: طبيعة عمل أجهزة الأمن:

إن عمل أجهزة الأمن عمل نبيل فى مظهره جليل فى مخبرة وحقيقته، وفى ذلك يقول صلوات الله عليه : "عينان لا تسمهما النار، عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس فى سبيل الله".

وجاء الإسلام باحترام الشخصية الإنسانية والشخصية الإنسانية لا تكون إلا مع الحرية:-

- حرية الفكر والعقيدة
- حرية الإقامة وحرية التنقل.

- حرية الرأى.
- حرية الدولة.
ولقد وضعت الدساتير والقوانين من الضمانات ما يحمى الحريات من العبث بها أو الاعتداء عليها، ولكن النصوص وحدها لاتكفى لأن العبرة ليست فى وجود نصوص وضمانات فحسب، وإنما العبرة تكمن فى مدى إيمان القائمين علي التنفيذ بها ومدى احترامهم لها.
ولكل هذا فإن التحقيق الجنائى إجراء خطير، ولعل أخطر ما فيه أنه قد يعتريه بعض العلل والعيوب. ولعل أخطر تلك العلل الانحراف علي المسار العادى للتحقيق وسواء كان هذا الانحراف عن قصد أو عن غير قصد فإن البرىء هو الذى يلحق به الضرر وقد يتحايل المحقق على النصوص القانونية حتى يتمكن من إخضاعها لأغراضه أو حتى يتمكن من أن يجد فيها منفذاً.

ثالثاً: السلوكيات:

للعمل آداب وسلوك ويختلف أسلوب الأداء من شخص إلى آخر، ولكن القاعدة العامة التى تحكم هى حسن الأداء بمعنى أن يتم العمل بالصورة التى تكفل تحقيق الهدف، والتزام الحدود ومن أعمال الأمن ما يشكل عنفاً في ذاته على الفرد كما يشكل قهراً واعتداء عليه، وفي تنفيذ التعليمات والأوامر نوع من القهر.
والظلم ظلمات وفتنة يمزق أواصر المحبة والترا حم بين الناس وبين رجال الأمن ويفرق الجماعة ويقطع أوصالها، وينعكس ذلك على المجتمع، ورجل الأمن الظالم داعى فرقة والظلم فتنة طاغية لا تفرق بين من ظلم وبين من لم يظلم، بل هى فتنة تصيب الكافة (واتقوا فتنة لاتصيبن الذين ظلموا خاصة) بل تمتد الكراهية إلى رجال الأمن جميعا.
ونعنى بذلك الرحمة الإيجابية والإغاثة العملية والإيثار الواقعى والتعاون العقلى، فالتحلى بهذه القيم وبتلك الأخلاقيات ليس من قبيل التدين فحسب ولكنه أيضا من مستلزمات الحياة ومتطلبات المجتمع، فهى مقتضيات المصلحة العامة وإجابة لداعى الإنسانية وداعى الدين والوطن والمصلحة الذاتية.

ضوابط الالتزام المهنى:

إن الدولة تضع ضوابط تحقق التوازن بين السلطة التى تخولها القوانين لرجال الأمن وتأخذ هذه الضوابط صوراً متعددة.

1: الضوابط الإدارية:

الضوابط الإدارية هى القواعد التى تضعها القيادات والإدارات التى تحكم رجل الأمن منذ يوم اختباره حتى يوم تعينه، كما تتعهد طوال مدة خدمته لتكون له وجاء يحميه من الانزلاق إلى الهاوية وهى ضوابط يلجأ اليها معظم دول العالم.

قواعد الاختيار:

تضع كل دولة ما يتراءى لها من شروط وصلاحيات يجب توافرها فى رجل الأمن أو فيمن يختار العمل فى هيئة الشرطة وتختلف هذه الشروط تزامناً حسب المستوى الذى يختاره له رجل الأمن.

: ميثاق الشرف والقسم:

إن النفس لأمارة بالسوء، وعلى ذلك فلا يجب ان يترك العمل لوازع الضمير ولما يتمتع به الشخص من صفات وأخلاقيات، وهى الصفات التى أهلته للعمل فى هيئة الشرطة والعمل فى هيئة الشرطة من الأعمال القليلة التى يتعين على كل من يعمل فيها أن يحلف اليمين ويؤدى القسم. ذلك لأن عمل الشرطة – بصفة خاصة – يتصل بالحياة ويرتبط بالمعيشة، ويتعلق بالمواطنين فى حياتهم حتى فى أدق خصوصياتهم.

لهذه الأسباب فإن معظم الدول تجعل ميثاق الشرف والقسم من مراسم التعيين فى الخدمة بعد أن تم اختيارهم طبقاً لمواصفات معينة وبعد تدريبهم وإعدادهم الأعداد المناسب لطبيعة ونوعية العمل فيشهد رجل الأمن الله على:

- أن يؤدى واجبة بالدقة والصدق.
- أن يبذل الجهد ولا يضن به.
- الا يتخلى عن اجبة أو يتنكر له.
- وأن يكون مخلصا غير مفرط.
- جاداً غير هازل.
- بناء غير هدام.
- شجاعاً غير هياب. [1]

- الإشراف والرقابة:

يبدأ الإشراف والرقابة والتوجيه بعد تعيين رجل الأمن مهما كان مستواه الوظيفى فتتدرج المستويات الإشرافية والرقبية من أولى درجات القاعدة إلى القيادة المتوسطة إلى القيادات العليا.

ولعل أهم صور الإشراف والرقابة هى تقارير الكفاية ، وهى تقارير سرية يقدمها الرئيس المباشر والرئيس ومديرى الإدارات ورؤساء الأقسام فى نهاية كل عام، وتختلف مستويات محررى التقارير من رتبة شرطى وضباط الصف إلى الضباط وحتى لايساء استخدام هذه التقارير فقد وضعت الدولة ما يكفل سلامة هذه التقارير وصدق تمثيلها للشخص وحتى تكون صورة صادقة ومعبرة عن حالة صاحب التقرير الوظيفية وكفلت الدولة الضمانات بما يحقق الهدف المنشود من هذه التقارير ، ومنح الفرد حق

---

[1] لواء.د طه أحمد طه , مرجع سابق , ص 61 .

التظلم إذا جاء التقرير منخفضا فى المستوى العام أو إذا تضمن ملاحظة فى غير صالح صاحب التقرير أو ما يسىء إليه.

4-: الحوافز التشجيعية:
من هذه الحوافز التعيين فى وظائف تحتاج إلى كفاءة وإلى ذوى الفضل وأصحاب الخلق القويم حتى يكونوا قدوة حسنة لباقى المجموعة، كما يمكن نقل رجل الأمن إلى وظيفة أفضل أو إلى موقع ممتاز تشجيعاً له على كفاءته وإجادته وجميل صفاته.
وتأخذ الحوافز التشجيعية صورة مادية مثل المكافأت المالية، وهذه تتفاوت فى القيمة، ولذلك يشعر الشخص أن الخلق الكريم والصفات الحميدة محل تقدير قياداته.

الثواب والعقاب:
الثواب والعقاب وجهان لعملة واحدة، وهما أساس حسن الإدارة والانتظام ورفع كفاءة الانتاج، وإذا كان العمل الجيد يلقى التقدير والتشجيع والمكافأة فإن المقابل والمساوى لذلك أن يجازى المسىء وإلا اختل التوازن واضطراب العمل وعمت الفوضى وتفشت السلبية.
وبذلك تكون مكافأة المحسن ومجازاة المسىء ضرورة لحسن الأداء والانضباط وتتدرج الجزاءات من ابسطها وهو اللوم والإنذار وتنتهى إلى المحاكمة والفصل.

الضوابط الشخصية:
تقوم الحياة الاجتماعية على علاقات متعددة مع الآخرين وتقوم هذه العلاقات على أسس أو عناصر تدخل فى تركيبها أو تكوينها وتتطور هذه العلاقات أو يحدد تطورها سلوك طرفى العلاقات وفهم وإدراك كل طرف نوايا الطرف الأخر، والعناصر التى تدخل فى تكوين تلك العلاقات هى:

عناصر العلاقة المهنية:
وهذه العناصر هى الاهتمام بمصالح الآخرين فيضع رجل الأمن كل مهارته وعلمه وخبرته وتجاربه ونفسه تحت تصرف الاخرين أو فى خدمتهم.

التعهد والالتزام:
قد لا يستطيع رجل الأمن من إقامة علاقات متبادلة مع اخرين بصورة إيجابية دون أن يتحمل المسئولية المترتبة على ذلك، والتعهد هو الرغبة الأكيدة الحرة المختارة لتحقيق أهداف العلاقة المهنية، ويتجسد ذلك مادياً فى الميثاق والقسم، الذى يؤديه رجل الأمن ويقطعه على نفسه عند تسلمه لعمله.

<u>التقبل والتوقع:</u>

ونعنى بذلك تجنب نقد الشعب أو إصدار حكم على الأفراد، وتجنب التفرقة بين تقبل الشخص وتقبل تصرفاته.
فالتقبل هو بذل الجهود الإيجابية لفهم وتفسير سلوك الأفراد والمراجعين، لذلك لأن مجرد الامتناع عن إصدار الأحكام على أفراد الناس ونقدهم إنما هو سلوك سلبى.
ولا يعنى تقبل رجل الأمن للآخرين بأنه اتفاق معه أو يعنى تخليه عن قيمة ومبادئه وعن أخلاق الجماعة التى ينتمى إليها فى مقابل اتفاقه مع شخص معين أو تأييد وجهة نظره.
والسبيل إلى ذلك كقاعدة عامة الأتى:

-أن لا يجزم رجل الأمن برأى قاطع قبل تفهم الموقف.
- أن لا يرغم أحداً أن يتقبل وجهة نظره وإذا كان الأمر يحتاج إلى عرض وجهة نظره فيتم ذلك بطريقة مفهوم المخالفة أو غير مباشر حتى لا تتولد لدى المواطن نزعة الرفض وعدم القبول، وتولد نوعاً من المقاومة لأن وجهة نظر رجل الأمن تمثل وجهة نظر السلطة.

<u>وتأسيساً على ذلك يمكن حصر أهم الملامح المميزة لأخلاقيات العمل الأمنى فيما يلى:</u>

أولاً: ضرورة التقيد بقواعد الشرعية النصية سواء ما ورد فيها فى قواعد قانون العقوبات أم ما ورد فيها أيضاً فى قواعد القوانين المكملة له والمتعلقة بالتجريم والعقاب.

ثانياً: مراعاة حقوق الإنسان وحرياته الأساسية أياً كان مصدرها، ومن أهم تلك الحقوق حق الإنسان فى البراءة وحقه فى الدفاع وحقه فى الخصوصية، وحقه فى سلامة جسدة، وحقه فى الغدو والرواح. وحقه فى حماية سريرته إلى غير ذلك من الحقوق الأخرى.

ثالثاً: الالتزام بقواعد حسن الخلق والمستمدة من الأديان السماوية وأهمها ضرورة غوث الملهوف، ومعاونة المنكوب،وتهدئة المرتاع، ومساعدة الضعيف،

كذلك التمسك بما يفرضه عليه واجب مراعاة الضمير والتمسك بالفرقة والالتزام بالصدق.

رابعاً: مراعاة الأمانة باعتبارها من أهم الضوابط غير القانونية التى يتعين على رجل الأمن مراعاتها والالتزام بمضمونها حت لا يتورط رجل الأمن فى القيام بأعمال غير أمنية مثل التصص أو التنصت أو استراقة السمع.

خامساً: عدم التعسف فى ممارسة مكنات السلطة بشكل يؤدى إلى إساءة استعمالها لقصد الأضرار بالغير دون مقتضى من القانون.

سادساً: ضرورة الالتزام بتعليمات العمل الأمنى من عدم إفشاء اسرار المهنة وضرورة بذل اقصى جهد للحفاظ على تل الأسرار وعدم التفريط فيها مطلقاً مهما كانت الأسباب أو المبررات.

الباب الثانى

دور الحس الأمني في رصد التهديدات الارهابية كتفعيل لمردوده الأمني

أ – عوامل التنبؤ بتصاعد التهديدات العلمية:
يمكن حصر أهم تلك العوامل المنبئة بتعاظم قدر الخطر العلمى،

أولاً: تفتت أوصال العديد من الكيانات السياسية التى كانت سائدة بقوتها، بشكل قد أضعف من قدرتها فى إحكام السيطرة على مكونات تلك الترسانات.

ثانياً: تطلع العديد من التنظيمات الإجرامية والإرهابية التى تملك تلك الوسائل غير التقليدية بعد فشلها فى فرض كلمتها، أو ترسيخ سيطرتها على الساحة الأمنية اعتماداً على وسائلها التقليدية.

ثالثاً: بدء ظهور جرائم سرقة المواد المشعة، والاسرار العلمية والعلماء.

رابعاً: ركود حجم المخزون من تلك المواد بشكل بات يغرى بضرورة التفكير فى كيفية التخلص غير الرسمى منها فى ظل نظام دولى جديد قد يصعب معه إمكان وجود احتمالات لمواجهة عسكرية بين القوى المتعارضة.

خامساً: وصول بعض القوى الدولية أصبحت تلوح بإمكان تصديرها للوسائل العلمية غير التقليدية، وذلك لتوظيفها إرهابياً.

سادساً: حسن تحقيق خطط المواجهة الأمنية للعديد من أهدافها فى احتواء المد الإرهابى وتخفيف منابعه بشكل ينبىء بانحسار تياره.

سابعاً: وصول العديد من العناصر الإرهابية إلى حالة من السخط على أجهزة العدالة الجنائية بسبب توالى الفشل فى تنفيذ مخططاها، والتيقن من إفلاس طموحاتها قد يدفعها إلى المزيد من التفكير فى نسف تلك الحالة باللجوء إلى أعمال غير تقليدية لتشهد بها الساحة على استمرار وجودها، والتدليل على فعالية أعمالها.

<u>ب – وسائل توظيف الحس الأمنى لرصد التهديدات العلمية</u>:

يمكن للحس الأمنى أن يلعب دوراً حاسماً وفعالاً فى مجال رصد التهديدات النووية من خلال حسن توظيف الحس الأمنى عبر وسائل متعددة، تكفل فى النهاية لرجل الأمن إمكان التعرف بداية على مثل تلك التهديدات، وانتهاء إلى ضبط المخططين لها، والقائمين على تنفيذ مخاطرها، <u>ويمكن حصر أهم</u>

وسائل توظيف الحس الأمنى لرصد تلك التهديدات النووية، والكيميائية، والبيولوجية فيما يلى:

أ1-ً: رصد التغييرات غير العادية فى كافة معطيات الحياة الاجتماعية واستقراء دلالة تلك الاتجاهات للوصول من خلالها إلى قدر ما قد يكون قد تسلل من منها بشكل أو بأخر إلى أيدى العناصر أو التنظيمات الإرهابية.

2-: توجيه الاهتمام الواجب بالإشاعات والأخبار والتحقيقات الإعلامية عبر وسائلها المختلفة لتجميع أى قدر من المعلومات الكاملة أو غير الكاملة أو التعامل المشروع أو غير المشروع فى وسائل تلك التهديدات بشكل ينال من استقرار الساحة الأمنية.

3-: حسن توظيف رجل الأمن لعلاقاته الشخصية والخاصة مع الكوادر العلمية المتخصصة وذوى الخبرات المتميزة فى مجالات التعامل النووى والكيميائى والبيولوجى من منظوريها النظرى أو التطبيقى على السواء، وذلك بهدف توفير أقصى قدر من المعلومات.

4-: حسن تجنيد العناصر الإجرامية والإرهابية التائبة.

5-: التحرى عن الكوادر العلمية المهاجرة من الكيانات أو الأنظمة الدولية المهارة أو المتفتتة.

6-: رصد أية تغييرات تطرأ على الساحة الأمنية الإقليمية والدولية، وتشهد بدلالة إحداثها على تسلل أى من تلك الأسلحة إليها.

7-: المتابعة الدائمة والواعية والدقيقة لكافة أسواق التعامل المشروع وغير المشروع فى إنتاج تلك الأسلحة، وذلك لرصد اتجاهاتها ووجهاتها بشكل يعين رجل الأمن بحسه العالى على تتبع حركتها.

الباب الثالث

تطبيقات عملية للحس الامنى

<u>أولاً: الحس الامنى .. والازمات الامنية:</u>
مما لاشك فيه إن المستجدات على الساحة الامنية تتطلب من مسئولى الامن.. تفعيل الحس الامنى لمواجهة الازمات الامنية .. التى تنعكس بدورها على الحالة الامنية ومن امثلة ذلك:
- الحالة المرورية.
- البؤر الاجرامية والعشوائيات.. ومواجهة الحرائق والاماكن الضيقة.
- الظواهر الاجرامية .. وتحليلها للوقاية .. والضبط.
- الاسواق والاشغالات وأنعكاستها على الحركة المرورية والتحركات الامنية (قوات – أطفاء – انقاذ)
- الاحتفالات بالمناطق الشعبية (اطلاق الاعيرة النارية، التحرش، الرقص).
- مكافحة التنظيمات الارهابية والمتطرفة والطائفية) الطائفية بين المسيحيين والمسلميين، السنة والشيعة ،العنصرية (البيض والسود) .
- الانعكاس الجماهيرى للانحراف فى تطبيق القوانين (حادث العبارة).
- حماية الشخصيات والمنشآت الهامة (بنوك ، بريد، صرافة، الصاغة، سياحة، شرطية، بترولية، حكومية، دينية).
- التجاوزات الامنية فى تنفيذ القوانين والقبض والتفتيش وعدم كفاية التحريات والقوات والتسليح والتجهيز .
- الحس الامنى فى الاستيقاف ودقة التحرى عن الشخصية .
- الحس الامنى فى مسرح الجريمة والتحقيق الاجنائى.
- الحس الامنى فى المحاكمات وتنفيذ الاحكام بصورها المختلفة وما يصاحبها من دراسات أمنية للتنفيذ.
- الحس الامنى وجرائم تلوث البيئة (كالسحابة السوداء – الاغذية المسرطنة – تلوث اكياس الدم - تلوث المدن والطرق والنيل).
- الحس الامنى وتنفيذ الازالات .
- الحس الامنى والانشطة الطلابية والعمالية والجماهيرية.

ثانياً: الحس الامنى.. والتخطيط لمواجهة الكوارث الطبيعية
(الزلازل والسيول والاعاصير والعواصف والبراكين):

ثالثاً: الحس الامنى والامن الاجتماعى:
- تأمين السجون ومراجعة الخطط الامنية – ومعاملة المسجونين – هروب المسجونين لعدم المرور على عنابرهم وتفتيشها – حبس الابرياء.
- مكافحة الادمان وضبط جرائم المخدرات.
- أنحراف الاحداث وأطفال الشوارع.

رابعاً: الحس الامنى .. والانعكاسات السياسية الدولية والمحلية على الأمن:

- الاحتلال الامريكى للعراق.
- الموقف الاسرائيلى فى فلسطين.
- الرسوم المسيئة للرسول (صلى الله عليه وسلم) فى الدنمارك (انفجارات قرب السفارة الدينماركية فى باكستان).
- الجماعات الدينية المتطرفة .
- مشكلة الطاقة .. ومحاولة تحويل الغذاء للطاقة وإنعكاستها على الدول التى تعانى من نقص الغذاء ومحاولة المواجهة من خلال المنظمات الدولية والمجتمع المدنى للعمل على توفير الغذاء بدعم سبل الانتاج والتكامل الاقتصادى.
- الطائفية .. وحرق الكنائس .. أو أحتلال المساجد (كالمسجد الأقصى).
- تأمين السياحة وتأثيرها على العلاقات الدولية (مذبحة الأقصر) فى الدير البحرى.

خامساً: الحس الامنى والمؤثرات الاقتصادية:
- أنعكاس أثار الازمة المالية الامريكية على أقتصاديات العالم وانهيار البورصة.
- أرتفاع اسعار الغذاء والوقود عالمياً ومحلياً ودوره فى تحريك المظاهرات الجماهيرية والطلابية والعمالية.
- أنخفاض الاجور والحوافز والاعتصامات العمالية.
- انفلونزا الطيور.
- الهجرة غير الشرعية.
- تكدس الموانى وتأثيرها على الحركة الملاحية وتجمعات المواطنين بمداخلها.

- اقامة بعض المشروعات الخاصة دون مراعاة المصلحة العامة وانعكاساتها على البيئة (اجر يوم دمياط).
- تأمين نقل الاموال لعدم اخطار الجهات الشرطية.
- عدم تأمين مصادر التمويل والسياحة.

الباب الرابع

الحس الامنى والتنبؤ

يثير موضوعة عدة تساؤلات
ماهو الحس الامني و التنبؤ
معطيات تحدث توقع للمخاطر الامنية .. ووضع التدابير الأمنية لمواجهتها .
كيف نستنبط المخاطر الامنية .. أو نتنبأ بها أو نستشعرها وما كيفية الاحساس بها (الحس الامنى) .
<u>كيف نتوقعها بمعنى اخر:</u>
(مصادره والاسس التى يبنى عليها):
- هل بالموهبة – الاعتماد عليها نسبى لا يغطى المتطلبات والمساحات النوعية والجغرافية الامنية.
- هل بالخبرة – نسبى وقد لاتتواجد فى بعض المواقع الامنية.
- هل بالمعطيات- والمشاهدات والاداركات.
- هل هى فردية تنفيذية أو قيادية أم مطلوبة فى كافة المواقع الامنية – تنفيذية – قيادية – نوعية – مكانية.
<u>الواقع انها بالاضافة لذلك فهى :</u>

أمنية (الاحصائيات ، تواضع القوات كما وكيفا)
سياسية (الازمات العالمية والعولمة).
اقتصادية (انخفاض مستوى الدخل – زيادة الاسعار المحلية والعالمية).
اجتماعية – زيادة البطالة – العشوائيات
ثقافية (أنخفاض الوازع الدينى).
- من هنا كانت ضرورة أن يكون هناك منهج علمي يتدرب عليه المسئول الامنى.. للتنبؤ أو التوقع الامنى ولتنمية الحس الأمنى
- تساؤل آخر يثار كيف نتنبأ فى فى ضوء المعطيات ؟

ضرورة وحتمية التخطيط للمواجهة:

لابد من دراسة الاسباب:
- الاحتياجات العاجلة – خطة قصيرة المدى عاجلة لمواجهة المخاطر الحرجة.
- الاحتياجات الامنية الآجلة لمواجهة متطلبات المستقبل : مكانية – نوعية – بشرية – مادية.

ما الفرق بين الحس والتوقع والتنبؤ
الفرق بين اسس الحس أو التنبؤ: (الاتصالات – المعلومات).

– اساليبه: (الاحصاء – البحوث والعمليات – وسائل الاتصال)

– مصادره: (تاريخ / واقع/ مستقبل).

دراسة الامكانيات: (المادية – البشرية – تدريبية – تنظيمة – تشريعية).

وضع الخطة المناسبة للمواجهة:
- تحديد اسلوب ووقت التنفيذ .
- متابعة التنفيذ.
- الوقوف على السلبيات لتداركها.

ماهو الهدف من الدراسة:
تطوير المنظومة الامنية فى ضوء المستجدات على ساحتها للمواجهة – وأرتفاع نسبة المنع والضبط من خلال مدارسة وتنمية مهارات الحس الامنى وتنمية.
وتتمثل محاور التنبؤ الامنى فيما يلى:
ألأول: ماهيه التنبؤ الأمنى.. وأهدافه..

الثانى: اساليب تحقيق التنبؤ الامنى.
(علم الاحصاء، بحوث العمليات، الرأى العام والاعلام).

الثالث: دور التنبؤ فى وضع الخطة الامنية الرشيدة وتحقيق اهدافها.

الرابع: دور الاعلام وتكامل نظم المعلومات فى رفع كفاءة التنبؤ الامنى
(مضمون الرسائل الاعلامية وأثرها على الرأى العام كمؤثر للتنبؤ لمتخذ القرار) .
تكامل نظم المعلومات الامنية لتحقيق التنبؤ.

الخامس: مراحل وسمات القرار الامنى

الفصل الأول

التعريف بالتنبؤ الامنى

- **ماهيته**
- **أهدافه**
- **أسسه**
- **مصادره**
- **أهميته**

المبحث الأول

ماهية التنبؤ الامنى وأهمية استخدام الاساليب العلمية للتنبؤ بالحدث الامنى

التنبؤ بالمستقبل مهمة ضرورية وحتمية للعمل بصفة عامة والعمل الشرطى بصفة خاصة لخدمة الاغراض التالية:

- التخطيط طويل الاجل الذى يشير لحاجة الجهاز لتحقيق أهدافه.

- التخطيط قصير الاجل أو التنبؤ والذى يوصف بالحاجة العاجلة.

- التنبؤ المتجمع الذى يربط بين الاثنين فى تنبؤ شامل يتم تحديثه كلما أقترب وقت تحقيق الهدف أو ظهرت معلومات جديدة.

- والتنبؤ يستخدم فى وضع الخطة واستراتيجية صنع القرار الامنى والخطأ أن يعتمد على المهارة الشخصية للقيادة الادارية وقدراته الذهنية فقط دون اتباع الاساليب العلمية الحديثة لوضع الاحتمالات المحيطة بصانع القرار. خاصة وأن عدم تحقيق الهدف الامنى والفشل فى مواجهة الاحداث وعدم تحقيق الاهداف المرجوة من الخطة ينعكس أثره على النظام والأمن العام.

ماهية التنبؤ الامنى وأهمية استخدام الاساليب العلمية

ويعتمد القائمين على بحث الظواهر الاجرامية على اسلوبين فى البحث .. الكيفى والكمى.. وتحليلهم لوضع الخطة الامنية المناسبة.

أن مواجهة الشرطة للمواقف الامنية المختلفة خاصة الحرجة منها لايمكن ان تعتمد على مهارة أو خبرة فسرعة ايقاع الاحداث وتشابكها إلى جانب العديد من المتغيرات التى تخرج عن سيطرة صانع السياسة الشرطية تجعل من المحتم الاستعانة بالاساليب العلمية الحديثة فى الادارة والسيناريوهات المعدة سلفاً لمثل هذه المواقف.

ويمكننا تعريف التنبؤ .. هو توقع المخاطر أو الاحداث الامنية أو الظواهر الاجرامية فى ضوء معطيات ودلالات أمنية نتيجة إنعكاسات سياسية أو أقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية معينة.. تستوجب دراستها وتحليلها وعرضها على صانع القرار لوضع الخطة الامنية الملائمة .. والسيناريوهات للتدريب عليها للمواجهة الحاسمة للاحداث تحقيقاً للأمن.

المبحث الثانى

<u>أهداف التنبؤ أو الحس الأمنى:</u>

- وضع الخطة الامنية للوقاية من التداعيات والمخاطر الامنية طويلة الاجل فى ضوء تخطيط مستقبلى من خلال توزيع الامكانيات المادية والبشرية المتاحة.. ورفع معدلاتها كما وكيفا.

- التخطيط الجغرافى والنوعى للنطاقات الامنية فى ضوء الظواهر الاجرامية والمعطيات والدلالات.

- متابعة المستجدات على الساحة الامنية من كافة النواحى.

- متابعة التقنيات الحديثة.

- وضع السيناريوهات الامنية المناسبة. للمواجهة مع وضع خطط التدريب عليها وتنفيذها ومتابعة جودتها لتحقيق الهدف.

- التخطيط العاجل أو قصير الاجل للاحداث المرتقبة فى نفس الظروف المواكبة لها وفى ضوء الدلالات والمعطيات والتحليل الكمى والكيفى.

المبحث الثالث

مصادر التنبؤ:

1-التاريخ الامنى: الاحداث الامنية السابقة والمتغيرات التى كانت تحيط بها. (سياسية – اقتصادية – اجتماعية او القرارات التى حددتها والنتائج).

2-الواقع الامنى : (المعلومات الامنية الميدانية) والظواهر والمشكلات المحيطة بها كالبطالة وزيادة السكان وارتفاع الاسعار.

3-تصور المستقبل الامنى ويتمثل فى:

- دراسة العوامل الناتجة عن التطور الهائل فى أجهزة الانتقال والاتصال ومساهمتها فى انتقال اسباب الجريمة بين المجتمعات والجماعات المنظمة .

مصادر التنبؤ

- توقع حدوث بعض الجرائم المستقبلية اثناء التخطيط لاخرى .

- دراسة تطور التقنيات الحديثة فى عالم الجريمة للمجرم وللشرطة.

- دراسة الاحتيجات المستقبلية نوعية ومكانية مادية وبشرية.

المبحث الرابع

أهمية التنبؤ الامنى:

- التخطيط.. للربط بين الاهداف ووسائل تحقيقها.

- التنظيم هو وضع الخطة .. وسبل تنفيذها.

- القيادة: أنشاء ادارات مساعدة للقيادة فى الرصد والتحليل والعرض لصنع القرار.

- اتخاذ القرار: كفاءة الادارة فى رشد القرار وتعتمد على قدرته على التنبؤ بالاحداث ووضع التدابير.

- التنسيق: الترتيب والتوزيع المنظم لجهود فريق العمل لتحقيق الهدف .

- التوجيه: الارشاد للطريق الصحيح ولدفع جهود العاملين فى سبيل تحقيق الهدف.

- الرقابة: متابعة الفريق فى تنفيذ الخطة لتحقيق الهدف. ويسهم الشرطة فى:

1-تخطيط المساحة اللازمة لانشاء الوحدات والاقسام التابعة لها فى ضوء ما يتوقع من كثافة

سكانية أو زيادة للطلب على الخدمات الامنية.

2-تحديد المواقع المتوقع احتياجها للخدمات الامنية مستقبلاً.

3-تحديد الامكانيات المطلوبة مستقبلاً مادية وبشرية.

4- اعداد المخطط المالى للموازنة لتغطية الاحتياجات المستقبلية.

المبحث الخامس

أسس التنبؤ الامنى (المعلومات والاتصالات):

أهمية المعلومات وما تقدمه لصانع القرار

هى الزاد لصانع القرار كاساس للتنبؤ وتصميم الاهداف..

هناك نوعان من العلومات أو البيانات التى تحتاج لها الادارة لسلامة القرار.

-بيانات تاريخية عما تم فى الماضى فى كافة المجالات.

-بيانات مستقبلية تتعلق بالاهداف والظروف المواكبة للمستقبل من التوقع.

أسس التنبؤ الامنى

وأهم الوظائف التى تقدمها المعلومات للادارة الامنية تتمثل فى:

- وصف المواقف والاحداث المختلفة المؤثرة على الموقف الامنى وتحليلها لمعاونة صانع القرار فى الحلول والبدائل.

- خصائص المعلومات المستخدمة فى التنبؤ:

الدقة : لعدم تضليل صانع القرار.

الكفاية.. شاملة لمتطلبات القرار.

الملائمة والمطابقة الزمنية فى الوقت المناسب.

الملائمة الوظيفية: ارتباطها بالاحتياجات الفعلية.

الحيدة: (موضوعية).

الوضوح : بعيد عن الغموض والاحتمالات.

انواع المعلومات:

المعلومات اللازمة للادارة

- للتخطيط

- للوقاية

- لاجراء الانشطة اليومية.

- من حيث طبيعتها

- عامة: تتعلق بالجهاز ككل وبنشاطه العام دون تخصيص

- محددة: تتعلق بموضوع أو نشاط معين

من حيث شكلها:

خطية: كالتقارير والمذكرات.

شفهية: من خلال الاتصالات أو اللقاءات.

مختلطة.. كالمؤتمرات التى تناقش موضوع معين مكتوبة وشفوية .صوتية أو مرئية.

اسس التنبؤ الأمنى

من حيث علاقتها بالزمن:

دورية: كالتقارير الشهرية . أو الاسبوعية، السنوية،.. ظرفية .. طارئة.

من حيث صفتها:

رسمية .. تتعلق بانواع الانشطة داخل الجهاز

غير رسمية.. تتبادلها القوات فى المحادثات التليفونية والمقابلات غير الرسمية.

أخرى: جنائية/ سياسية/ اقتصادية/ اجتماعية / دبلوماسية/ عسكرية/ ثقافية.

أهمية الاتصالات الامنية لنقل المعلومات لصنع القرار الامنى:

هى دليل الادارة فى النهوض بمسئولياتها التى تحتاج لسرعة فى وصول المعلومات وسرعة أكبر فى اتخاذ القرار.

عناصر الاتصال :

1- طرفا الاتصال:

المتصل: وهو الذى يوجه الامر أو يعرض المعلومات أو الاقتراح (من الرئيس للمرووؤس والعكس وعلى مستوى الزملاء).

المتصل به – والعكس.

2- ادارة الاتصال.

3- وسيلة الاتصال.. طريقة الاتصال – الكتابة ، الحديث/ كتب دورية/ صور أو الإنترنت.

4- موضوع الاتصال: مضمون الأمر او التوجيه.

5- نتيجة الاتصال: مدى استيعاب المتصل به للاتصال وتفعيله.

الفصل الثانى
أساليب تحقيق التنبؤ الامنى
الاحصاء
بحوث العمليات
الاتصالات

ترجع اهمية استخدام الاساليب العلمية فى التنبؤ بالحدث الامنى فى أنه ركيزة لانشطة معالجة الازمة الامنية (الموقف الامنى) حيث أنه أساس :

1-لتهيئة مؤشرات ترجح مصادر خطة محتملة ودرجة ترجيح احتمالات حدوثها وهذا يساعد على تحديد أولويات الاخطار المتوقعة.
2-لتصميم سيناريوهات المواجهة.
3-لتصميم برامج الحاسب الآلى للتعامل مع مصادر الخطر فى ضوء الموارد المتاحة.
4-لتصميم التصورات الخاصة بطبيعة وخصائص التجيهزات التى يتعين تهيئتها للتعامل مع الازمة.
5-لتحديد خريطة أو هيكل الموارد البشرية والمادية والمالية والفنية اللازمة.
6-لتحديد أدوار تكاملية للاجهزة المعنية بادارة الازمة.
7-لتشكيل فريق أو فرق ادارة الازمة على اساس فنى متكامل :

مثال:

اعداد خدمات الانتخابات والخدمات الهامة.
تأمين احتفال بميناء بورسعيد فى نهاية مهرجان التسوق.
حفل غنائى لليالى التلفزيون برأس البر.

وأساليب تحقيق التنبؤ:

- الاحصاء
- بحوث العلميات
- الاتصالات.

أهمية الاحصاء للتنبؤ الامنى:

الاحصاء علم – يبحث فى طريقة جمع الحقائق الرقمية الخاصة بالظواهر ايا كانت.
وترجع أهميته فى اعطاءه مؤشرات جيدة عن حالة الجريمة وبالتحليل الرقمى يمكن استنتاج مدى فعالية اجراءات المكافحة ومدى كفاءة اجهزة المكافحة..
والاماكن التى تكثر فيها ظواهر اجرامية معينة..
واوقات ارتكاب الجرائم واسلوب ارتكابها.
كما انها تساعد على التعرف على حجم الظاهرة وتطورها باجراء المقارنات بين اعداد الجرائم ومعدلات تغييرها ووضع الخطط والبدائل المناسبة للمواجهة.

ماهية واساليب بحوث العمليات:

هى الطريقة العلمية لاتخاذ القرارات عن طريق التنبؤ بالمواقف المستقبلية المعقدة والحرجة باستخدام المدخل الكمى للحصول على مؤشرات ضرورية لوضع خطة المواجهة البديلة.

دور وسائل الاتصال فى التنبؤ الامنى بالاحداث الحرجة:

أولاً: مفهوم الاعلام: ... فلا بد للأمن من تحليل وتحديد الغرض من المعلومات المرسلة .

ثانياً: الدعاية: التخطيط المسبق للتأثير على أتجاهات الافراد الايجابى أو السلبى ازاء موقف أو حالة معينة.

وهى دعاية بيضاء الواضحة المكشوفة المصدر وتسعى لاحداث تاثير ايجابى .

سوداء لمخاطبة الغرائز والانفعالات وحشد الاكاذيب دون كشف مصدرها.

رمادية.. تستند لبعض الحقائق التى يمكن انكارها وتضيف لها بعض الاكاذيب.

ولابد من دعاية مضادة للتقليل من تاثير الدعاية السابقة عن طريق غرس المعلومة الصحيحة.

ثالثاً الاعلان:

هو أحد وسائل الاتصال الجماهيرى الخطيرة على الأمن لانه يؤدى لاكتساب العادات الاستهلاكية السيئة من الغرب ... ودراستها أمنياً تؤدى للوقوف على المواقف الحرجة التى تهدد الأمن كالحوادث الأرهابية والسطو على البنوك وتزوير العملات وخطف الاناث بالطريق العام والاتجار بالمخدرات.

المتغيرات المؤثرة على الحدث الأمنى:

1- تدهور الحالة الاقتصادية.

للفوارق الاجتماعية التى تدفع لزيادة الجريمة/ الزيادة السكانية/ تعدد الحاجات البشرية.

2- تهدم الحواجز والحدود الجغرافية

3- تطور الفن الاخراجى (التقنيات الحديثة).

الاهتمام بالحريات والديمقراطية .. وما يفرض على اجهزة الدولة من الابتعاد عن الأساليب التقليدية القمعية.

التنبؤ وأصطناع الحدث الامنى: سيناريوهات تدريبية محاكاة الموقف الامنى على الطبيعة .. التدريب على الطبيعة فى الموقع الحقيقى للحدث (حرب اكتوبر والعبور، تشكيلات المواجهة).

المحاكاة المصطنعة. لاستحالة التدريب على الاصل (سينما)

المحاكاة باستخدام الحاسب الآلى. لعمل سيناريوهات كاستعراض تصويرى لاقتحام البنوك والمواجهة الامنية.

الفصل الثالث
دور التنبؤ فى وضع الخطة الامنية

المقصود بالتخطيط الامنى:

دراسة الاهداف الامنية (الاحتياجات الامنية) على المدى القصير والطويل ووضع الاجراءات الكفيلة بتنفيذها فى ضوء الامكانيات المادية والبشرية الحالية والمستقبلية.

أبعاد ومزايا التخطيط الأمنى:

تحديد الأهداف المراد الوصول اليها.
تحديد الامكانيات المادية والبشرية لتنفيذ الأهداف
تحديد القواعد التنظيمية والتشريعية اللازمة.
التنسيق بينها فى أطار المنظومة الامنية.
أو بمعنى آخر كيف يسيطر على الخلل الامنى فى ضوء المستجدات على الساحة الامنية من خلال الامكانيات المتاحة والمستقبلية والتنسيق مع الجهات المعنية.

أمثلة:

للتخطيط لمواجهة العناصر الارهابية يتم التنسيق مع أمن الدولة
للتخطيط لمواجهة البلطجة يتم التنسيق مع ادارة البحث الجنائى.
للتخطيط لمواجهة التعدى على المسطحات المائية يتم التنسيق مع شرطة المسطحات.
للتخطيط لمواجهة المظاهرات والاعتصامات يتم التنسيق مع الامن المركزى.
للتخطيط لمواجهة توقف حركة المرور وقطع الطرق يتم التنسيق مع المرور.
للتخطيط لمواجهة المتوفيين والمصابين يتم التنسيق مع الأسعاف.
دراسة الامكانيات المادية والبشرية ..مكانية ونوعية من حيث الكم والكيف.

عناصر التخطيط الامنى (الخصائص والسمات اللازمة له)

- **تحديد الهدف.**
- **دقة البيانات والمعلومات.**
- **أستخدام الطرق العلمية.**
- **واقعية التخطيط والحاجة الماسة إليه.**
- **الشمولية.**
- **المرونة.**

- التمويه والتوقيت المناسب.
- السرية.
- الاستفادة من دروس الماضى.
- مشروعية التخطيط.
- الحيدة.
- التنسيق المستمر.

معوقات التخطيط (العوامل المؤثرة على كفاءته)

مؤثرات البيئة الداخلية:

عوامل نفسية اجتماعية.
عوامل شخصية وقيادية.
عوامل تدريبية وتكنولوجية.
عوامل اقتصادية.
عوامل سياسية.
عوامل تشريعية.
عوامل جغرافية (طبيعية)
عوامل اعلامية
عوامل دولية

دور التنبؤ فى وضع الخطة الامنية

معوقات صنع القرار الامنى:

- عدم توافر المعلومات بالدقة وفى الوقت المناسب.
- قدرة صانع القرار على التفرقة بين الاساسيات والفرعيات للمواجهة.
- عدم مراعاة مراحل تنفيذه والظروف المواكبة.
- صعوبة تحديد وتعريف المشكلة بسبب تنوع أغراضها.
- صعوبة التميز بين الوسائل والغايات.
- التردد فى أتخاذ القرار.
- عدم القدرة على تحديد الاهداف.

الفصل الرابع

دور الاعلام وتكامل نظم المعلومات
فى رفع كفاءة التنبؤ الامنى

فى ظل تنامى ظاهرة التطور الاعلامى (العولمة) تغير المفهوم التقليدى للامن (مكافحة الجريمة) بان أصبح ظاهرة مجتمعية شاملة لها أبعادها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والاعلامية وأصبحت مسئولية تحقيقه مشتركة على عاتق أجهزة الدولة المعنية.. ومن هنا تظهر أهمية دور الاعلام وتكامل نظم المعلومات لرفع كفاءة التنبؤ الامنى.

<u>وتناول:</u>
- مفهوم الرسائل الاعلامية كمؤشر للتنبؤ الأمنى .
- تكامل نظم المعلومات الامنية لدعم القرار الامنى (الحاسب الآلى/ الاحصاء الجنائى/ الادلة الجنائية).

<u>أولاً: مفهوم الرسائل الاعلامية كمؤشر للتنبؤ الامنى</u>
<u>دور الاعلام فى توجيه الراى العام:</u>
توضيح المشكلات ومناقشة الاراء الهادفه للوصول للحلول المثلى كمناقشة ظاهرة الثار (العادات المتوارثة)
كمناقشة العقيدة الدينية والارهاب.
ولابد للامن من تحليل مضمون الرسائل الامنية وإنعكاستها الامنية ووضع الحلول للمواجهة.

<u>تكامل نظم المعلومات الامنية لدعم أتخاذ القرار</u>

أهمية وسمات نظم وعمل القرار الامنى:
- إحتواء كافة عناصر المشكلة الامنية.
- استجلاء الغموض المحيط بها.
- تحليل المشكلات من خلال العديد من الاساليب الاحصائية والتحليلية.
- تبصير القائد الامنى بطبيعة المعلومات الواجب إستكمالها أو تحديثها أو معالجتها لاستكمال الصور المتكاملة عن المشكلة أو الظاهرة.
- أداء القائد لدوره بشكل عصرى سريع بالدقة.
- منح القائد الثقة بتملك زمام الامور.

دور الاعلام وتكامل نظم المعلومات
فى رفع كفاءة التنبؤ الامنى

- توظيف التطور فى بحوث العمليات لخدمة الغايات الامنية .
- زيادة قدرة القائد على مواجهة الازمات الامنية.

التقنية المعلوماتية:
- الحاسب الآلى ونظم المعلومات.. والجرائم المستحدثة
- شبكة الانترنيت والجرائم المستحدثة.
- الرقم القومى واتصالات الشرطة.
- دور مصلحة تحقيق الادلة الجنائية.. والادارة العامة للمعلومات والتوثيق فى تطوير نظم المعلومات الامنية.
- تكامل نظم المعلومات الامنية وتحقيق منظومة الاداء الأمنى الجغرافية والنوعية.

الفصل الخامس
القرار الامنى
(مراحله وسماته)

ماهيته/ عناصره/ مراحل صناعته

تعريف:
قرار إدارى صادر من أحد أعضاء هيئة الشرطة فى إطار اختصاصه يعبر عن أفضل الحلول لمواجهة مشكلة او أزمة أمنية فى أطار المشروعية تهدف حفظ النظام والامن.

عناصره:
من التعريف يتبين أن عناصره تتمثل فى:-
- أنه قرار أدارى.
- صادر من عضو فى هيئة الشرطة فى إطار اختصاصه.

- لمواجهة حالة أمنية تستوجب تدخل (قانونية أو واقعية).
- يضع أفضل حلول المواجهة.
- فى أطار المشروعية.

مراحل صنع القرار:
- تشخيص المشكلة أو الموقف الامنى.
- تحديد الهدف (الحل).
- تصميم البدائل وتقيمها.
- أختيار أنسب الحلول.
- اصدار القرار.
- وضع خطة تنفيذه واسناده.
- متابعة تنفيذه وسلبيات التنفيذ.

الفصل السادس

القيادة الأمنية وعلاقتها بمهارة الحس الأمني لضابط الأمن

نتناول في هذا الفصل المهارات الأمنية لضابط الأمن مع الإشارة إلى الإطار النظري لمفهوم القيادة الأمنية وعلاقتها بمهارة الحسن الأمني.

المبحث الأول

المهارات الأمنية لضباط الأمن

يقصد بالمهارة

القدرة على أداء عمل، أو تنفيذ إجراء ، أو اتخاذ هدف باستخدام أساليب تتسم بالكفاءة والتميز، وتحقق أفضل النتائج من الموارد والإمكانات المتاحة، ومصدر هذه المهارة قد يكون الوراثـة، وقد يكون مصدرها البيئة وما توفره من تعليم وتدريب .

وقد عّرفها السلمي بأنها " القدرة على أداء عمل ما باستخدام أساليب تتسم بالكفاءة والتميز بما يحقق نتائج أعلي وأفضل مما استخدم في الأداء من موارد وإمكانات" .[1]

أما غاية المهارات الأمنية وأهدافها فتتمثل في السعي لرفع مستوى الأداء الأمني، وأهم أهداف المهارات الأمنية ما يلي:

1-زيادة درجة الفعالية الأمنية: وذلك بالارتقاء بالأداء الأمني، والبعد عن الممارسة النمطية اليومية.

2-تسهم المهارات الأمنية في تحقيق السبق الأمني لدى رجل الأمن ، لتفوقه بتفعيلها في حلبة الصراع الذي يخوضه مع الجريمة والمجرمين.

3-تؤدي المهارات الأمنية الدور الأساسي في تحقيق عملية التوازن المنشود بين العلم الذي يحدد الإطار الطبيعي لكافة ما يتحصل عليه رجل الأمن من معارف، نتيجة ما يقوم بـه من دراسات ، وبين العمل والتطبيق اللذان يحددان المجال الطبيعي لظروف ممارسته اليومية لمهام عمله الأمني.

4- تعد المهارات الأمنية من أهم الوسائل الأمنية القادرة على تحقيق أقصى قدر من التفوق الأمنى

5- تساعد المهارات الأمنية رجل الأمن عل القيام بدوره فى توقع الجريمة أو الأحداث الأمنية , وكذلك التنبوء الدقيق فى الوقت المناسب .

المهارات الأمنية

<u>وأما سمات المهارات الأمنية وخصائصها فتتميز بعدد من السمات وأهمها :</u>

---

[1] د. كنعان السلمى , المهارات الإدارية والقيادية للمدير المتفوق ,دار الغريب للنشر ,1999, ص 23 .

1-أنها قدرات ذات طبيعة مزدوجة تحتوي على نوعين من العناصر أولها: أنها ذات طبيعة علمية موضوعية: ناتجة عن المعارف العلمية المتحصلة من دراسات رجل الأمن. وثانيها : أنها ذات طبيعة شخصية ذاتيـة: ناتجة عن المعارف العملية المتحصلة من ممارسات رجل الأمن التطبيقية.

2-أنها قدرات ذات طبيعة نسبية تتغير بتغير ظروف المكان والزمان وشخصية رجل الأمن، حيث يتطلب كل موقف أمني توافر قدر من المهارات التي تساعد رجل الأمن على حسن القيام بدوره، حسبما تسمح بـه ظروفه الشخصية وفقاً لقدراته الخاصة.

3-أن المهارات الأمنية قدرات تتسم بقابليتها للتطور والارتقاء، وذلك لاعتمادها على عنصرين يتأثران دوماً بظروف الحياة بصفة عامة.

4-أن المهارات الأمنية تتسم بقدرتها على تجسيد أهم الملامح المحددة لشخصية صاحبها، كونها إفرازاً ذاتياً للحصيلة العلمية والعملية لتلك الشخصية حيث تأتي انعكاساً لكافة معطياتها ودالة عليها ، ومعبرة عن إمكاناتها.

5-كذلك تتسم المهارات الأمنية بكونها قدرات غير رئاسية، أي عدم ارتباطها بالمستوى الرئاسي لرجل الأمن، إلي الحد الذي يمكن معه القول باطرادها كلما ارتفع موقع رجل الأمن في السلم الإداري، ولذلك فإن تلك المهارات قد يزيد قدرها لدى رجل الأمن بدرجة أكبر بكثير عن قدرها لدى رئاسته.

وبالإضافة إلى تلك السمات فإن هنالك خصائص للمهارات الأمنية أهمها ما يلي:-

1-إن المهارات الأمنية تعتمد في تطورها على مدى إمكان استخدامها وحسن توظيفها في مختلف المواقف الأمنية التي يواجهها رجل الأمن.
2-أن المهارات الأمنية المتنوعة تساعد على تحقيق الأهداف الأمنية باعتبارها من أهم وسائل رجل الأمن الكفيلة بحسن الأداء.
3-أن المهارات الأمنية ليس لها تقنين أمثل أو شكل محدد يمكن اعتباره بمثابة الإطار المحدد لتلك المهارات، ولكن لابد من وجود حد إدنى من تلك المهارات يجب توافره لدى رجل الأمن ليتمكن من القيام برسالة الأمن.
4-إن المهارات الأمنية تعد بمثابة حصيلة دقيقة ومعبرة عن معارف رجل الأمن العلمية وانعكاساً لخبراته

العملية، تتوقف فعاليتها على مدى تأثر رجل الأمن بما يدور حوله من معطيات الحياة وحسن استقباله لها وتفاعله معها.

المهارات الأمنية

ولكن هنالك عدة عوامل تسهم في نشوء أزمة حقيقية في مجال نشأة وتطور المهارات الأمنية، ويمكن حصر أهم تلك العوامل فيما يلي:-

1-التهوين الأمني: ويقصد به " تلك الظاهرة التي تعتمد فيها بعض الأجهزة والكوادر الأمنية على التقليل من حجم الحدث الأمني، وإظهاره للقيادة الأمنية أو السياسية بصورة أقل من قدره الحقيقي، وذلك كنوع من الطمأنينة لها، أو لإبراز قدرة تلك الأجهزة في السيطرة على تلك الأحداث أو بهدف إبعاد أي قدر من مسؤولياتها عند ظهور تلك الأحداث أو استفحالها، ويتحقق التهوين الأمني إما بصورة عمدية لأي من الأسباب السابق الإشارة إليها، وإما بصورة غير عمدية، نتيجة القصور في جمع المعلومات الصحيحة والدقيقة عن الحدث الأمني، بشكل يقود إلى الاعتقاد المضلل ، وإظهاره بصورة أقل من حجمه الحقيقي " .[1]

2-الاستنزاف الأمني: يفرض العمل الأمني أعباء متزايدة كل يوم على الأجهزة والكوادر الأمنية في مختلف المجتمعات مما يتطلب مضاعفة جهدها في سبيل حسن قيامها بدورها المنشود في حفظ الأمن وإقراره فيها، ويترتب على مضاعفة المسؤوليات الأمنية لتلك الأجهزة وكوادرها زيادة فيما تبذله من جهد دائم، يفرض عليها أيضاً التواجد المستمر في مسرح الأحداث اليومية، وينجم عن ذلك كله في النهاية نشوء ظاهرة الاستنزاف الأمني التي يقصد بها الإفراط في التواجد الدائم لغالبية الكوادر بشكل غالباً ما يحول دون حسن قيامها بدورها في مجال الممارسة الأمنية الحقيقة .[2]

---

[1] د. أحمد ضياء الدين خليل , المهارات الأمنية ودورها فى منظومة الأداء الأمنى , مجلة الأمن والقانون , السنة الرابعة كلية الشرطة دبى , ص56 .

[2] د. أحمد ضياء الدين خليل , المهارات الأمنية ودورها فى منظومة الأداء الأمنى , 1996, ص14 .

3-الغرور الأمني: قد تصاب بعض الأجهزة الأمنية نتيجة تواصل نجاحاتها في المواجهات الأمنية بنوع من الغرور الأمني؛ ذلك الغرور الذي يقصد بـه" إعطاء تلك الأجهزة الأمنية والكوادر لنفسها قدراً يفوق حجمها الحقيقي سواء من حيث الكم أو من حيث الكيف، إلى الحد الذي يجعلها تبالغ في حجم قدراتها"[1].

4-الجمود الأمني: ويقصد به" توقف الفكر الأمني عند حدود رد الفعل تجاه الأحداث اليومية، دون رغبة جادة في التطوير، أو الاتجاه المتحمس للتصدي للمشكلات الأمنية تصدياً علمياً ، يعتمد على الرصد الموضوعي لأبعاد الظاهرة محل البحث، ثم البحث عن كافة الوسائل المتطور لمواجهتها، سواء على المدى البعيد أو على المدى القصير في الوقت نفسه.
ويمكن القول بأن المهارات الأمنية لرجل الأمن، تعاني مما يمكن وصفه بالأزمة المتمثلة في قلة الاهتمام بتلك المهارات، وعدم السعي إلى تطويرها، وكذلك عدم الحرص على حسن توظيفها، ولعل ذلك يظهر بوضوح فيما أصبحت تعاني منه الكوادر الأمنية في العديد من المجتمعات من إفلاس يتمثل في أدائها لمهامها بشكل نمطي متواتر يبعد تماماً عن الإبداع أو الحماس أو الرغبة في التطوير الدائم والمستمر.

المبحث الثانى

الإطـار النظري لمفهوم القيادة.

يقصد بالقيـادة

القدرة على التأثير في الأشخاص عن طريق الاتصال المتبادل لتحقيق الأهداف المشتركة، ويعرفها إردواي تيد فيقول:"[2] أن القيادة هي الجد أو العمل للتأثير على الناس وجعلهم يتعاونون لتحقيق هدف يرغبون كلهم في تحقيقه ويجدونه صالحاً لهم جميعاً وهم يرتبطون معاً في مجموعة واحدة متعاونه" .[3]

ويعرفها الدكتور إبراهيم شيحا بقوله " تعني القدرة الفائقة على التوجه والتنسيق والرقابة على الآخرين

---

[1] د. أحمد ضياء الدين خليل , المرجع السابق ,ص15.
[2] أردواى تيد , فن القيادة والتوجيه فى إدارة الأعمال, ترجمة: محمد عبد الفتاح إبراهيم , القاهرة دار النهضة ,1965,ص78.
[3] د. أحمد ضياء الدين خليل , مرجع سابق , ص16 .

بقصد تحقيق الهدف العام للمنظمة وذلك عن طريق التأثير والنفوذ الذي يجعل المرؤوسين يتبعون قائدهم عن رضى وإقتناع أو باستعمال السلطة الرسمية عند الضرورة" .[1]

ويعرفها الدكتور مـدني عبدالقادر بقوله " تعني ممارسة التأثير على المرؤوسين ودفعهم لتحقيق الأهداف المطلوبة".

أما القائد الأمني هو القادر على السيطرة على المواقف الأمنية المختلفة من خلال الإدراك الجيد لأبعادها ومواجهتها بالقدر المناسب في ضوء خبرته السابقة وقدرته على الاتصال الفعال بأطراف الموقف.

فالقائد الأمني هو القائد الذي يتميز بصفات قيادية ومهارات تميزه عن غيره من القادة الآخرين، مما يجعله يتولى قيادة المجموعة بكفاءة واقتدار والوصول بها إلى الهدف المنشود، والسيطرة على ما ينشأ من ظروف وأزمات أمنية، وتكون هذه السيطرة باتخاذ قرارات رشيدة تعيد الوضع الأمني على ما كان عليه سابقاً .

أما عملية اتخاذ القرار يمكن أن نعرفها بأنها :-

[1] د. إبراهيم عبد العزيز شيحا , الإدارة العامة , الإسكندرية , الكتاب العربى الحديث , 1984,ص63

1-تلك العملية التي تبنى على الدراسة والتفكير الموضوعي للوصول إلى قرار معين، أي اختيار البدائل.
2-هي القدرة على الوصول إلى نتيجة أو حكم من خلال معرفة نوعية القرارات المتخذة والمشارك في اتخاذها وأنماط المشاركة ومعرفة حدود وصلاحيات اتخاذ القرار، وهذا يتطلب معرفة طرق إتخاذ القرارات ومعرفة أساليب اتخاذ القرارات وأهداف القرارات، ودور المعلومات في اتخاذ القرارات والعوامل والاعتبارات التي تؤثر في اتخاذ القرارات وبعض المقترحات التي تؤدي إلى زيادة اتخاذ القرارات والمشكلات التي تحد من اتخاذ القرارات.
3-ومن هنا يعتبر اتخاذ القرار بمثابة القدرة على تقدير المواقف المواجهة بما يتلائم والموقف الأمني، وذلك بوضع أكثر من بديل لاختيار أفضلها وبالسرعة الممكنه، وبما يضمن السيطرة على الخطر الأمني الطارئ بأقل تكلفة وبأقصر وقت ممكن.

الإطـار النظري لمفهوم القيادة

ولا شك أن المهارات بصفة عامة، والمهارات الأمنية بصفة خاصة لها أهمية كبرى لدى القائد الأمني، لأن توفر هذه المهارات أمر ضروري لتمكين القائد من مواجهة الظروف الطارئة التي تتطلب سرعة اتخاذ القرار وتنفيذه بغرض تحقيق أقصى درجة من النجاح تكفل القضاء على الخطر الناشيء عن الأزمة الطارئة بأقل قدرة من الخسائر وبأقصى سرعة حتى لا ينتج عن هذا الموقف تداعيات أمنية تؤثر سلباً على الأمن، وهذا بالطبع يعتمد على درجة رشد القرار المتخذ، لأنه كلما كان القرار الأمني المتخذ رشيداً كلما تميز بالفاعلية في مواجهة الأزمات الطارئة وغير الطارئة على حد سواء.

ومما لا شك فيه أن الخبرات المكتبية من طبيعة العمل في المجال الأمني تصقل من مهارات القائد، لأن هذه الخبرات نـاتجة عن التجارب التي مربها القائد والتي تولد لديه نوع من الاستعداد لمواجهة الأزمات الطارئة ، وخاصة من حيث الإجراءات والسرعة في اتخاذ القرارات مع الأخذ في الحسبان جميع أبعاد الموقف الأمني، لذلك نجد أن القادة في المستويات القيادية العليا هم عادة الذين يتخذون القرارات في الظروف الطارئة، وذلك اعتماداً على خبراتهم السابقة التي تمنحهم ميزة القدرة على اتخاذ القرار الرشيد، فالبرغم من حداثة الظروف الطارئة في كثير من الأحيان إلا أن الخبرة تلعب دوراً في سرعة اتخاذ القرار ودراسة أبعاد الموقف الأمني لمواجهة هذه الظروف.

ومن أهم المهارات الأمنيـة اللازمـة للقائد الأمني هي:-

أ-التخطيط : هو عمل ذهني يعتمد على التفكير العميق والرؤية الصائبة للمخطط في رؤيّـة حاضره ومواجهة مستقبله.

كما إن التخطيط يهدف إلى تحديد أهداف المنظمة الأمنية في فترة معينة ورسم السياسة الخاصة التي يجب القيام بها لتحقيق هذه الأهداف.

والتخطيط يساعد على التنبؤ بالمستقبل والإعداد له ، لذا يجب أن يتحلى القائد الأمني بالقدرة على التفكير العميق والرؤية الصائبة لتحديد أهداف المنظمة والعمل على تحقيقها وفق السياسات المرسومة.

ب-التنظيم : هو عملية يقوم بها القائد لتجميع اوجه النشاط اللازمة لتحقيق الأهداف، وذلك من خلال بناء الشكل العام الذي تفرغ فيه الجهود الإنسانية لتحقيقها هذه الأهداف.
فعملية التنظيم تتطلب تحديد الأهداف، وكذلك تحديد الأنشطة اللازمة لتحقيقها ، ومن ثم تجميع هذه الأنشطة في شكل مجموعات على هيئة وحدات وأقسام وإدارات ، ومن ثم تحديد وظيفة كل مجموعة وعلاقتها بالمجموعات الأخرى من قبل قائد التنظيم، ولذلك يجب أن يتمتع القائد الأمني بالقدرة على تنظيم المجموعات وتوزيع العمل عليها ورسم العلاقات والتعاملات بين كل مجموعة في سبيل تحقيق الأهداف الموضوعة بكفاءة وفاعلية.

ت-التوجيه : والتي يتم بواسطتها تنفيذ الأعمال المؤدية لتحقيق الأهداف.
لذلك يجب على القائد الأمني أن يتمتع بالقدرة على التوجيه السليم لأفراد الجماعة التي تحت قيادته لتنفيذ الأعمال الرامية إلى تحقيق الأهداف.

ث-الرقابـة : هي عملية التحقيق من سير الأداء وفق الأهداف والمعايير لغرض التقويم الصحيح.

والرقابـة تتطلب وجود خطط ومعايير معينة لمقارنـة ما تم تنفيذه وفق هذه الخطط والمعايير، لذلك يجب على القائد الأمني أن يكون لديه القدرة على تجميع المعلومات الدقيقة عن هذه الخطط والمعايير ، فضلاً عن دقـة قياس ما تم تنفيذه وفق الأهداف الموضوعة لمنع أو تصحيح أي انحراف أو حياد عن مسار الخطة.

إدارة الوقت : لا شك أن الوقت هو المورد المحدد لأداء جميع النشاطات والإنجازات، والوقت تكمن أهميته في عدم إمكانية استئجاره، أو شرائـه أو إقتراضه، فضلاً عن أنه معرض للفناء ولا يمكن تخزينه أو استبداله، لذلك يجب على القائد الأمني أن يستغل الوقت استغلالاً دقيقاً ، خاصة وأن الظروف الطارئة سيكون عنصر الوقت فيها حاسماً حيث تترتب عليها نتائج وخيمة عند التأخر في اتخاذ القرار، أو اتخاذ قرار غير صائب، لذلك فالمهارات الأمنية تسعف القائد في اتخاذ قرار صائب في الوقت المناسب.

وهناك ثلاثة حقائق اساسية لتحقيق فاعلية الوقت للقائد الأمني وهي:

1-تفاوت الوقت بين القادة: إذ أن استخدام القائد للوقت يتوقف على حجم المنظمة، وطبيعة عملها ، واسلوب القائد في التعامل مع موظفيه.

2-وقت القادة في العمل محدد بساعات معينة، ومهما حاول القادة تنظيم وقتهم واستغلاله، فإن هذا يخضع لعوامل أخرى تتحكم في هذا الوقت، وأهم هذه العوامل هي الظروف والمشاكل الطارئة التي تضغط على القائد وتجبره على تغيير مواعيد عمله وارتباطاته.

3-فاعلية القائد في إدارة وقته تتطلب استخدام كل أو معظم وقته في العمل وحده، وهذا يعرض القائد للإرهاق والقلق والتوتر العصبي والعديد من الأمراض الأخرى، لذا يجب على القائد توزيع وقته عملاً بمبدأ الأولويات.[1] فالظروف والأزمات الطارئة تستحق الاهتمام أكثر من غيرها، فضلاً عن أن تمتع القائد بمهارات قيادية تجعله اكثر قدرة على مواجهة هذه الظروف.

4-حل المشكلات والتفكير الابتكاري : لا شك أن حل المشاكل والتفكير الابتكاري من الأمور التي يجب أن يهتم بها القائد لما تتصف بـه المواقف الأمنية الطارئة من الجدة والحداثة، فضلاً عن عنصر المفاجأة، فهذه الأمور تحتم لجوء القائد إلى أساليب وحلول مبتكرة وبسرعة وفق ما يتمتع بـه من مهارات تمكنه من اتخاذ القرار الفعال لمواجهة هذه الأزمة.
والتفكير الابتكاري هو قدرة القائد على تقديم أفكار جديدة ووضعها موضع التنفيذ .[2]ولا شك أن اتخاذ القرار

[1] مدنى عبد القادر , دراسة تحليلية للوظائف والقرارات افدارية , الرباط ,1981,ص54 .
[2] د. عبد الكريم درويش , أصول الإدارة العامة , القاهرة , مكتبة الأنجلو المصرية , 1980,ص43.

في الظروف الطارئة يحتاج إلى تمتع القائد بمهارة عالية لكي يتمكن من التفكير الخلاق المبدع الذي ييسر من حل هذه المشكلة والتغلب عليها.

تناولت هذه الدراسة الإطار النظري للحس الأمني وأهميته لضباط الأمن ونشأته ووسائل تنميته، وتم استعراض للمهارات الأمنية لضباط الأمن وماهية الحس الأمني وخصائصه باعتبار أن الحس الأمني يزيد من قدرة رجل الأمن على الإبداع والابتكار في العمل الأمني ويساعد في التوصل إلى نتائج إيجابية والسيطرة علي المواقف الأمنية ويؤدي إلى التنبؤ والتوقع للأخطار الأمنية قبل وقوعها.

وفي هذا السياق ، فإن توفر الحس الأمني يخدم عدة أهداف من أهمها حماية الإنسان والمنجزات وتوفير الطمانينة والسكينة العامة، وحماية حقوق الإنسان في إطار الثوابت ، والكشف عن مصادر الخطر الإجرامي وهو مازال في مهده لـم يـر النور والكشف عن الأشخاص الذين يعدون العدة للنيل من الأمن والاستقرار.

ولهذا فإن هنالك علاقة بين القيادة الأمنية ومهارة الحس الأمني لضباط الأمن وأن استخدامه لحسه الأمني في وقت قصير من شأنه أن يكشف عن الجرائم قبل وقوعها، بحيث ينتقل ذهنياً من مرحلة الحس الأمني إلى دائرة الاشتباه الأمني الذي مصدره دلائل عديدة تخوله اتخاذ إجراءات أمنية.

وسيراً مع منطق ما تقدم، فإننا خلصنا إلى النتائج التي نرى أنها دليل استرشاد يمكن اللجوء إليها في المستقبل وهذه النتائج هي :

النتـائـج:

1- أن كثرة المواقف الأمنية التي يتعرض لها ضابط الأمن من أهم عوامل بناء الحس الأمني لديـه.

2-أن إحساس ضابط الأمن بالمسؤولية من أهم عوامل بناء الحس الأمني لديـه.

3-إن سلامة الحواس الخمس لدى ضابط الأمن من أهم عوامل بناء الحس الأمني لديـه.
4-تحليل المواقف الأمنية، وإبراز الدروس المستفادة من أهم وسائل تنمية الحس الأمني.
5-تنمية الحس الأمني لدي ضباط الأمن يؤدي إلى السيطرة على المواقف الأمنية والتنبؤ والتوقع للأخطار الأمنية قبل وقوعها والسرعة في اكتشاف الجرائم في حال وقوعها.

تم بحمد الله وعونه

الخـــــــــــــــــــــــــــــاتمة

أحمد الله تعالى على عونه فى الإنتهاء من هذا المصنف , وأن قُدر لى أن أكون ممن تركوا وراءهم علماً ينتفع به .
داعين إياه أن يجعل من جهدى هذا لبنة فى صرح العلم الأمنى.وأن يجازى كل من أعاننى بحرف أو كلمة خير الجزاء .
وأقدم شكرى العاجز عن الوفاء لكل من ساهم فى إخراج جهدى هذا إلى الوجود من خلال مؤلفاتهم أو توجيهاتهم المخلصة فلهم شكرى وخير الجزاء إن شاء الله .
وشكرى الخاص للسيد اللواء /شوقى خاطر الذى حثنى لكى أخطو أولى خطواتى المتمثلة فى هذا الكتاب .
ولكل أساتذتى الذين علمونى مالم أكن أعلم .

"وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين "

المراجـــــــــــــــــــــــــــــــــــع

قائمة المراجع

أولاً : الكتب العلمية : (مع حفظ الأ لقاب)

1- محمود السباعى . تخطيط وادارة عمليات الشرطة. القاهرة , دار الشعب ,1974.
2- شوقى خاطر . إدارة أمن المنشئات .القاهرة , دار ابو المجد , 2004 .
3- احمد القاضى . أمن وسلامة المنشئات الحيوية . القاهرة , دار الفكر العربى ,1998 .
4- عماد حسين عبد الله . أمن المنشئات . القاهرة , مكتبة الأنجلو المصرية , 1987 .
5- ماهر جمال الدين . التخطيط لأمن المنشئات . القاهرة , مركز بحوث الشرطة , بدون
6- محمد فاروق عبد اللطيف . تأمين وحراسة المنشئات الهامة . القاهرة , المعهد القومى للحراسات ,بدون
7- مدحت الحريشى . دور الكلاب فى أمن وحراسة المنشئات الهامة . نشرة الأمن المركزى , القاهرة 2002 .
8- ا . و. ويلسون . التخطيط فى مجال الشرطة . ترجمة شفيق عصمت . مراجعة حسين عمر , القاهرة , معهد القادة لضباط الشرطة , 1968 .
9- مذكرات الإعداد العسكرى لضباط الأمن المركزى القاهرة فى 1987
10- حسن طاهر داوود . الحاسب وامن المعلومات . معهد الإدارة العامة السعودية , الرياض, 2000 .

ثانياً البحوث والرسائل العلمية : (مع حفظ الأ لقاب)

1- عبد العزيز خطاب . إدارة الأزمات الأمنية (دراسة تطبيقية على أحداث الشغب) . رسالة لنيل درجة الدكتوراه فى الشرطة , كليات الدراسات العليا , القاهرة , 2003
2- عمر عدس وآخرون .أساليب أداء رجال الأمن والحراسة فى ظل المتغيرات الأمنية المعاصرة بحث مقدم لمركز بحوث الشرطة , القاهرة , 1993 .
3- نشأت عثمان الهلالى . الأمن الجماعى الدولى . رسالة لنيل درجة الدكتوراه , كلية الحقوق , جامعة عين شمس , القاهرة 1985 .
4- د.أحمد ضياء الدين خليل ، الحس الأمني ودورة في نجاح المواجهة الأمنية ، القاهرة ، كلية الشرطة ، 1997 ، ص 52.
5- د.أحمد ضياء الدين خليل، الحس الأمني أثره في نجاح المواجهة الأمنية، القاهرة ، كلية الشرطة 1997 ص 25.
6- د.محمد أبو الفتح البيانوني، تنمية الحس الأمني عند المسلم ضرورة حتمية، مجلة الأمن العدد الأول ، الرياض ص35.
7- طارق خضر وآخرون . تفعيل التخطيط الأمنى فى ضوء ظاهرة العولمة . بحث مقدم لمعهد القادة لضباط الشرطة (الدورة 87) , القاهرة 2001 .

ثالثاً : الدوريات والمجلات العلمية :
1- دليل عمليات الشرطة . أحمد سرى وآخرون . مصلحة التدريب , القاهرة , 1995 .
2- نشرة مركز بحوث الشرطة : تكنولوجيا المعلومات الأمنية " القاهرة 2004 " .
3- الدكتور مالك هاني خريسات , الحس الأمنى , دراسة , الأنترنت

الفهرس

تم بحمد الله وعونه